



Princeton University Library



32101 077807962

Princeton University Library

This book is due on the latest date  
stamped below. Please return or re-  
new by this date.



# أقطاب الدرس

في تقدير آية التطهير

تأليف

العلامة الحجة الشيخ عبد الحسين

من علماء القرن الثاني عشر

ويذكر ذلك حول العصمة

العلامة آية الله الشيخ لطف الله الصفي

دام ظله الوارف



# اقطاب الدوائر

في تفسير آية التطهير

تأليف

العلامة الحجۃ الشیخ عبد الحسین

من علماء القرن الثانی عشر

وتلیها رسالتان حول العصمة

للعلامة آیة الله الشیخ لطف الله الصافی

دام ظله الوارف

من منشورات دار القرآن - قم شارع الشهداء

جمادی الآخرة ١٤٠٣

---

المطبعة العلمية - بقم

~~(ARAB)~~

BP128

74

(RECAP)

A223

1983

٢٠١٤ // ٢٠٢



### مواصفات الكتاب

- \* اسم الكتاب : اقطاب الدوائر
- \* المؤلف : العلامة الشيخ عبدالحسين بن مصطفى
- \* الموضوع : تفسير آية التطهير
- \* تحقيق و تحرير : على الفاضل القائيني النجفي
- \* القطع : رقعي
- \* عام الطبع : (١٤٠٣ھ)
- \* المطبعة : المطبعة العلمية بقم
- \* الناشر . دار القرآن الكريم قم : شارع الشهداء
- \* الهاتف : ٢٢٢٤٠

تم اخراج وانتاج هذا الكتاب في  
مؤسسة الامام الصادق عليه السلام  
قم شارع الشهداء

# اقطاب الدوائر

**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**

«انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيراً  
قرآن كريم

الحزاب - ٣٣

«جمع رسول الله ﷺ علياً فساطمة والحسن والحسين ثم ادار  
عليهم الكساء فقال : هؤلاء اهل بيتي اللهم اذهب عنهم الرجس وطهرهم  
تطهيراً» .

تاریخ بغداد ج ١٠  
والاستیعاب ج ٢ ص ٤٦٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم بقلم : جعفر السبحانى

العصمة حقيقتها وبحوثها

لما ذا نبحث عن العصمة ؟

ليست (العصمة)، من المسائل الخلافية التي عفى عليها الزمن  
والتي يجب ان تترك الى غيرها من المسائل، بل (العصمة) من الامور  
التي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالثقافة والحياة الاسلامية الحاضرة ، لأن  
بحث (العصمة) يبحث فيما يضمن سلامه هذه الثقافة، واستقامتها وبالتالي  
يضمن مطابقة حياتنا الحاضرة لما انزل الله من تشريع وما ترك النبي العظيم  
عليه السلام من سنة .

فكمما يشترط (العصمة) في النبي الذي يوحى اليه ، ضماناً  
سلامة تبليغه ، والالامـا وثق الناس بكلامه ، ولما اطمأنوا الى اخباره

و الحديثة، كذلك لابد من اشتراط هذه الصفة فيمن يحمل الى الاجيال المتلاحقة هذا التشريع الالهي و يكون امتداداً للنبوة فـى وظائفها و مسؤولياتها، حفاظاً على الدين من تحريف المحرفين، و ابطال المبطلين و تشكيك المشككين .

ان اسوأ داء اصاب الشرائع السابقة هو ان اتباعها أخذوا احكام انبیائهم بعد غيابهم من كل من هب و دب ، فكان التحريف الذى تحدث عنه الكتاب العزيز في ثلاثة مواضع (١) و كان الضلال ، و كان الضياع .

ان بحث العصمة لا يعني الا التعریف بالطريق الافضل ، لتلقى الشريعة الالهية على نقاوتها و اصالتها، ومن هنا يكون طرح هذه المسألة على بساط البحث ضرورة يقتضيها الواجب على كل مسلم باـن يتلقى دينه من اکثر الطرق اطمئناناً .

### العصمة في اللغة

العصمة في اللغة بمعنى المنع ، ويطلق على ما يعتصم به الانسان و يمنع به نفسه عن الواقع فيما يكره .

و منه قولهم : اعتصم فلان بالجبل اذا امتنع به ، و منه سميـت العـصـم وـهـى وـعـولـ الجـبـل لـامـتنـاعـهاـ بـهـاـ .

قال سبحانه : «سـأـوىـ إـلـىـ جـبـلـ يـعـصـمـنـىـ مـنـ المـاءـ قالـ: لـاعـاصـمـ

اليوم من امر الله. الامن رحم وحال بينهما الموج فكان من المغرقين» (١)  
اى التجأ الى الجبل زاعماً انه يمنعه من الماء، واجيب بأنه: لامانع من  
امرہ سبحانہ الا من رحم (٢).

### العصمة في مصطلح المتكلمين

في مصطلح اهل الكلام تعنى العصمة التوفيق واللطف والاعتراض  
عن الذنوب والغلط في دين الله ، وهي تفضل من الله على من علم انه  
يتمسك بعصيمته (٣) .

وبعبارة اخرى: العصمة لطف من الله الى المكلف يمنع منه وقوع  
العصبية وترك الطاعة مع قدرته عليهما (٤) .  
و يقرب من هذين التعريفين ، ما عرفه غير واحد من علماء  
الكلام (٥) .

وهذه التعاريف توافقنا على حقيقة العصمة ، و انها ليست امراً  
اكتسابياً بل هي موهبة من الله سبحانه لهمن فيه قبلية ذلك الفيض وتلك  
الموهبة، وهذا مما لا يبحث فيه و انما الكلام هو في منشأ هذه العصمة  
وبعبارة اخرى من اى مقوله هي ؟

---

(١) هود: ٤٣

(٢) اوائل المقالات ١١١

(٣) شرح عقائد الصدوق ٦٠

(٤) النكت الاعتقادية ٤٥

(٥) لاحظ تعليق اوائل المقالات ص ٣٠

## العصمة من مقوله العلم الرادع

الحق ان العصمة نوع من العلم يفاض منه سبحانه على من اختاره الله سبحانه فيمنعه عن ارتكاب المعصية او الوقوع في الخطأ ، بل ويردعه عن التفكير في كل ذلك ، فضلا عن العمل ، وذلك اثر العلم وخاصيته ، فان العلم النافع والحكمة البالغة يوجبان تنزه صاحبها عن الواقع في مهالك الرذائل ، والتلوث باقدار المعا�ي ، وذلك مما نشاهد في رجال العلم والحكمة من اهل الدين والتقوى غير أن سبيبة (العلم العادى) سبيبة غالبية لا دائمية وان شئت قلت : هو مقتضى للتنزه عن المعا�ي ، كما هو شأنسائر الاسباب الموجودة في عالم المادة وعلى ذلك فكل متلبس بالكمال ، يحجزه ذلك الكمال عن النقص ، ويصونه عن الخطأ حسب قوته وشدة .

هذا هو شأن (العلم) واثره ، غير ان القوى الشعورية والغريزية الاخرى ربما توجب مغلوبية (العلم) وتنفي اثره ، او توجب ضعفه ، فصاحب ملكة التقوى - مثلا - مadam يشعر بتلك الفضيلة وي الخضع لتلك الملكة فهو لا يميل الى الشهوة غير المرضية ، وانما توجب ان يجري صاحبها على مقتضى تقواه ، غير ان اشتعال نار الشهوة ، ربما اوجب تغلب الشهوة على ذلك الشعور الديني ، فلا يلبث دون ان يرتكب ما لا يرتضيه التقوى وعلى هذا النمط يكون حال سائر الاسباب الشعورية في الانسان فهو لا يحيد عن حكم سبب ومقتضاه مادام ذلك السبب قائماً على قدم و ساق و مادام الانسان يخضع له ويعيش في جوه الا اذا غلبه سائر القوى البشرية الاخرى ، فهناك يسقط تأثير السبب المغلوب ، وينساق

## الانسان مع مقتضى السبب الغالب.

نعم شأن بين (العلم العادى) الذى يحجز صاحبه عن ارتكاب الرذائل و(العلم المفاض من الله) سبحانه الى اولياته ، فان العلم المفاض سبب علمي غير مغلوب البتة، ولو كانت من قبيل ما هو متعارف من اقسام الوعى والعلم، ومن الانواع المألوفة من الشعور والادراك، لتسرب اليه التخلف ، فهذا العلم الذى يصون حامله عن ارتكاب المعاصى والخطايا ، يغایر سائر العلوم والادراكات العاديه المألوفة التي تحصل بالاكتساب والتعلم ، ولعله الى ذلك يشير سبحانه بقوله «وانزل عليك الكتاب والحكمة وعلمه مالم تكن تعلم»(١).

فإن قوله «وعلمه مالم تكن تعلم» بقرينة عطفه على نزول الكتاب والحكمة، يفيد ان للنبي علمًا مفاضاً منه سبحانه مضافاً الى العلم والحكمة اللذين انزلوا عليه .

ويؤيده ان مورد الاية هو قضاء النبي ﷺ في الحوادث الواقعه والدعاوی التي يقضى فيها النبي بعلمه الخاص ، وليس في ذلك شيء من الكتاب والحكمة.

من كل هذا تبين ان هذه الموهبة الالهية التي نسميتها بالعصمة نوع من العلم والشعور يغایر سائر انواع العلم في انه غير مغلوب لشيء من القوى الشعورية بل هو الغالب القاهر على سائر القوى المستخدمة اياه ولاجل ذلك فان العصمة - بهذا المعنى - تصور صاحبها ، و تمنعه

من الواقع في المعاصي بل و التفكير فيها وقد ورد في الروايات  
و الاخبار ان للنبي و الامام روحًا تسدده ، و تعصمه عن المعصية  
والخطيئة (١) .

ومما يقرب كون العصمة من مقوله العلم هو انه ربما يبلغ العلم  
في الافراد العاديين مرتبة يوجب ايجاد العصمة في آحاد الناس في  
بعض الموارد ، ولذلك لا يمس الانسان العاقل بيده الاسلاك الكهربائية  
ولا يلقي بنفسه امام السيارة المتحركة لعلمه بان في ذلك هلاكه وموته  
فلو بلغ علم الانسان في جميع المجالات الى هذه المرحلة لصار  
معصوماً ومصوناً من كل المعاصي وعاد مثلاً لقوله سبحانه : « كلامك  
تعلمون علم اليقين لترون الجحيم ثم لترونها عين اليقين » (٢)

### العصمة لا تسرب الاختيار عن صاحبها

ومما يجب التنبيه عليه هو ان صاحب العصمة - مع ما له من تلك  
الموهبة الالهية العظمية - قادر على ارتكاب المعصية وان كان لا يختارها  
و هذا يعني ان العلم الالهي المذكور لا يوجب سلب الاختيار عن  
صاحبها .

وان شئت قلت : ان صاحب العصمة وان كانت لا تصدر منه المعصية  
قط الى آخر عمره الا ان عدم الصدور ليس بمعنى كونه ملتجئاً على  
الترك ، و مضطراً الى الطاعة بل (المعصوم) قادر على كلا الطرفين الفعل

(١) الكافي ج ١ ٢٧٣ / ١ ولا حظ الميزان ج ٥ ص ٨٠

(٢) التكاثر ٧-٥

والترك ، و يختار الطاعة على المعصية بارادته و اختياره ، و سنوضح ذلك بالمثال التالي :

لاشك ان قدرته سبحانه عامة تشمل قدرته على القبائح كقدرها على الحسن غير انه لا يصدر منه القبيح قط في زمن من الازمان ولاجل ذلك نرى عمومية قدرته لكل شيء ، و نرى في جانبه عدم صدور القبيح منه سبحانه اذ لو لم يقدر على القبيح لما صح قولنا : انه على كل شيء قادر .

و نظيره المعصوم المقصون من القبائح فهو يعصم نفسه طيلة حياته من اي قبيح و ان كان قادراً على الاتيان بها و قد نص بذلك علماؤنا الاعلام .

فقد قال المفید: ولیست العصمة مانعة من القدرة على القبيح، ولا مضطرة للمعصوم الى الحسن ولا ملجمة له اليه بل هي الشيء الذي يعلم الله تعالى انه اذا فعلها بعيد من عبده لم تؤثر معه معصية له. وليس كل الخلق يعلم هذا من حاله، بل المعلوم منهم ذلك بل هم الصفوقة والاخيار قال الله تعالى «ان الذين سبقت لهم ملائكة الحسنة»<sup>(١)</sup> وقال سبحانه . «ولقد اخترناهم على علم على العالمين»<sup>(٢)</sup> وقال سبحانه : «وانهم عندنا لمن المصطفين الاخيار »<sup>(٣)</sup>

---

(١) الانبياء / ١٠١

(٢) الدخان / ٣٢

(٣) ص / ٤٧ ولاحظ شرح عقائد الصدوق / ٦

## موقف الشيعة من العصمة

يجد المستبع في الابحاث الكلامية: ان الشيعة الامامية أشد الفرق التصاقا بالعصمة، و اكثر الطوائف الاسلامية تنزيها للانبياء عن وصمة النقص والذنب والخطأ، ويلاحظ ذلك من السبر في الاقاويل المنقوله حول عصمة الانبياء من الفرق الاسلامية.

فالمعزلة جوزوا الصغائر على الانبياء و ذهبت الاشاعرة ، والخشوية الى انه يجوز عليهم الصغائر والكبائر الا الكفر والكذب. وقالت «الامامية» : انه يجب عصمتهم عن الذنوب كلها صغيرة كانت او كبيرة، وهناك اقوال اخر تظهر من ملاحظة الكتب الكلامية (١)

## العصمة وآية التطهير

قد استدللت الشيعة عن بكرة أبيهم بأية التطهير ، اعني قوله سبحانه «انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت و يطهركم تطهيراً» (١) على عصمة اهل البيت النبوى الظاهر. وقد افاض المفسرون حول الآية و اتوا ببيانات شافية فى وجده دلالة الآية على عصمة اهل البيت، كما نقلوا الروايات الموضحة للمراد منها يقف عليها كل من راجع تفاسير الفريقين. غير ان هناك جماعة من العلماء قد اعتنوا بشرح هذه الآية عنایة

---

(٢) كشف المراد / ٢١٧ و دلائل الصدق / ٣٦٨

(١) الاحزاب / ٣٣

خاصة، وقاموا بتفسيرها باكمال الوجوه وافردو لذلك تأليف ورسائل نشير- فيما وقفنا عليه- الى ما يلى:

- ١- «السحاب المطير في تفسير آية التطهير» للسيد القاضي نور الله بن الشريف الحسيني المرعشي الشهيد عام (١٠١٩) (١).
- ٢- «تطهير التطهير» تأليف العلامة بهاء الدين محمد بن حسن الأصفهانى الشهير بالفاضل الهندى المتوفى عام ١٣٣٥ هـ، وقد بحث فيه عن آية التطهير و كتبه ردأ على من فسروه بغير معناها ومفادها من العامة .
- ٣- شرح تطهير التطهير كتبه العلامة السيد عبد الباقى الحسينى شرحأ لما كتبه الفاضل الهندى الآنف الذكر .
- ٤- «اذهاب الرجس عن حظيرة القدس» للعلامة الشيخ عبدالكريم بن محمد طاهر القمى كتبه فى رد اعترافات اوردها بعضهم على تطهير التطهير تأليف الفاضل الهندى .  
وله ايضاً كتاب : الصور المنطبعة الذى بحث فيه عن اثبات العصمة للائمة بأىء التطهير .

وهذه الكتب الاربعة الاخيرة توجد فى مجموعه موجودة فى مكتبة آية الله العظمى الگلبایگانى فى دار القرآن الكريم .  
لاحظ فهرس المخطوطات لهذه المكتبة ص ٤٢ - ٥٢

٥- «تفسير آية التطهير»، وهى رسالة فارسية تأليف الشيخ اسماعيل بن

زين العابدين المقلب بمصباح (١٣٠٠) قد اثبت فيها : ان اهل البيت  
مطهرون من كل رجس دنيوي (١).

٦ - «التنوير في ترجمة رسالة آية التطهير» التي الفها القاضي  
نور الله الشهيد، ترجمتها الى اللغة الاردية السيد حسن عباس الموسوي  
النيسابوري الكشتوبي منشى (دفتر الشهيد) طبع الاصل مع تذليل فى  
كل صفحة بالهند عام (١٣٤١) (٢).

٧ - «جلاء الضمير في حل مشكلات آية التطهير» للشيخ محمد  
على بن محمد تقى البحراوى طبع في بمبئى بالمطبعة المظفرية عام  
(١٣٢٥) (٣).

٨ - «أوطاب الدوائر» التي الفها العلامة «عبد الحسين بن مصطفى»  
احد علمائنا الامامية في القرن الثاني عشر ، الفهـ لأحد امراء عصره  
«بهمن ميرزا» ولم نعثر على ترجمته غير انه يعد من طبقه تلاميذ العلامة  
المجلسى (قدس سره) وربما يعبر عنه بالفاضل المجلسى ، وقد فرغ  
من الكتاب في شهر رجب عام (١١٣٨) ولم نعثر على حياته، غير ان له  
شرحًا على «الباب الحادى عشر» ونص به في الكتاب المزبور.  
وقد قمنا بطبع هذا الكتاب (الذى بين يديك الان) خدمة لاهل  
بيت الرسالة و يرى الباحث عن الحقيقة فيه عميقاً في البحث وسعة

---

(١) الذريعة ٣٢٦/٤

(٢) الذريعة ١٥٠/١٢

(٣) الذريعة ١٢٤/٥

اطلاع في الموضوع ، فهو بحجمه الصغير ينبع عن مكانة المؤلف المرموقة بحبه وولاته ونضارته في الدفاع عن حريم التشيع ولم نقف على ازيد من نسخة ولعلها بخط المؤلف نفسه .

وقد كانت في مكتبة آية الله الوالد المرحوم الشيخ محمد حسين السبحانى قدس سره الذى استوهبها من صديقه العالم التقى الشيخ حسين «النمرورى» الذى كان مولعاً بجمع الكتب المخطوطه ومهتماً بها رحمهما الله ورحم الماضين من علمائنا .

هذا وقد وفق الله سبحانه الفاضل المحقق الشيخ على الفاضل القائى النجفى «صاحب معجم مؤلفى الشيعة» الذى سيزفه إلى الطبع لأن يكرس اهتمامه فى استنساخ هذه الرسالة النفيسة وتحقيقها ، وتخريج مصادرها ، والتعليق عليها بما لا بد منه فى فهم المراد ، ومقابلة النصوص الواردة فيها مع أصولها الحديثة والقرآنية ، فجاءت الرسالة هذه رسالة كافية لاثبات ما يتواخاه مؤلفها ، فشكر الله مساعى المؤلف والمعلم عليها ، ولهمما الشكر الجليل منها ومن كل قارى يحمل بين جنبيه الود والولاء الخالص لال رسول عليه وعليهم افضل الصلاة والسلام .

قم ٢٠ جمادى الآخرة ١٤٠٣

جعفر السبحانى

(١) (٢) (٣)

## بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله المتقديس بجلال ذاته عن تحديد أولى البصائر ،  
المتنزه بكمال قدراته عن تقديره بالاشبه والنظائر .  
و الصلاة على سيدنا محمد الذى بشريه فى صحف الكباير ،  
وعلى آله الانجاح الدين هم اقطاب الدوائر .

اما بعد: فلما كانت سيرة امراء المسلمين - ورويوا لهم في جميع  
الاعصار والامصار - كمال السعى والاهتمام الى تنفيذ الاحكام الشرعية  
و القيام الى مراسيم الامور الدينية ، خصوصاً الى تزيين مجالسهم ،  
و تحسين محافلهم بما ذكره مسئلة الامامة ، و بيان عصمتهم و سائر  
صفاتهم .

و كان اقبالاً أكثر الناس و اشتغالهم بتحصيل العلوم الدينية من ما خذلها  
والمسائل الشرعية من أدلةها ، من فروع الدين و اصول العقائد ، و بذل  
جهدهم ، واستفراغ وسعهم في انباء العلوم الحقة ، أهم الامور وأتمها

عندهم، حتى صنفوها فيها كتباً عديدة ، ومصنفات كثيرة ، قد صارت تلك الكتب المدونة من نفائس خزائن امراء عصرهم، واصول ذخائرك رؤساع دهرهم، وجعلوا ذلك وسيلة الى التقرب الى الله سبحانه ، وليل شفاعة نبيهم ، و اوليائهم . اولئك حزب الله « الا ان حزب الله هم المفلحون » .

[لا] سيما اميرنا الاعظم ورئيسنا الا فخم، صاحب الفطانة النافذة جامع الفراسة الناقدة، معدن المروءة والعدالة، مخزن السخاوة والشجاعة، ماحي الظلم والعدوان، باني العفو والاحسان، لم يوجد مثله حارساً للامارة ، ولم يعهد شبهه حافظاً لليحراسة، وحيد عصره، وفريد دهره، اعني اميرنا امير زاده اعظم « بهمن ميرزا » حفظه الله تعالى عن جميع التلهفات والتأسفات ، بمحمد وآلہ کاشف المعضلات .

فانه قد بلغ الغاية شوقه، ووصل النهاية ميله، الى مذكرة العلوم الشرعية، خصوصاً الى ذكر فضائل ائمتنا عليهم السلام ، فـ « صرفت فكري ، وبذلت جهدی الى تحریر رسالة في اثبات وجوب عصمتهم التي هي ملاك نجاة الفرقة الناجية من بين « ثلاث وسبعين فرقة » مروية (١) وجعلتها

(١) عن ابى هريرة قال : قال رسول الله (ص) : ... وتفترق امتى على ثلاث وسبعين فرقة . مسند احمد بن حنبل : ٣٣٢ : ٢  
عن على (ع) ... وستفترق هذه الامة على ثلاث وسبعين فرقة اثنان وسبعون فرقة في النار، وفرقه في الجنة، وهي التي اتبعت وصي محمد (ص)  
وضرب بيده على صدره . الامالى ص ٣٣٣ للشيخ ابى جعفر محمد بن المحسن . (٤٨٥ - ٤٦٠)

تحفة الى حضرته الشريفة ، و حدمته العلية ، و أرجو من الله ان يجعلها  
موافقاً لطبعه، ومطابقاً لما ادى اليه فكره»

\* \* \*

### آية التطهير عصمة اهل والبيت (ع)

اقول: انه لما كانت «آية التطهير» (١) اولى ما استدل به علماء  
أصحابنا معاشر الامامية نور الله مرافقهم ، على عصمة «أهل البيت»  
عليهم السلام بل و على حجية اجمعهم ، خلافاً لاهل السنة، فلا جرم  
نشير الى بيان الاستدلال بهذه الآية الشريفة ، و كيفية الاحتجاج بها  
على عصمة اهل بيت نبينا صلى الله عليه و آله: بحيث يندفع به شكوك اهل  
الخلاف و شبهتهم ، خصوصاً شكوك رئيس المشككين «الفارخر  
الرازي» (٢) ثم نشير الى ما يتعلق بها من المباحث ، ويناسب لها من  
السائل ، مستمدًا من الله سبحانه انه خير موفق و معين.

\* \* \*

### تفسير آية التطهير :

قال الله سبحانه : «انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت  
و يطهركم تطهيراً» (٣) نصب اهل البيت في الآية: على النداء، على

(١) سورة الاحزاب (٣٣) :

(٢) هو محمد بن عمر الطبرistani (٤٤٥-٥٤٥) مؤلف مفاتيح  
الغيب المشهور بالتفسير الكبير .

(٣) سورة الاحزاب (٣٣) :

وجه الاختصاص ، او على المدح .

قال الشيخ ابو على الطبرسى طاب ثراه (١) فى تفسير جوامع الجامع (٢) : اتفقت الامة على ان المراد «اهل بيته نبينا صلى الله عليه وآلہ » انتهى .

ثم الرجس في اللغة (٣) القدر، والقدر ضد النظافة. والطهارة لغة : النزاهة والنظافة فالمراد من اذهابه سبحانه الرجس عنهم (ع) تبرئتهم وتنزيههم عن الامور الموجبة للنفقة فيهم، وتنفر الطياع عنهم خلقاً و خلقاً، و ذم المقلاء ايهم ، فيدخل فيه الذنب، وكل ما يجب النفرة وان لم يكن ذنباً بل يدخل فيه الخطاء، ايضاً لكونه مستلزمأً للنفقة فيهم ، فيمنع عن اتباعهم فيقوت الغرض والمصلحة من نصبهم عليهم او المراد من الرجس : الذنب خاصة ، قال في الجامع : الرجس مستعار للذنب (٤) والطهر للتقوى.

وقال صاحب المدارك : قد ذكر المفسرون ان الطهارة هنأتأكيد المعنى المستفاد من ذهاب الرجس في زوال اثره بالكلية ، و الرجس

---

(١) هو ابو على الفضل بن الحسن بن الفضل الطبرسى الملقب بامين الاسلام (٥٤٨) مؤلف تفسير مجمع البيان وتفسير جوامع الجامع وغيرها فرع عن تفسيره عام ٥٣٨ وشرعه عام ٥٣٠ .

(٢) تفسير جوامع الجامع / ٣٧٢ .

(٣) راجع لسان العرب ٦: ٢٢٦ .

(٤) جوامع الجامع / ٣٧٢ .

في الآية مستعار للذنب ، كما ان الطهارة مستعارة للعصمة(١) .

اذا تقرر هذا فاعلم : أن ما قبل الآية وما بعدها وان اقتضى دخول ازواج النبي ﷺ في تلك الآية: الا أن العلامة (٢) «قدس سره» قد نقل الاجماع على ان المراد بأهل البيت في الآية هو «على وفاطمة والحسن والحسين» ﷺ .

عن ابى سعيد الخدري ، عن النبى ﷺ انه قال : الآية نزلت «في على وفاطمة والحسن والحسين» ﷺ .

وعن ام سلمة «رضي الله عنها» انها قالت : جاءت فاطمة «عليها السلام» الى النبى ﷺ تحمل حريرة له(ص) فقال النبى ﷺ : ادعى زوجك وابنيك ، فجاءت بهم ، ثم القى عليهم كساعاً خبيرياً ، وقال: هؤلاء اهل بيته وعترته فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرأ ، فقلت: يا رسول الله المست من أهل البيت ؟ قال : أنت على خير (٣) ولم يجعلها منهم فلو - كان راجعاً الى الزوجات لدخلت هي فيهن ايضاً ، ولا جابها بـ«نعم» . واياضاً مراد الله تعالى في افعاله واجب الواقع عند الكل ، فيكون

---

(١) كتاب المدارك ١ : ١ للسيد محمد بن على الموسوى العاملى

(٢) ١٠٠٩

(٣) هو الحسن بن سديد الدين يوسف الحلبي المشهور بالعلامة

٦٤٨ - ٧٢٦

(٤) جاء هذا الحديث في اکثر كتب الحديث و نذكر جملة من المصادر مشكل الآثار ١ : ٣٣٢ واسباب التزول للواحدى ٢٠٣ / و رواه الطحاوى في ذخائره ٢٣ / و تفسير ابن جرير الطبرى ٦:٢٢ و مستدرك الصحيحين ٢ : ٤١٦ و تفسير در المنشور ٥: ١٩٩ و اسد الغابة ٢: ١٢ ...

وقوع الرجل عنهم محلاً (١) و هو انما يثبت في حق المعصومين  
الا زوجات لوقوع الذنب عنهن.

وايضاً المنفي في الآية ماهية الرجس من حيث هي، اذا الف  
واللام اما للعموم كما عند بعض، او للعهد، ولم يسبق ذكر الرجس،  
او لتعريف الماهية والطبيعة، وانما يصح نفيها عند نفي كل الجزئيات  
وزوال الرجس بالكلية لا يتصور بدون العصمة.

عدم دخول ازواج النبي (ص) في أهل البيت

وقد تمسك «العلامة» في عدم دخول الزوجات في أهل البيت المذكور في الآية بالاجماع المركب حيث قال : زوال الرجس هو العصمة ، فهي ، دالة على عصمة أهل البيت وكل من قال ذلك حصر المراد في «على وفاطمة وحسن وحسين» ﷺ ، فلو حمل على غيرهم لزم فرق الاجماع المركب(٢)

فما ذكره «البيضاوى» من ان تخصيص الشيعة اهل البيت بـ«فاطمة و على وابنها» لم يروى انه <sup>لعل</sup> خرج ذات غدوة وعليه «مرط مرجل» من شعر اسود فأتت فاطمة فادخلتها فيه، ثم جاء على فأدخله فيه، ثم جاء الحسن والحسين فادخلهما فيه، ثم قال : « انما يرید الله ليذهب عنكم

(١) وهذا يدل على ان المؤلف حمل الارادة الواردة في الاية على الارادة التكوينية وسيوافيك تصریحه في الابحاث الاتية فان المقصود من الارادة الحتمية القطعية.

(٢) النهاية المقصد التاسع : مخطوط.

الرجس اهل البيت » (١) والاحتجاج بذلك على عصمتهم ، و -  
كون اجمعائهم حجة ضعيف ، لأن التخصيص لا يناسب ما قبل الآية  
وبعدها :

والحديث يقتضى انهم اهل البيت لانه ليس غيرهم (٢) ضعيف

مردود .

وايضاً اعتبار المناسبة بين هذه الآية والآيات التي قبلها وبعدها  
يقتضى قصر الخطاب عليهن ، كما في تلك الآيات ، فعلى هذا  
لا يحتاج الى العدول عن الخطاب المتناول لها حقيقة الى غيره .

مع انه لا يحسن العدول بعد التصریح بالاسم في قوله تعالى  
«قل لازواجك» و «يا نساء النبي» الى الابهام الموجب للتعظيم ،  
اعنى أهل البيت ، على أن تذکیر الضمیر - اعنی عنکم ویطہر کم -  
یمنع من دخولهن فيه .

لا يقال : تذکیر الضمیر یمنع عن قصر الخطاب عليهن لامن  
دخولهن ، والمناسبة المذکورة بين تلك الآيات دليل عليه .

لانا نقول : ان الخطاب المتناول للمذکور حقيقة لا يندرج فيه  
المؤنث الابدلیل و لم يوجد ، واما دخول فاطمة عليها السلام في ذلك فانما

(١) كتاب الناجي الجامع للاصول - ٣٤٧ كتاب الفضائل

(٢) تفسير القاضي ناصر الدين البیضاوی ٢٠٣

(٣) اى اعتبار المناسبة وان كان يقتضى قصر الخطاب لازواج النبي  
لكن العدول عن الخطاب المتناول بها الى غيره ، قرينة على عدم اعتبار تلك  
المناسبة والالم يعدل عن المخاب الى غيره فلا حظ .

هو بدليل ما تقدم من الوجوه ، بل لاختلاف فيه، ورعاية المناسبة بين الآيات المقتضية لاخراج الكلام عن حقيقته الظاهرة ليس بلازم، كما صرخ به بعض الاعلام، فلا يكون دليلاً بل ولا قرينة اياً على دخولهن فيه ،وارادة التغليب خلاف الظاهر، فما ذهب اليه صاحب المواقف (١) من منع كون فاطمة عليها السلام معصومة ، لأن أهل البيت يتناول ازواجها واقربائهم، ولم يكونوا معصومين بالاتفاق (٢) خيال فاسد واعتقاد باطل بل لعل في ذكر هذه الآية الدالة على عصمة اهل البيت عليهم السلام بين تلك الآيات الواردة في ازواج النبي صلوات الله عليه وسلم تعریض علیهم» و ايضاً يأبى عن دخول ازواجه صلوات الله عليه وسلم في ذلك ما قالوا في شأن نزولها : من ان ازواجاً النبي صلوات الله عليه وسلم سألته شيئاً من عرض الدنيا وطلبن منه زيادة في النفقة، وتغايرن (٣) فاذى ذلك رسول الله صلوات الله عليه وسلم ووالى منها وصعد الى غرفة فمكث فيها شهراً، فنزلت فيها آية التخيير و هي قوله تعالى : «يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتم تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين امتعكن واسركن سراحأ جميلاً (٤).

ثم الرواية التي ذكرها البيضاوى على تقدير تسليم انه لا يقتضى

(١) هو عضد الدين عبد الرحمن احمد الایجى القاضى (٧٠١-٧٦٥)

(٢) كتاب المواقف ٣: ٢٦٨:

(٣) اى فسألت ام سلمة : سترا معلقاً، وسألت ميمونة حلقة، وسألت

زيتب بنت جحش بربا يمانياً ... التبيان ٨ : ٣٣٤ .

(٤) قال الطبرى : ان عايشة سألت رسول الله (ص) شيئاً من عرض

الدنيا اما زيادة في النفقة او غير ذلك : تفسير الطبرى ٢١: ١٥٦ .

ان غيرهم ليس باهل البت، لا يقتضى ايضاً ثبوت الحكم المذكور في  
الآلية لغيرهم.

مع ما مر من روایة ام سلمة وغيرها الدالة.

فقد اتضح بما قررناه وجده دلالة الآية المذكورة على عصمة اهل

البيت عليهم السلام من غير توقف فيها على امر خارج من الاجماع والرواية .

\* \* \*

### ملاك حجية اجماع اهل البيت

واما احتجاج اصحابنا بهذه الرواية على حجية اجماع اهل بيته  
نبيانا عليه السلام فانما هو في مقابلة المنكرين لعصمتهم اذ بعد القول بعصمتهم  
لا حاجة الى بيان حجية اجماعهم ، و هو ظاهر بل لا وجه للتوقف على  
حصول اجماعهم (١).

### نقد حجية اجماع الخلفاء

ثم تمسك القائلون بحجية اجماع الخلفاء الاربعة بـ«قو له عليه السلام»:

(١) قد سقط هنا من النسخة التي تعرفت عليها في التقدم ورقا واحداً  
بالقطع الصغير جداً والمظنون ان المؤلف قد أشبع فيه الكلام في ان حجية  
قول أئمتنا ، لاجل عصمتهم عن الخطأ ، لاجل نفس اجماعهم على أمر وان  
الاستدلال باجماع اهل البيت لاجل التحفظ على الاصطلاح و المشاكلة  
في الكلام ولعما القاري الكريم يقف على نسخة تامة فيرفع <sup>\*</sup> تلك النقيصة  
عن نسخته ، لكن الميسور لا يسقط بالمعسور ، وما لا يدرك كله لا يترك كله .

عليكم بستى وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي (١).  
 والقائلون بحجية اجماع الشیخین تمکنوا بـ«قوله عَنْهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ» : اقتدوا  
 باللذين من بعدي ابی بکر و عمر (٢)  
 و احاب عنهمما «الشارح العضدی» بان الروایتین انما تدلان  
 على اهلية الاربعة والاثنين لتقلید المقلد لهم لاعلى حجية قولهم على  
 المجتهد.

### مناظرة المأمون مع علماء العامة

و اعلم : ان الروایة الثانية و نظائرها ، مما يأتي قد ابطلهما  
 «المأمون» حيث كان يتقرّب بذلك الى الرضا عَلَيْهِ الْكَلَمُ فی مِجاْدَلَةِ الْمُخَالِفِينَ  
 في الامامة في التفصیل ، مع تصریحه عَلَيْهِ لاصحابه الذين يشق بهم ،  
 لا تغروا منه بقوله: فما يقتلنى والله غيره ، ولكنّه لا بدّلی من الصبر حتى  
 يبلغ الكتاب اجله .

روى الصدوق عليه الرحمة في العيون (٣) عن اسحاق بن حماد  
 ابن يزيد ، قال: جمعنا يحيى بن اکثم القاضی ، وقال : قد امرني المأمون  
 بأحضار جماعة من أهل الحديث ، وجماعة من أهل الكلام والنظر ،  
 فيجتمع له من الصنفين زهاء اربعين رجلا ، ثم مضيت بهم فامرتهم

(١) سنن ابی داود ٢٥٦ : ١٠٦ وسنن الترمذی ٤: ١٥٠ وسنن ابن ماجة ١  
 المقدمة حدیث ٤٢

(٢) سنن ابن ماجة ١ : ٥٥٠ وسنن الترمذی ٣: ١٢٩ ومستداحمد بن  
 حنبل ٥: ٣٨٢

(٣) عيون اخبار الرضا (ع) ٤: ١٨٣

بالكينونية في مجلس الحاجب لا علم لهم بمكاناتهم ففعلوا ، فاعلمته فامرني  
بادخالهم ففعلت فدخلوا وسلموا ، فحدثهم ساعة وآنسهم ، ثم قال: انى  
اريد ان اجعلكم بيني وبين الله في يومى هذا حجة ، فمن كان حافناً<sup>(١)</sup>  
اول حاجة فليقم الى قضاء حاجته وانبسطوا وسلموا خفافكم ، وضعوا  
ارديتكم ، ففعلوا ما أمر اوبه .

فقال : ايها الناس انما استحضرتكم لاحتاج بكم عند الله عزوجل  
فاتقوا الله وانظروا لانفسكم واماكم ، فلا تمنعكم جلالى ومكاني من  
قول الحق حيث كان ورد ، و الباطل على من أتى به ، و اشفقوا على  
انفسكم من النار ، وتقربوا الى الله تعالى برضاوانه وايشار طاعته ، فما  
 احد يتقرب الى مخلوق بمعصية الخالق الا سلطه الله عليه ، فناظروني  
بجميع عقولكم انى ازعم ان علياً خير البشر بعد النبي ، فان كنت مصيبة  
فصوبوا قولى ، وان كنت مخطئاً فردوا على ، وهلموا فان شئتم اناسلتكم  
وان شئتم فأسئلونى ، فقال له الذين يقولون بال الحديث : بل نسئل فقال :  
هاتوا و قلدوا كلامكم رجلاً منكم ، فاذا تكلم فان كانت عند احدكم  
زيادة فليزد وان أتى بخلل فسدده .

فقال قائل منهم : انما نحن نزعم ان خير الناس «ابو بكر» بعد  
رسول الله من قبل ان الرواية المجمع عليها<sup>(٢)</sup> جاءت عن الرسول انه

(١) الحاقن من له بول شديد .

(٢) قال رسول الله(ص) انى لا ادرى ما قدر بقائى فيكم فاقتداو بالذين  
من بعدى و اشار الى ابي بكر و عمر . سنن ابن ماجة ٥٠٠ و صحيح الترمذى

قال: اقتدوا باللذين من بعدي «أبو بكر وعمر» فلما أمرني النبي بالاقتداء بهما، علمتنا انه لم يأمر بالاقتداء الا بخير الناس.

فقال المأمون : الروايات كثيرة ولا بد من ان يكون كلها حقاً او كلها باطل ، او بعضها حقاً وبعضها باطل ، فلو كان كلها حقاً ، كان كلها باطل من قبل ان بعضها نقيض بعض ولو كان كلها باطل كان في بطلانها بطلان الدين و دروس الشريعة ، فلما بطل الوجهان ثبت الثالث بالاضطرار وهو ان بعضها حق و بعضها باطل ، واذا كان كذلك فلا بد من دليل على ما يحق منه ليعتقدو ينفي خلافه ، فاذا كان دليل الخبر في نفسه صحيحاً كان اول [اولى] ما اعتقد وآخذ به ، وروايتك هذه من الاخبار التي ادلتها باطلة في انفسها ، وذلك ان رسول الله ﷺ احكم الحكماء ، و اولى الحق بالصدق ، وابعد الناس من الامر بالمحال . وحمل الناس على التدين بالخلاف ، وذلك ان هذين الرجلين لا يخلوان من ان يكونا متفقين من كل جهة او مختلفين ؟ فان كانوا متفقين من كل جهة كان واحداً بالعده والصورة والجسم وهذا معدوم بان يكون اثنان بمعنى واحد من كل جهة ، وان كانوا مختلفين فكيف يجوز الاقتداء بهما :

وهذا تكليف ما لا يطاق ، لانك اذا اقتديت بوحد فقد خالفت الآخر ، والدليل على اختلافهما ان أبا بكر سبى اهل الردة ، وردهم عمر احراراً (١) وأشار عمر الى ابي بكر بعزل خالد بقتله لمالك بن

---

(١) في كتب ابي بكر الى قبائل العرب المرتدة ... وان يسبى النساء والذراري ... تاريخ الطبرى ٤ : ١٨٨٣ و تاج الغرورس ٩:٢

نويرة(١) فأبى عليه، وحرم عمر المتعتين ولم يفعل ذلك ابوبكر (٢)  
و وضع عمر ديوان العطية (٣) ولم يفعل ذلك ابوبكر . و لهذا نظائر  
كثيرة.

ثم قال الصدوق (عليه الرحمة): في هذا فضل لم يذكره المأمون  
لخصمه ، وهو أنهم لم يروا ان النبي ﷺ قال :«اقتدوا باللذين من  
بعدي ابى بكر وعمر» وانما روى ابوبكر وعمر (٤) ومنهم روى ابوبكر  
وعمر ، فلو كانت الرواية صحيحة لكان المعنى قوله بالنصب :«اقتدوا  
باللذين من بعدى كتاب الله والعترة يا ابوبكر و عمر انتهى ، كلام  
الصادق .

ولسائل ان يقول : هذه الرواية على تقدير صحتها تدل على  
امامة الاثنين دون الثلاثة او الاربعة .

---

(١) وفيات الاعيان ٥ - ٦٦ - ٦٧ و تاريخ الطبرى ٦٧،٥

(٢) فلما ولى عمر خطب الناس وقال... انهم كانوا متعان على عهد  
رسول الله صلى الله عليه وآله وانا انهى عنهم واعاقب عليهمما:احدهما متعة النساء..  
والآخر متعة الحج سنن البيهقي ٧ : ٢٠٦ و تفسير الطبرى ٥ : ١٣ و تفسير  
الفخر الرازى ٣ : ٥٠ و تفسير الدر المنشور ٢ : ١٤٠

(٣) عن ابى هريرة انه قدم عمر من البحرين ... فقال رجل يا امير  
المؤمنين انى رأيت هؤلاء الاعاجم يدونون ديواناً يعطون الناس عليه قال:  
فدون الدواوين... سنن البيهقي ٦ : ٣٥٠

(٤) عن حذيفة ابن ايمان ان النبي (ص) قال اقتدوا من بعدى ابوبكر  
وعمر . مسنن احمد بن حنبل ٥: ٣٨٢ .

و ايضاً بنائاً على هذه الرواية لا يحتاج الى تعيين احدهما في وقت والآخر في وقت آخر.

وايضاً لو كانت هذه الرواية مجمعاً عليها لما احتاجوا في اثبات خلافة أبي بكر وعمر الى تجشم الاستدلال على خلافتهما باخبار الاحد وغيرها .)

ثم قال آخر من اصحاب الحديث : فان النبي قال : لو كنت متخدلاً خليلاً لاتخذت ابا بكر خليلاً (١) قال المؤمنون : هذا مستحيل من قبل روایتكم انه عليهما السلام آخى بين اصحابه وآخر علياً عليهما السلام فقال له في ذلك ما اخرتك الانفسى (٢) واى الروایتين ثبتت بطلت الاخرى .  
(ولقائل ان يقول - : هذه الرواية على تقدير صحتها - لعل مراده عليهما السلام ان أخذى أحداً خليلاً لو كان برأىي و اختياري لاخترت ابا بكر بالخلافة على ما هو اعتقادكم فيه ، ولكن هذا بامر الله تعالى و اختياره ، وانما اخذت علياً خليلاً بأمر من الله و اختياره )

وقال الآخر : ان علياً قال على المنبر خير هذه الامة بعد نبيها ابوبكر و عمر (٣).

قال المؤمنون : هذا مستحيل من قبل ان النبي عليهما السلام لو علم انهم

(١) سنن ابن ماجه ١: ٤٨ ومسند احمد بن حنبل ٥: ٢٠٢ - ٢٥٤

. ٣٣٥ - ٣٣٧ : ٤٦

(٢) سنن ابن ماجه ٥: ٣٠٠ .

(٣) عن عبدالله بن سلامة ، قال : سمعت علياً يقول : خير الناس بعد

رسول الله (ص) ابوبكر، وخير الناس بعد ابوي بكر عمر ، سنن ابن ماجه ١: ٣٩

افضل ما ولی عليهمما عمر و مرة ابن العاص (١) و مرة اسامة بن زيد (٢)  
ومما يكذب هذه الرواية قول على عليه السلام: لما قبض النبي صلوات الله عليه وسلم وأنا  
اولى بمحاجسه ، و هو مني بقميصى ، و لكن خشيت ان يرجح الناس  
كفاراً .

وقوله عليه السلام انى يكونان خيراً منى وعبدت الله عزوجل قبلهما  
و عبدته بعدهما .

( ولقائل ان يقول : هذه الرواية على تقدير صحتها ، لعل مراده  
عليه السلام بقوله : « خير هذه الامة على سبيل الاستفهام الانكارى ، كما يدل  
عليه الخطبة الشقشيقية الدالة على تفضيح حالهما وشناعة افعالهما و غيرها  
من خطبه عليه السلام ) (٣) .

وقال آخر : ان ابابكر اغلق بابه وقال : هل من مستغيل فاقيله ؟  
فقال على عليه السلام : قدمك رسول الله فمن ذا يؤخرك (٤)  
فقال المأمون ، هذا باطل من قبل ان علياً قد عد عن بيعة ابى بكر (٥)  
ورويتم انه عد عنها حتى قبضت فاطمة عليه السلام (٦)

(١) عن ابن عثمان النهدي، عن عمر بن العاص : ان رسول الله (ص)  
استعمله على جيش ذات السلاسل ... صحيح مسلم ٧ : ١٠٩ و سنن الترمذى  
٥ : ٣٦٤ وسد الغابة ٤ : ١١٦

(٢) الفروة التي ولها اسامة ابن زيد. اسد الغابة ١ : ٦٦.

(٣) نهج البلاغة / ٤٨

(٤) الامامة والسياسة ١ : ١٦

(٥) تاريخ الطبرى ٣ : ١٨٢٥ والامامة والسياسة ١ : ١١١

(٦) الامامة والسياسة ١ : ١٤

و انها او صت ان تدفن ليلا ، ولا يشهدنا جنائز تهمما (١) .

ووجه آخر وهو ان كان النبي ﷺ استخلفه فكيف كان له ان يستقبل : و يقول للانصار : « قد رضيت لكم ، هذين ابا عبيدة و عمر » (٢)

( ولسائل ان يقول : - هذه الرواية ( الاستقالة ) على تقدير صحتها تدل على تردد في أمره ، او الندم عليه و قوله عليه السلام : « بتقديم رسول الله صلى الله عليه و آله اياده » انما هو على اعتقاد من قدمه عليه ﷺ او تعریض عليه ) وقال آخر : ان عمرو بن العاص قال : يا رسول الله من أحب الناس إليك؟ فقال : عاشرة فقال : ومن الرجال؟ فقال عبـيـدـة ابوها (٣) .

فقال المأمون : هذا باطل من قبل انكم روitem : ان النبي ﷺ وضع بين يديه طائر مشوى فقال : اللهم اثني باحب خلقك إليك فكان علياً (٤) . فأى روایتكم تقبل.

---

(١) تاريخ الطبرى ٤: ١٨٢٥ .

(٢) في الامامة والسياسة هكذا : وليتني يوم السقيفة بنوساعدة كنت ضربت على يد أحد الرجلين أبي عبيدة أو عمر ، فكان هو الامير و كنت أنا الوزير .  
الامامة والسياسة ١: ١٨ .

(٣) صحيح مسلم ٧: ١٠٩ و سنن الترمذى ٥: ٣٦٤ .

(٤) عن انس قال : كان عند النبي (ص) طير فقال ! اللهم اثني باحب خلقك إليك يا كمل معى هذا الطير فجاءه على فأكل معه سنن الترمذى

(ولقائل ان يقول : هذه الرواية على تقدير صحتها تكون دليلاً على صحة دعوى عائشة ، بل وعلى تقديمها على المخلاف في الخلافة لو كانت المحبة دليلاً على الإمامة ! ) .

و قال آخر : فان عليهما قال : من فضلني على ابى بكر و عمر جلدته حد المفترى (١) .

قال المأمون : كيف يجوز ان يقول على <sup>عليهما</sup> اجلد الحد على من لم يجب عليه الحد ؟ فيكون متعدياً لحدود الله عزوجل ، عاماً بخلاف امره ، وليس تفصيل من فضله عليهمما فرية .

وقد روitem عن امامكم انه قال : «وليتكم ولست بخیر کم» (٢)  
فأى الرجلين أصدق عندكم ابوبكر على نفسه ، او على على  
ابى بكر ؟ مع تناقض الحديث فى نفسه ، ولا بد له فى قوله من ان يكون  
صادقاً او كاذباً ، فان كان صادقاً فانتى عرف ذلك ؟ أبوحى ؟ فالوحى منقطع  
او بالظن ؟ فالمتظنبى متحير ، فان كان غير صادق فمن المحال ان يلى أمر  
المسلمين ، ويقوم باحكامهم ، ويقيم حدودهم كذاب !

(ولقائل ان يقول : هذه الرواية على تقدير صحتها - لعل مراده <sup>عليهما</sup> : ان من فضلني عليهمما بمعنى ان من اعتقاد امامتهمما ايضاً و لكن فضلني عليهمما في ترتيب الامامة حكمه كذا) .

وقال آخر : ان النبي <sup>عليهما</sup> قال : «ابوبكر و عمر سيداً كهولاً

(١) تاريخ الخلفاء للسيوطى / ٤٦ .

(٢) تاريخ الطبرى ١٤٢٩ : ٤ .

أهل الجنة » (١) .

فقال المأمون : ان هذا الحديث محال ، لانه لا يكون في الجنة كهل ، وروى ان اشجعية كانت عند النبي ﷺ فقال : « لا تدخل الجنة عجوز » ف قال ﷺ : لها ان الله عزوجل يقول : « انا انشائناهن انشائاً يجعلناهن ابكاراً عرباً اتراباً » (٢).

فان زعمتم ان ابابكر ينشأ شاباً اذا دخل الجنة ، فقد روين ان النبي ﷺ قال : الحسن والحسين سيداً شباباً أهل الجنة من الاولين والاخرين وابوهما خير منهما (٣).

(ولقائل ان يقول : هذه الرواية على تقدير صحتها – ان صلح اولها فسد آخرها ، وان صلح آخرها فسد اولها ، لأن وجود الكهولة يستلزم عدم كهولتهما فيها ، اذ منشأ الكهولة انما هو ضعف البنية و القوى و هما منفيان في الجنة، فصححة هذه الرواية تدل على فساد عاقبتهما ) .

وقال آخر : فقد جاء ان النبي ﷺ قال : لو لم ابعث لبعث عمر (٤) .

قال المأمون : هذا محال ، لأن الله عزوجل يقول : « انا او حبنا

(١) سنن ابن ماجه ٣٦:١ وسنن الترمذى ٥: ٢٧٢ والامامة والسياسة

٠ ١ : ١

(٢) مناقب ابن شهر آشوب ١: ١٤٨ ، سورة الواقعة (٥٦): ٣٧

(٣) تاريخ بغداد ١: ١٤٠

(٤) عن عقبة بن عامر قال : قال رسول الله (ص) : و لو كاننبي بعدي

لكان عمر بن الخطاب : سنن الترمذى ٥: ٢٧١

الىك كما او حينا الى نوح والنبيين من بعده »(١)« وقال عز وجل: «واذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وابراهيم وموسى وعيسى ابن مريم »(٢)« فهل يجوز ان يكون من لم يؤخذ منه ميثاقه على النبوة مؤخراً .

( ولسائل ان يقول : هذه الرواية على تقدير صحتها - لعل مراده ﷺ انه لو لم ابعث رحمة للعالمين لبعث عمر غضباً لهم ، يامن سبقت رحمته غضبه ) .

وقال آخر : ان النبي ﷺ نظر الى عمر يوم عرفة فتبسم ، وقال ان الله تعالى باهى بعياده عامه وبعمر خاصة »(٣)« .

قال المؤمن : هذا مستحيل من قبل ان الله تعالى لم يكن لي باهى بعمر ويدع نبيه ﷺ فيكون عمر في الخاصة ، والنبي ﷺ في العامة ، وليس هذه الرواية باعجب من روايتكم : ان النبي ﷺ قال : دخلت الجنة فسمعت خلق نعلين فإذا بلال مولى ابى بكر ، فقد سبقنى الى الجنة »(٤)« .

وانما قالت الشيعة : على ﷺ خير من ابى بكر وعمر ، فقلتم : عبد ابى بكر خير من رسول الله؟ لأن السابق افضل من المفضول (المسيوقي) !

(١) سورة النساء (٤) : ١٦٤ .

(٢) سورة الأحزاب (٣٣) : ٧ .

(٣) اسد الغابة ٤ : ٦٤ و تاريخ الخلفاء للسيوطى / ١٩٩ .

(٤) اسد الغابة ١ : ٢٠٨ والتاج | الجامع للاصول ٣ : ٣٦٤ - ٣١٢ .

رسنن الترمذى ٥ : ٢٨٢ .

و كما رویتم ان الشیطان یفر من ظل عمر و القى علی لسان نبی الله  
«فانهن الغرانيق العلی» فقر من عمر ، و القى علی لسان النبی  
الکفر ! ! (١) .

(ولسائل ان یقول: هذه الروایة علی تقدیر صحتها - لعل تبسمه  
عین اللہ بعد النظر الی عمر للتعجب من فعله وانفاذ حيلته، ثم مباھاتہ عین اللہ  
بعمر خاصة، امامن جهة وجوده، او من حيث عمله، وعلى اى التقدیرین  
لا مباھات فيه ، اما من جهة وجوده فلطر و خبائثة الكفر عليه مدة ،  
و اما من جهة عمله فلنقتصانه به عمن لم یتطرق اليه الكفر اصلا و هو  
ظاهر .

واما الروایة التي رووها : من ان الشیطان یفر من ظل عمر »  
فلسائل ان یقول : لعل فرار الشیطان من ظل عمر من جهة خوف منه ؟  
بان یوسوس فيحتمال ، . و يحل عليه غضب فى الدنيا زيادة على عذابه  
فى الآخرة ، فيتأذى به الى يوم یبعثون، وان كان من المنظرین اليه ،  
اذ وسوسه شیطان الانس اقوى واعظم من وسوسه شیطان الجن، كما  
نطق به الكتاب .

واما قول المأمون: من ان الشیطان القى علی لسان نبی الله «فانهن  
الغرانيق العلی» .

---

(١) ان الشیطان یفر من ظل عمر الناج الجامع للاصول ٣ : ٣١٤ ،  
و الغرانيق بضم الغين و فتح الراء : من طير الماء طوبيل العنق و الجمع  
الغرانيق .

قال الشيخ ابو علی الطبرسی - طاب ثراه - فی جوامع الجامع روی ان السبب فی نزول آیة « و ما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبی الا اذا تمّنی القی الشیطان فی امنیته فینسخ الله» الایة (۱) ان النبی ﷺ تلا سورة «والنجم» وهو فی نادی قومه ، فلما بلغ قوله تعالیی « ومناۃ الثالثة الاخری » (۲) القی الشیطان فی تلاوته « تملک الغرائیق العلیی و ان شفاعتھن لترجی » فسر بذلک المشرکون ، فنزلت تسلیة له ﷺ انتهی (۳) والغرائیق: جمع غرنوق ، وهو الشاب الممتلى ریا ) وقال آخر من اصحاب الحديث : قد قال النبی ﷺ لو نزل العذاب ما نجی الاعمرین الخطاب .

قال المأمون : هذا خلاف الكتاب نصاً ، لأن الله تعالیی يقول : « وما كان الله ليغذی بهم وانت فيهم » (۴) فجعلتم عمر مثل النبی ﷺ . وللائل ان يقول : هذه الروایة - على تقدير صحتها - تدل على خلافة عمر فوق نبوة النبی ﷺ ، والنبی ﷺ وابوبکر بمرتبة ، فعمر يكون افضل منه ﷺ ! ! والاعتقاد به كفر ) و قال الآخر : فقد شهد النبی ﷺ لعمر بالجنة فی عشرة من الصحابة (۵) .

فقال المأمون: لو كان هذا كما زعمت لكان عمر لا يقول لحدیفة

(۱) سورة الحج (۲۲) : ۵۲ .

(۲) سورة النجم (۵۳) : ۲۰ .

(۳) جوامع الجامع / ۳۰۲ .

(۴) سورة الانفال (۸) : ۳۳ .

(۵) صحيح الترمذی ۱۳ : ۱۸۳ .

نشدتك بالله أمن المنافقين أنا ؟ ! فان كان قال النبي ﷺ : « انت من اهل الجنة» ولم يصدقه حتى زakah حذيفة، فصدق حذيفة ولم يصدق النبي ﷺ فهذا على غير الاسلام ، وان كان قد صدق النبي ﷺ فلم يسأل حذيفة فهذا ان الخبر ان متناقضان في انفسهما ؟

(ولقائل ان يقول : هذه الرواية - على تقدير صحتها - تدل على ان العشرة التي من جملتهم طلحة والزبير ، و اضرابهما افضل . ثم هذه الافضلية ان اقتضى التقديم والامانة ف تكون العشرة ائمة ، وهذا خلاف ما عليه الامة) فقال : الآخر : قد قال النبي ﷺ : ووضعت في كفة الميزان ووضعت امتى رجحت بهم ثم وضع في مكانى ابوبكر فرجح بهم ، ثم عمر فرجح بهم ، ثم رفع الميزان .

قال المؤمنون : هذا محال من قبل انه لا يخلو من ان يكون اجسامهما او اعمالهما ، فان كانت الاجسام فلا يخفى على ذى روح انه محال ، لانه لا يرجح اجسامهما واجسام الامة وان كانت افعالهما فاتم تكون بعده كيف ترجح بما ليس وخبرونى بم يتفضل الناس .

قال بعضهم : بالاعمال الصالحة ، قال : فمن فضل صاحبه على عهد رسول الله ، ثم ان المفضول عمل بعد وفاة النبي باكثر من عمل الفاضل على عهد النبي ﷺ ايلحقه ؟ فان قلت : او جدتكم في عصرنا هذا من هو اكثرجهاداً وحججاً وصوماً وصلوة وصدقة ، قالوا : صدقت لا يتحقق فاضل دهرنا بفاضل عصر النبي ﷺ .

(ولقائل ان يقول : هذه الرواية - على تقدير صحتها لعل مراده عقبة بن جحافة على الامة ، رجحانه علىهم من حيث الاعمال

الحسنة ، ورجحانهما عليهم من حيث الاعمال السيئة).  
قال المؤمن : فانظروا فيما روت ائمتك الذين اخذتم عنهم  
اديانكم في فضائل على <sup>عليه</sup>، وقالوا : اليهما ما روا في فضائل تمام  
العشرة الذين شهدوا لهم بالجنة، فان كان جزءاً من اجزاء كثيرة، فالقول  
قولكم، وان كانوا اقدروا في فضائل على <sup>عليه</sup> اكثرا فخذوا عن ائمتك  
مارووا، ولا تتعدوا ، قال : فاطرق القوم جميعاً.

فقال المؤمن : مالكم سكتم؟ قالوا : قد استقصينا انتهى كلامهم  
واذ قد عرفت حال تلك الاخبار، فالعجب من الشارح العضدي  
كيف تلقى بالقبول الرواية التي ابطلها المؤمن وانكرها على متمسكها  
كالرواية التي تمسك بها القائلون بحجية اجماع الشيفين، وتصدى  
الي جوابها بحملها على مامر من غير ابطاله لها بما ابطلها به المؤمن  
ونحوه .

\* \* \*

### في اثبات عصمة اهل البيت

#### عود الى بدأ

ومما ذكرنا - وقررنا به الاية المذكورة - قد ظهر ان هذه الاية  
دليل واضح على عصمة اهل البيت <sup>عليه</sup> ، وعلى كون اجمعهم حجة  
مع قطع النظر عن الاستدلال عليها بدليل اللطف : وهو انه كما ان  
وجود الامام <sup>عليه</sup> لطف كذا عصمه ايضاً لطف ، بل تصرفه ايضاً لطف  
آخر كما قال المحقق الطوسي في تجرييد الاعتقاد : وجوده لطف

وتصرفة لطف آخر وعدهم منا (١)

وقد نسب البيضاوى : الاحتياج بهذه الآية على عصمة أهل البيت، وكون أجمعهم حجة إلى الشيعة (٢).

\* \* \*

المراد من ارادة الله سبحانه

ثم أعلم : ان ارادة الله تعالى في ايجاد الممكنت هى الداعى ، والمراد بالداعى : هو العلم بالاصلاح ، كما هو مختار المحقق الطوسي و جماعة من المعتزلة ، خلافاً للاشاعرة حيث ذهبوا الى انها مغايرة للعلم والقدرة وسائر الصفات .

واستدل المحقق الطوسي - عليه الرحمة - على ان الارادة ليست امراً آخر سوى الداعى ، بانها لو كانت امراً آخر سواه لزم التسلسل او تعدد القدماء (٣) .

فان هذا الامر ان كان قد يلي لزم تعدد القدماء ، وان كان حادثاً تحتاج الى تخصيص وجوده الى امر آخر و لزم التسلسل ، فالمراد بالارادة في الآية المذكورة هو الداعى الذى هو العلم بالاصلاح ، وهو عين ذاته تعالى وهو المرجح .

(١) شرح تجريد الاعتقاد / ٢٨٥ .

(٢) تفسير انوار التنزيل للشيخ ناصر بن عبدالله البيضاوى (المتوفى عام ٥٨٦) في تفسير آية التطهير قال والاحتياج بذلك على عصمتهم ...

(٣) شرح تجريد الاعتقاد ٢٢٣ .

قال المحقق اللاهيجي : في حاشيته على شرح التجريد عند  
شرح قول المصنف « و المختار يرجح احد مقدوريه ، لامرجح »  
هذا اشارة الى ان هذا الجواب ليس مرضياً عنده ، والجواب المرضى  
هو ان المرجح هو العلم بالاصلاح الذي هو عين ذاته ، والمراد بالاصلاح  
ما هو الاصلاح بالمخلوقات فلا يلزم استكماله تعالى بامر زائد على  
ذاته انتهى (١) .

فعصمتهم التي هي متعلق ارادته تعالى ، لكونهما هو الاصلاح  
لهم و لغيرهم ، ليحصل الوثوق الى اقوالهم ، وافعالهم يكون لطفاً ،  
وبهذا يظهر ان هذه الارادة من الله تعالى واجبة ، لأن اللطف بما يمكن  
تحصيل الغرض به واجب عليه تعالى لا كل ما يمكن ان يكون لطفاً واجب  
على الله تعالى وبهذا يندفع ما اورده الفخر الرازى وصاحب المواقف (٢)  
على القائلين بوجوب اللطف ، من ان دليлем الذى تمسكوا به فى  
وجوب اللطف منقوض ، فانا نعلم انه لو كان فى كل عصر نبى ، وفى  
كل بلد معصوم يأمر بالمعروف ، او ينهى عن المنكر ، وكان حكام  
الاطراف مجتهدين متفقين ، لكان لطفاً وانهم لا يوجبونه على الله تعالى  
بل يجزمون بعده فلا يكون اللطف واجباً عليه تعالى ولا يتختلف مراده  
تعالى فى افعاله « لما عرفت من ان المراد بارادته تعالى هو الداعى وتحقق  
الداعى الذى هو العلم بالاصلاح كاشف عن خلوه من وجود المفسدة ،

(١) شوارق الالهام فى شرح تجريد الكلام الجزء الثانى الفصل

الثالث من المقصد الثانى للمولى عبد المرزاق اللاهيجي ١٠٥١

(٢) المواقف ٣ : ٢٦٤ .

ووجود شرائط المصلحة: فتكون ارادته تعالى علة تامة لحصول مراده  
تعالى .

\* \* \*

### الارادة الحتمية وغير الحتمية.

وقد ورد في رواية اصحابنا عن ائمتهم عليهم السلام « ان الله ارادتین  
ومشیتین : ارادة حتم » (١) .

اي : ارادة حتمية ومشيئة قطعية لا يجوز تخلف المراد عنها كما  
هو شأن ارادته ومشيئته بالنسبة الى افعاله تعالى «وارادة عزم»

اي : ارادة عزمية غير حتمية ومشيئة غير قطعية يجوز تخلف المراد  
عنها ، كما هو شأن ارادته ومشيئته بالنسبة الى افعال العباد كما ذكره الفاضل  
المجلسى (قدس سره) في شرح هذه الرواية (٢) .

\* \* \*

### ارادة الله لرفع الرجس تلازم العصمة

فإله سبحانه اراد بارادته الازلية الذاتية ، رفع الرجس الذي  
يتحقق في نوع الإنسان ، او دفعه عنه بالنظر اليهم عليهم السلام بافاضة صفة

(١) اصول الكافى ١ : ١٥١ لمحمد بن يعقوب الكليني - ٣٢٨ .

(٢) مرآة العقول في شرح اصول الكافى ١ : ١٠٤ - ١٠٦ للعلامة

محمد باقر بن محمد تقى المجلسى (١٣٠٧ - ١١١١)

العصمة اليهم نظراً الى علمه تعالى باستعدادهم لاستحقاق ذاتهم الشريفة لها ، فلا يلزم المجازفة المنافية للحكمة في صدق الروبوية الالهية القدسية هذا بخلاف ارادة الله تعالى من الكافر اليمان . وكذا سائر التكاليف المأمور بها .

فإن الله تعالى وإن كان قد أمر الكافر بالإيمان وغيره من التكاليف الشرعية، وكل من أمر بشيء يكون مريداً له، لكنها -التكاليف- ليست فعل الله تعالى بل لعباده بخلاف اذهب الرجس ونحوه مما يكون فعل الله سبحانه، فيجب وقوعها كما عرفت، فيكون الرجس مرتفعاً عنهم (ع) بالكلية، وهو معنى العصمة كما مر ، فلا يرد : إن الآية المذكورة تدل على أنه ما أراد الله تعالى أن يزيل الرجس عن أحد الأعن أهل البيت عليه السلام ، لكنه غير جائز لأن الله تعالى أراد زوال الرجس عن الكل (١) لأنه إن أراد بقوله إن الله تعالى أراد زوال الرجس عن الكل، انه من

---

(١) ما هو المهم في توضيح مقاد الآية ، تحقيق معنى الارادة في قوله سبحانه : إنما يريده الله ليذهب » فلو كانت الارادة الواردة في الآية ، أراد تكوينية التي لا تنفك عن المراد ، يلزم الجبر و يستلزم عدم كون هذا الرفع كما لا لائمنا اذ عندئذ يكون ملجمين بترك المعاishi والخطا ، وإن كانت الارادة تشريعية ، وهي لا تختص بهم لانه سبحانه أراد ترك الرجس عن عامة المكلفين بلا خصوصية لواحد منهم .

ولما أجمل المؤلف الكلام حول هذالاشكال و دفعه قمنا بملحق بعد ختام الكتاب و سوف يوافيك الملحق بنصه و يقف على مدى ضالة الاشكال ووضوح دفعه « جعفر السبحاني »

قبيل ارادة اليمان مثلا من الكافر؟ فقد عرفت ان ارادته تعالى بهذا المعنى لا يستلزم وقوع مراده تعالى، وان اراد به انه تعالى اراد ان يزيل الرجس عن الكل كما اراد في اهل البيت عليهم السلام؟ فهو ظاهر الفساد (١) ومن هنا ظهر وجه حصر الارادة المذكورة المستفادة من كلمة «انما» اهل البيت عليهم السلام، والحصر اضافي بالنسبة الى هذه الامة، فلا يلزم عدم عصمة غيرهم من الانبياء و اوصيائهم عليهم السلام.

\* \* \*

### العصمة لاتنافي القدرة على فعل المعصية

و أعلم ان القائلين بالعصمة قد اختلفوا في ان المعصوم هل يمكن من فعل المعصية اولا، ذهب المحققون ومنهم المحقق الطوسي (عليه الرحمة) الى الاول حيث قال: «ولainافى العصمة القدرة» (٢) والا لما

---

(١) محصل الجواب ان الله سبحانه اراد زوال الرجس عن اهل البيت بالارادة الحتمية نظرا الى علمه تعالى باستعدادهم لاستحقاق ذاتهم وبافتراض العصمة اليهم، فلا تلزم المجازفة المنافية للحكمة في صنع الروبية وهو سبحانه اراد ذلك ايضا من غيرهم بالارادة غير الحتمية كارادته اليمان من الناس التي ربما تسمى في الاصطلاح بالارادة التشريعية، والاولى من الاراديين لاتفاق عن المراد بخلاف الثانية.

و لما كانت هناك شبهة اخرى من انه لو كانت الارادة هنا تكوينية قطعية حتمية لما تعد العصمة حينئذ كمالا، قمنا بدفعه في الملحق بعد ختام الكتاب : «جعفر السبحاني»

(٢) شرح تجريد الاعتقاد ٢٨٧ .

استحق الشواب على الاجتناب عن المعاصي ولما كان مكلفاً.  
والقائلون بعدم تمكّن المعصوم من المعصية فرقنان:  
احدهما قالوا : انه يكون مختصاً في بدنه ، او في نفسه بخاصية  
تقتضى امتناع اقدامه على المعاصي .

وثانيهما قالوا : انه يكون مساوياً لغيره في المخواص البدنية ،  
والنفسانية لكن العصمة فيه انما يكون بالقدرة على الطاعة ، و بعدم القدرة  
على المعصية .

ومحصل ما ذكره المحققون: ان القدرة والتمكن من فعل المعصية  
للمعصوم ذاتية والعصمة مانع شرعى ، ولا منافاة بين عدم القدرة الشرعية  
والقدرة الذاتية ، هذا بخلاف القول بتکليف الكفار ، فان الكفار عندنا  
وان كانوا مكلفين بالفروع ايضاً في حال كفرهم ، لكنه لامانع لهم من  
ذلك لاعقلا ولا شرعاً ، بخلاف ما لو كانوا مكلفين بها بشرط الكفر  
لتتضاد بينهما حينئذ ، وذلك لتمكنهم من خلع لباس الكفر عن نفسيهم ،  
والتحلى بحلية الايمان الذي هو شرط صحة العبادة ، لا شرط التکليف  
قال الله تعالى : «فَاقْمُ وَجْهَكَ لِلَّدِينِ حَنِيفًا فَطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ  
عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ» (١).

قال في الجواب : اي خلقهم قابلين للتوكيد و دين الاسلام  
وغير آبين عنه ولا منكرين حتى لو تركوا لما اختاروا ديناً آخر ومن

غوى منهم فباغواه شيطان الجن والانس (١).

\* \* \*

### ما هو معنى الايمان

ولما انجر الكلام الى هذا المقام فلا بأس ان نشير الى الاقوال في حقيقة الايمان، و الى مقامه ، و مراتبه التي أشار اليها اهل المعرفة والعرفان .

فقول : الايمان في اللغة « التصديق مطلقا » قال الجوهرى : الايمان التصديق ، ومنه قوله تعالى حكاية عن اخوة يوسف عليهما السلام « ما انت بمؤمن لنا » (٢) اي مصدق لما حدثناك.

و اما في الشرع : فقد اختلف العلماء فيه ، والمحكمى عن اكثرا السلف ، الايمان : هو الاعتقاد بالجنان واقرار باللسان و عمل بالاركان ، و هو المنقول عن الشيخ المفيد من متقدمى اصحابنا .

وقال المحقق الطوسي (عليه الرحمة) في التجرييد (٣) و كذا العلامة في المنهاج ونهج المسترشدين .

ان الايمان هو التصديق بالقلب و اللسان معاً وهو المنقول عن المحدثين وبعض السلف و عند الاشاعرة الايمان: هو التصديق بالرسول فيما علم مجتبه ضرورة مفصلا و اجمالا فيما علم اجمالا واستقر به شارح

(١) جوامع الجامع ٣٥٩ / .

(٢) سورة يوسف (١٢) : ١٧ .

(٣) شرح التجرييد ٣٣٩ / .

نهج المسترشدين من اصحابنا (١) .

قال في الجوامع : اليمان هو التصديق مع الثقة وطمأنينة النفس  
والاسلام : الدخول في الاسلام والخروج من ان يكون حر بالمؤمنين  
باظهار الشهادتين ، الاتری الى قوله تعالى « ولما يدخل اليمان في  
قلوبكم » (٢) .

قال الشهيد (قدس سره) في المسالك : اليمان يطلق على  
معنيين عام وخاص فالعام : التصديق القلبي بما جاء به النبي ﷺ ،  
والاقرار بالمسان كاشف عنه ، وهو اخص من الاسلام مطلقا ، وهذا  
المعنى يعتبر عند اکثر المسلمين ، والخاص قسمان احدهما : انه  
كذلك مع العمل الصالح ، بمعنى كون العمل جزءاً منه ، وصاحب  
الكبيرة عليه ليس بمؤمن وهو مذهب الوعيدية ، وقريب منه قول  
المعتزلة : بان للفاسق منزلة بين المذلتين ، والثاني : هو اعتقاد  
الولاية للاثنی عشر اماماً .

وهذا المعنى المتعارف بين الامامية انتهى كلامه اعلى الله مقامه (٣)  
فاليمان عند الاولين مركب من الاجزاء الثلاثة المذكورة ، وعند  
المحقق الطوسي ومن تبعه مركب من جزئين : التصديق القلبي ،

(١) شرح نهج المسترشدين ٢٠٩ / وكتاب ارشاد الطالبين شرح

نهج المسترشدين للفضل المقداد ٢١١ / .

(٢) جوامع الجامع ٤٥٩ ، سورة الحجرات (٤٩) : ١٤ .

(٣) مسالك الافهام في شرح الشرائع للشهيد الثاني (٩٦٦-٩١١)

١ : ٣٤٩ «كتاب الوقف» .

والتصديق اللسانى ، وعند الآخرين بسيط ، وعلى الاول ينتفى بازتفاء احد الاجزاء الثلاثة ، وعلى الثاني بازتفاء احد الجزئين ، وعلى الثالث ظاهر .

## ما معنى الاسلام

واما الاسلام : فالذى يستفاد من بعض الاخبار هو التصديق  
بالله تعالى ورسوله ﷺ ، ومن بعضها انه مجرد الاقرار باللسان ،  
ومن بعض آخر منها انه التصديق والشهادتان معاً مجردأ عن الولاية  
او معها ، كما قال الفاضل المازندرانى فى شرح اصول الكافى بعد  
ذكر الاخبار الواردة فى هذا الباب . ظاهر هذه الاخبار صدق الاسلام  
على مجرد الاقرار اللسانى ، وعلى مجرد التصديق وعلى كلهمما  
مجرداً عن الولاية او معها ، وصدق الايمان على التصديق بجميع  
ما جاء به النبي ﷺ الداخل فى الولاية عمل بما يقتضيه التصديق اعلا ،  
وان كان عند اهل البيت ؑ المقربون بالعمل (١) .

قال المحقق الارديلي (طاب ثراه) في آيات الاحكام في تفسير قوله تعالى «ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمناً تبتغون عرض الحياة الدنيا . . .» (٢) فيها دلالة على قبول الایمان ، ممن قال

(١) شرح اصول الكافى لملا صالح المازندرانى / ٣١٨ عن محمد بن مسلم ، عن احدهما (ع) قال : الايمان اقرار وعمل ، والاسلام اقرار بلا عمل ، اصول الكافى ، ٢ : ٢٤

(٢) سورة النساء (٤) : ٩٤

بلغظه من غير تعرض له انه مكره او قاصلد لذلك ، وهل هو حقيقة فيه ام لا ؟

ثم قال : وايضاً تدل على عدم اعتبار الدليل في اليمان ، وعلى عدم اعتبار العمل فيه ، وعلى انه يكفي لصدقه مجرد الشهادتين ، بل القول له بأنه ليس بمؤمن منهى فافهم انتهى (١) .

ولعل مراده (طاب ثراه) من كفاية مجرد الشهادتين في صدق اليمان ان اطلاق المؤمن عليه على طريق المجاز ، والمعنى لست مسلماً لانه قد صرخ بمنع ترداد اليمان للإسلام .

قال : الاصل والاستصحاب عدم الخروج عن معناه اللغوي فإنه فيها بمعنى التصديق اتفاقاً على ما قالوه ، ومعلوم ان الخروج عنه الى التصديق والاقرار والاعمال يحتاج الى دليل اقوى ، بخلاف التصديق الخاص ، فإنه بعض افراد معناه اللغوي انتهى (٢) .

قال الشهيد في الروضة البهية : الإسلام هو الاقرار بالشهادتين مطلقاً على الاقوى (٣) ثم هيئنا مذاهب اخر ، منها ان اليمان : كلمتا الشهادتين ، ومنها اذ : اعمال الجوارح ، ومنها اذ : الطاعات باسرها فرضاً او نفلاً ، ومنها انه : الطاعات المفروضة من الافعال والتروك وهو المنقول عن اكثر المعتزلة .

\* \* \*

---

(١) زبدة البيان في أحكام القرآن للمقدس الارديلي احمد بن محمد

(٢) ٣١٢ / ٩٩٣ - )

(٣) زبدة البيان ٩١ .

(٤)

الایمان تصدیق خاص

واحتاج شارح نهج المسترشدين بان الايمان لغة : التصديق ، وشرعأً : التصديق لا اي تصدق كان بل تصدق الرسول ﷺ في كل ما عالم بالضرورة مجبيه به ، ويكون النطق باللسان مبيناً لظهوره ، والاعمال الصالحة ثمرات مؤكدة له ، ويدل عليه ايضاً قوله تعالى «اوئك كتب في قلوبهم الايمان» (١) وقوله تعالى «ولما يدخل الايمان في قلوبكم» (٢) «وقلبه مطمئن بالايمان» (٣) وغير ذلك من الآيات الدالة على الختم والطبع على القلوب ، (٤) .

واحتاج المحقق الطوسي بقوله تعالى «وجحدوا بها واستيقنوا انفسهم» (٥) فان الله تعالى قد اثبت للكفار الاستيقان النفسي ، وهو التصديق القلبي ، فلو كان الايمان هو التصديق لزم اجتماع الكفر والاعراب آمنا ، ولاشك انها متقابلان ، وبقوله تعالى «قالت الاعراب قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا (٦) .

ويدل عليه قوله تعالى «ومن الناس من يقول آمنا بالله وبالاليوم

## (١) سورة المجادلة (٥٨) : ٢٢ .

٢) سورة الحجرات (٤٩ : ١٤)

٣) سورة النحل (١٦) : ١٠٦ .

(٤) مثل قوله تعالى «قالت الاعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا» سورة المحجرات (٤٩) .

(٥) سورة النمل (٢٧): ١٤ ، شرح التجريد للعلامة / ٣٣٩ .

(٦) سورة المحجرات (٤٩): ١٤، شرح تجريد الاعتقاد للعلامة ٣٣٩

الآخر وما هم بمؤمنين (١) فانه قد اثبت سبحانه في هاتين الآيتين «الصدق باللسان ، ونفي الإيمان» فعلم ان الإيمان ليس هو التصديق فقط .

والحق ان الآيات في هذا الباب متعارضة ، والترجح لا يخلو عن اشكال ، لكن اصالة عدم النقل عن معناه اللغوي في غير ما علم فيه النقل يقيناً يرجح الاول ، وهو كونه للتصديق المخصوص .  
ومما يدل ايضاً على ان الاعمال خارجة عن معنى الإيمان قوله تعالى «الذين آمنوا وعملوا الصالحات» (٢) «ومن يؤمن بالله وي العمل صالحأ» (٣) لأن العطف يدل على المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه لأن الشيء لا يعطى على نفسه ، قوله : «وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا» . (٤) و«يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص» (٥) .  
و«الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم» (٦) مما افترن الإيمان في هاتين الآيتين بالمعاصي ، وظاهر ان الشيء لا يمكن اجتماعه مع ضده ولا مع ضد جزئه .

واما الرويات الدالة على ان الاعمال داخلة في معنى الإيمان

---

(١) سورة البقرة (٢) : ٨

(٢) سورة الرعد (١٣) : ٢٩

(٣) سورة التغابن (٦٤) : ٩

(٤) سورة الحجرات (٤٩) : ٩

(٥) سورة البقرة (٢) : ١٧٨

(٦) سورة الانعام (٦) : ٨٢

كالرواية المروية عن على بن موسى الرضا (ع) : «ان الايمان معرفة بالقلب اقرار باللسان وعمل بالأركان» كما رواه الصدوق في العيون عنه عليه السلام (١) .

وعنه عليه السلام ايضاً «الايمان : قول مقبول ، وعمل معمول ، وعرفان بالعقل ، واتباع الرسول» (٢) وغير ذلك من الاخبار الكثيرة المذكورة في الكافي ، فهو محمولة على الايمان الكامل الذي يكون للمتقين المtowerين المخلصين المقبولين ، كما صرخ به المحقق الارديلي (٣) وجنح اليه الفاضل المازندراني في شرح اصول الكافي : قال المحقق الارديلي (طاب ثراه) بعد ذكر الحigel المذكور :  
واما الايمان المطلق عند الاصحاح فهو التصديق بالله وبرسله ، وبجميع ما جاءت به على الاجمال ، وبخصوص كل شيء علم كونه مما جاءت به ، وبالولاية ، والامامة ، والوصاية لاهل البيت عليهم السلام بخصوص كل واحد واحد ، مع عدم صدور ما يقتضي خروجه عنه والارتداد ، مثل سب النبي صلوات الله عليه وآله ، والقاء المصحف في القاذورات انتهى كلامه رفع مقامه (٤) .



---

(١) عيون اخبار الرضا (ع) ١ : ١٧٧ .

(٢) البحار ٦٩ : ٦٧ .

(٣) زبدة البيان / ٩١ - ٤ .

## مراقب الایمان

واما مراتب الایمان فقد نقل شيخنا البهائى (١) عن رئيس المحققين نصير الملة والدين فى بعض رسائله : ان مراتب الایمان متباينة كمراتب معرفة النار مثلا ، فان ادنها معرفة من سمع ان فى الوجود شيئاً يظهر اثره فى كل شىء يحاذيه ، وان اخذ منه شىء لم ينفع ، ويسمى ذلك الموجود ناراً ، ونظير هذه المرتبة فى معرفة الله تعالى معرفة المقلدين الذين صدقوا بال الدين من غير وقوف على الحجة . واعلى منها من وصل اليه دخان النار ، وعلم انه لابد له من مؤثر ، فحكم بذات لها اثر الدخان ، ونظير هذه المرتبة فى معرفة الله تعالى معرفة اهل النظر والاستدلال الذين حكموا بالبراهين القاطعة على وجود الصانع تعالى .

واعلى منها من احسن بحرارة النار بسبب مجاورتها ، وشاهد الموجودات بنورها وانتفع بذلك الاثر ، ونظير هذه المرتبة فى معرفة الله تعالى معرفة المؤمنين الخلص الذين اطمأنوا قلوبهم بالله ، وتيقنوا ان الله نور السموات والارض كما وصف .

واعلى منها من احترقه النار بالكلية وتلاشى فيها بحملته ، ونظير هذه المرتبة فى معرفة الله تعالى معرفة اهل الشهود والفناء فى الله وهى الدرجة والمرتبة القصوى انتهى كلامه اعلى الله مقامه (٢) .

(١) هو بهاء الدين محمد بن حسين العاملى (٩٥٣-١٠٣١)

(٢) شرح اربعين حديثاً فى ضمن شرحه للحديث الثانى .

قوله : في بيان نظير المرتبة الاولى : معرفة المقلدين ، اشاره الى جواز التقليد في اصول الدين ، بل نقل صاحب المدارك ، عن تصريح المحقق الطوسي : الاكتفاء في الاعتقادات الكلامية اذا طابت نفس الامر ، وان لم يحصل بالادلة المقررة ، ثم قال : وهو في غاية الجودة والاكثر على عدم الاكتفاء به في اصول الدين ، بل لابد من النظر بالدلائل العقلية .

وفصل صاحب المسالك الجامعية في شرح الافيفية ، فما رجب النظر عيناً مع الاكتفاء بالتقليد فهو مؤمن بالتقليد على الثقة وفاسق بتر كه النظر الواجب عيناً ، ومنهم من قال فيه بالتواتر المفيضة للقطع .

\*       \*       \*

### جواز التقليد في اصول الدين

ونقل المولى الفاضل صدر المحققين سيد صدر الدين في شرح الواقفية ، عن الفاضل الورع مولانا احمد الارديلي انه قال : وظني انه يكفي في الاصول الوصول الى المطلوب . . . ثم قال السيد (قدس سره) ههنا ثلاثة مقامات : الاول في انه هل يجوز التقليد في الاصول او لا ؟ الحق نعم لأن الاصول عدم وجوب النظر ولا صارف ، اذ ادلة وجوب النظر مدخلة ، مثل قولهم : النظر مما لا يتم دفع الضرر الذي هو واجب الابه ، وكل ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب ، اما تحقق الضروفان من رأى عليه نعماء متوافرة باطنة وظاهرة مع علمه بانها من جانب الغير .

ورأى الاختلاف في الصانع وصفاته ، وجوزو وجود من عدم طلب منه معرفته وشكر تلك النعم ، فيحصل له خوف لزوال النعمة ، بل حلول النعمة بترك معرفته وشكره .

والجواب اولا : منع استلزم مجرد تجويزه الخوف الا مع افتراضه بدعوى مدعى الرسالة المقرونة بالمعجزة ، وترك المكلف الاصراغ اليه ، والنظر الى المعجزة اذ حين يحصل الخوف لاحتمال صدق المدعى ، وبالجملة شرط الخوف التبليغ ، أو مقام مقامه من الالهام وغيره .

وثانيا : ان المدعى عموم الوجوب للمكلفين والدليل لا يفيده على تقدير تسليمه ، لأن منهم من لا يحصل له الخوف حتى يجب عليه عقلا دفعه كمن قلد محققاً وجزم به فإنه بعد ما اعتقد تقليداً جازماً ان له صانعاً منعماً فشكره بموجب اعتقاده مطمئناً بقضاء ما يجب عليه ، فكيف يحصل له الخوف . وان جوزان يكون اعتقاد اكتفائه مذموماً فمجرد التجويز والاحتمال غير موجب لظن الضرر وحصول الخوف ، وكمن ظن وجود الصانع وصدق النبي ﷺ ، وعمل بشرائعه ، وكمن ايقن بالتقليد حكماً جازماً بنفي الصانع .

وكذا من ظن ذلك اذ احتمال الضرر يكون مرجواً عنده فلا يكون مظنوناً فلا يحصل له خوف ، نعم من لم يقلد احداً وخطر بياليه او القى اليه ما يحصل به الخوف ، وحكم بان دفعه واجب يجب عليه النظر ، والا فليس بمكلف ، اذ لا يتوجه النم العقلى بالتكليف الشرعى الى العاقل

ومن المعلوم ان هذا نادر بالنسبة الى ماعداه غاية الندرة ، فيكون الدليل اخص من المدعى ، وتخصيص المدعى مما لا يرضى به مدعيه ، هذا امتن ادتهم ، ولهم ادلة اخرى ، مثل قولهم : ان الله تعالى امر النبي ﷺ بالنظر فى قوله عزوجل ، فاعلم انه لا اله الا الله فالامة اولى . والجواب : ان هذا الخطاب ليس متوجهاً اليه ﷺ بل هو من قبيل : اياك اعني واسمعي ياجاره ، فحينئذ يمكن ان المراد بالعلم الظن كما قاله الرازى .

وايضاً اذا كان المطلوب طلب النظر منه ﷺ لكان الواجب ان يكون هذه الآية اول ما انزل عليه ، ولا يخطرنى ان احداً من المفسرين يكون قائلاً به .

سلمنا انه ﷺ داخل فيه ايضاً فنقول : ان المراد طلب العلم وهو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع ، وهو يحصل للمقلد ايضاً اذا قلد من يقول بالحق ، ولو اتفاقاً ، سلمنا ان الخطاب مختص به ولكن لانسلم الاولوية لجودة قريحته وقصور اذهانهم بالنسبة اليه ﷺ ومثل قولهم : ان التقليد مذموم خرج عنه الفروع فبقى الباقي .

والجواب : ان الذم للمقلد في الباطل مع حجة الحق كما هو مورد الآية الشريفة ، ومثل قولهم : ان الاجماع واقع على وجوب العلم في الاصول .

والجواب : ما مرّ من ان العلم مما حصل بالنظر مع ان الاجماع انما يكون حجة لمن اعتقد الشريعة ، فلا ينتهض على من لا يقول بالله .

## اقسام المقلد في العقائد .

المقام الثاني في اقسام المقلد على القول بجواز التقليد واحكامه .  
فنقول : المقلد حينئذ لا يخلو اما ان يكون مقلداً في مسألة حقة او باطلة ، وعلى التقديرین اما ان يكون جازماً او ظاناً ، على التقديرین المقلد في الباطل اما ان يكون اصراره مبنياً على عناد وتعصب ، بان حصل له طريق علم الى الحق فهلکه اولاً ؟  
فهذه اقسام ستة الاول : من قلد في مسألة حقة وجزم بها مثلاً ، وقلد في وجود الصانع وصفاته وعلمه وحكمته ، الى آخر ما يعتبر في المعرفة ، فهذا مؤمن لأن مناط الایمان اطمینان النفس بالعقائد الحقة اذ كمالها انما يكون في القوة النظرية بحصول العقائد لها من غير ملاحظة علة ، كحصول المقدمات البرهانية ، او حضور العلم كما هو الواقع عندها او حسن ظن بواحد ، وقبول قوله بحيث تطمئن النفس ويزول التردد ، واحتمال التقييض او غير هذا .

ولذا لا ترى عاقلاً عيّن للعلم بحقائق الاشياء تصديقاً او تصوراً طريقاً خاصاً لا يجوز تجاوزه ، بل ما ذكره من جملة الطرق لا بمعنى الانحصر ، كيف وعلم القول حصولي عند الاكثر من غير اكتساب من احد وبرهان ، وهو كما لهم الذي به قربهم الى الله تعالى ، وكذا علم المعصومين عليهم السلام ، الاترى الى تكرر قوله تعالى «يؤمنون بالله واليوم الآخر» من غير ان يقيد طريق ايمانهم ومستنده ، فبعد حصول ما يعتبر في الایمان باى طريق كان يجب الحكم بایمانه ، و كان الحكم بالकفر

بمجرد عدم استناد العقائد الى الاستدلال سقط من القول .

وقد كتبت في شرح الفارسي على « الباب الحادى عشر » ما ينفعك في هذا المقام .

الثانى : من قلد في مسئلة حقة ، مثل ما ذكر وظن بها من دون جزم فالظاهر اجراء حكم المسلم عليه في الظاهر ، اذا اقر ، اذ حاله ليس ادون من حال المنافق لاسيمما اذا كان طالباً للجزم مشغولاً بتحصيله فمات قبله ، واما في الآخرة فامره الى الله تعالى .

الثالث : من قلد في باطل مثل انكار الصانع ، او شئ مما يعتبر في الايمان وجزم به من غير ظهور حق ولا عناد .

الرابع : من قلد في باطل وظن به كذلك ، والظاهر في هذين الحقهما بمن يقام عليه الحجة يوم القيمة ، واما في الدنيا فيحكم عليهما بالكفر اذا اعتقادوا ما يوجبه ، وبالاسلام ان لم يكن كذلك كمن انكر النبي ﷺ مثلًا ، والثانى كمن انكر الامام (ع) .

الخامس : من قلد في باطل جازماً مع العناد .

ال السادس : من قلد في باطل ظناً كذلك ، و هذان يحکم بکفرهما بعد ظهور الحق والاصرار .

المقام الثالث : في اقسام المقلد على تقدير عدم جواز التقليد و احكامها .

فنقول : المقلد حينئذ اما ان يكون مقلداً في حق او باطل ، وعلى التقديرین مع الجزم او الظن ، وعلى التقديرین التقليد في الباطل بلا عناد او به ، وعلى التقادیر كلها دل عقله على الوجوب او

يَبْيَنْ لِهِ غَيْرُهُ ، وَعَلَى تَقْدِيرِ الدَّلَالَةِ اصْتَرَ عَلَى التَّقْلِيدِ ، أَوْ رَجَعَ وَلَكِنْ لَمْ يَحْصُلْ لَهُ كَمَالُ الْإِسْتِدَالَالِ - فَ«هَذِهِ أَرْبَعَةُ عَشَرَ قَسْمًا» .

الْأَوْلُ : الْمُقْلَدُ فِي الْحَقِّ جَازِمًا مَعَ الْعِلْمِ بِوْجُوبِ النَّظَرِ وَالاَصْرَارِ ، فَهَذَا مُؤْمِنٌ فَاسِقٌ لَاَصْرَارَهُ عَلَى تَرْكِ الْوَاجِبِ .

الثَّانِي : هَذِهِ الصُّورَةُ مَعَ تَرْكِ الاَصْرَارِ وَالرَّجُوعِ إِلَى الْإِسْتِدَالَالِ فَهَذَا مُؤْمِنٌ غَيْرُ فَاسِقٍ .

الثَّالِثُ : الْمُقْلَدُ فِي الْحَقِّ ظَانًا مَعَ الْعِلْمِ بِوْجُوبِ النَّظَرِ وَالاَصْرَارِ ، فَهَذَا عَلَى الظَّاهِرِ مَرْجِيٌّ فِي الْآخِرَةِ ، وَفَاسِقٌ لَاَصْرَارَهُ .

الرَّابِعُ : هَذِهِ الصُّورَةُ مِنْ دُونِ الاَصْرَارِ فَهَذَا مُسْلِمٌ ظَاهِرًا غَيْرُ فَاسِقٍ .

الخَامِسُ : الْمُقْلَدُ فِي الْحَقِّ جَازِمًا مَعَ دُونِ الْعِلْمِ بِوْجُوبِ النَّظَرِ .

السَّادِسُ : الْمُقْلَدُ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ ظَانًا ، وَهَذَا قَدْ عِلِمَ حَكْمَهُمَا فِي السَّابِقِ مِنْ غَيْرِ فَسْقٍ ، إِذَا اتَّمَ لِلْجَاهِلِ .

السَّابِعُ : الْمُقْلَدُ فِي الْبَاطِلِ جَازِمًا مَعَانِدًا مَعَ الْعِلْمِ بِوْجُوبِ النَّظَرِ وَالاَصْرَارِ ، فَهَذَا أَشَدُ الْكَافِرِينَ .

الثَّامِنُ : هَذِهِ الصُّورَةُ مِنْ غَيْرِ عَنَادٍ وَلَاَصْرَارٍ بَعْدَ الْعِلْمِ بِوْجُوبِ النَّظَرِ فَهَذَا كَافِرٌ أَيْضًا أَنْمَاتٌ وَلَمْ يُرْجِعْ عَنِ اعْتِقَادِهِ الْبَاطِلِ .

النَّاسِعُ : هَذِهِ الصُّورَةُ مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ بِالْوَجُوبِ ، وَهَذَا أَيْضًا كَافِرٌ .

وَكَذَا الْعَاشِرُ : يَعْنِي هَذِهِ الصُّورَةُ مِنْ غَيْرِ عَنَادٍ .

والحادي عشر : المقلد في الباطل ظاناً معانداً مع العلم بوجوب  
النظر والاصرار .

والثاني عشر : بلا اصرار .

والثالث عشر بلا علم .

والرابع عشر : بلا عناد ، والحكم في الجميع يظهر مما سبق  
انتهى كلامه أعلى الله مقامه (١) وهذا تفصيلاً حسن لا مزيد عليه .

واما ما ذكره الشيخ الطوسي (رحمه الله) في التبيان في تفسير  
قوله تعالى «والذين يصدقون بيوم الدين» (٢) فاما المصدق بيوم  
الدين تقليداً فمن الناس من قال هو ناج ، ومنهم من قال لا يطلق عليه  
مصدق بيوم الدين ، لأنها صفة مدح ، وذلك انه من أخلص هذا المعنى  
على جهة الطاعة لله تعالى به استحق المدح والثواب ، والمقلد عاص  
بتقليده ، لانه لا يرجع فيه إلى حجة فهو كلام مجمل والحق التفصيل بما  
نقلناه (٣) .

واما محل الايمان ومقامه ، فقد قال بعض اهل التحقيق : ان  
مقامات القلوب عند ارباب العقول اربعة ، وذلك لأن الله تعالى سمي  
القلب باسماء: صدرأً ، وقلباً ، وفؤاداً، ولباً ، فالصدر : معدن الاسلام

---

(١) شرح الواافية للسيد صدر الدين محمد باقر الرضوى القمى

(٢) مخطوط فى مكتبة آية الله المرعشى فى قم برقم «٢٦٥٦» - ١٢٦٠  
ورقة قبل آخر الكتاب .

(٣) سورة المعارج (٧٠) : ٢٦ .

(٤) تفسير التبيان (١٠) : ١٢٣ .

لقوله تعالى «فمن شرح صدره للإسلام» (١) والقلب : معدن الايمان  
لقوله تعالى «حبب اليكم اليمان» (٢) والرؤاد : معدن المعرفة لقوله  
تعالى «ما كذب الرؤاد مارأى» (٣) واللب : معدن التوحيد لقوله تعالى  
«ان في ذلك لذكرى لأولى الالباب» (٤) فهذه الانوار كانت في اسرار  
الموحدين ، ولا يصح المعرفة الا بالتوحيد ، ولا يصح الاسلام الا بالايمان ،  
فمن لا توحيد له لا معرفة له ، ومن لا معرفة له لا ايمان له ، ومن لا ايمان  
له لا اسلام له ، ومن لا اسلام له لا ينفعه ما سواه من الافعال والعلوم  
والاخلاق .



### هل للنية تأثير في الثواب والعقاب أولاً؟

واعلم : ان العلماء قد اختلفوا في المؤاخذة باعمال القلب ،  
فذهب بعضهم الى عدمها تممسكاً بما ورد في الحديث القدسى من انه  
«اذا هم عبد بسيئة فلاتكتبوها عليه فان عملها فاكتبوها سيئة ، واذا هم  
بحسنة فلم يعملها فاكتبوها حسنة ، فأن عملها فاكتبوها عشرة» (٥) .  
وذهب بعضهم الى انه يؤخذ بها ، مستدلاً بقوله تعالى «ان

(١) سورة الزمر (٣٩) : ٢٢

(٢) سورة الحجرات (٤٩) : ٧

(٣) سورة النجم (٥٣) : ١١

(٤) سورة الزمر (٣٩) : ٢١

(٥) بحار الانوار ٧٠ : ١٩١

تبدوا ما بانفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله (١) .  
وقوله تعالى «ان بعض الظن اثم» (٢) وبحريمه الحسد .

\* \* \*

### اقسام النية

والتحقيق : ان ما في النفس امور ثلاثة : الاول ، الخطارات والوساوس التي لاقصد في عروضها ، ولااستمرار في حصولها بل تمر على القلب من غير قدرة ولا اختيار فيه ، بل مع غاية الاستنكار والاشمأزاز عنه ، ولاريء في عدم المؤاخذة به لعدم تعلق التكليف بما لاقدرة فيه ، بل صرح بعض بعدم الخلاف فيه .

وفي رواية ابن ابى عمیر ، عن محمد بن مسلم ، عن ابى عبد الله عليهما السلام ، قال : جاء رجل الى النبي عليهما السلام فقال : يا رسول الله هلكت ، فقال عليهما السلام : اتاك الخبيث فقال لك من خلائقك؟ قلت : الله ، فقال لك : الله من خلقه؟ فقال : اى والذى بعثك بالحق لكان كذلك ، فقال رسول الله عليهما السلام : ذاك والله محض الايمان ، قال ابن ابى عمیر : فحدثت بذلك عبد الرحمن بن الحجاج ، فقال : حدثنى ابى عن ابى عبد الله عليهما السلام : ان رسول الله عليهما السلام انما عنى بقوله ذاك «والله محض الايمان» خوفه ان يكون هلك ، حيث عرض ذلك فى قلبه (٣) .

(١) سورة البقرة (٢) : ٢٨٤

(٢) سورة الحجرات (٤٩) : ١٢

(٣) الكافى ٢ : ٤٢٥

الثانى : حديث النفس باحتيصال الفعل او الترك لما يوافقها او يخالفها ، وهذا القسم لا يؤخذ به ايضاً .

قال في الجواجم في تفسير قوله تعالى «وان تبدوا مابانفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله» (١) : لا يدخل فيما يخفيه الإنسان الوساوس وحديث ، لأن ذلك مما ليس في وسعه الخلو منه ، ولكن ما اعتقده وعزم عليه .

وعن عبدالله بن عمر انه تلاها فقال : لأن أخذنا الله بها نهم لكن ، فذكر لابن عباس فقال : يغفر الله لابي عبد الرحمن قد وجد المسلمين منه مثل ما وجد فنزل «لايكلف الله نفساً الا وسعها» (٢) انتهى (٣) .  
قال المحقق الارديلي (طاب ثراه) وفي الاستدلال على مذهب الشيخ (من انعقاد النذر من غير لفظ) بمثل (قوله تعالى) «وان تبدوا مابانفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله» (٤) تأمل لا يخفى وكذا بمثل قوله تعالى «واعلموا أن الله يعلم ما في انفسكم فاحذروه» (٥) نعم هما يدلان على العقاب بافعال القلب ، ولو بقصد المعصية ، وذلك غير بعيد فان قصد القبيح قبيح عقلاً وشرعأً ايضاً ، الا انه لا يعاقب عليه العقاب الذي يعاقب بفعله في الخارج ، وبه يجمع بين الادلة ، بل بين

---

(١) سورة البقرة (٢) : ٢٨٤ .

(٢) سورة البقرة (٢) : ٢٨٦ .

(٣) تفسير جواجم الجامع ٥٢ / .

(٤) سورة البقرة (٢) : ٢٨٤ .

(٥) سورة البقرة (٢) : ٢٣٥ .

الاقوال (١) .

اقول : الاستدلال بأمثال هاتين الآيتين على العقاب بافعال القلب تأمل ، لتعارضها بآيات اخر ، منها قوله تعالى «وما اصابكم من مصيبة فيما كسبت ايديكم » (٢) وقوله تعالى « فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره » (٣) الآية ، ثم قبح قصد القبيح ممن نوع في الشريعة السمححة السهلة ، مضافاً إلى أخبار العفو عنهم ، كما ستر فيه ، وعلى تقدير التسليم فليحمل الآيات المذكورة على القسم الثالث كما سيجيئ وستعرف الكلام فيه ايضاً .

فالأخبار الدالة على التفصيل : « ان من يهم حسنة ولم ي عملها كتب حسنة ، ومن يهم بسيئة ولم ي عملها لم يكتب عليه ، ومن يهم و عملها كتب عليه سيئة » لعل المراد منها العزم بها كمافي القسم الثالث ، وهو بتوطين النفس على الفعل او الترك ، وقد اختلفوا فيه ، والمنقول عن السيد المرتضى (رضي الله عنه ) كصریح الشيخ ابی على الطبرسی (طاب ثراه) في الجواامع كما عرفت المؤاخذة به ، و المحکى عن كثیر من الاصحاب عدم المؤاخذة به ايضاً ، وهذا في غير العزم بما ثبت المؤاخذة به كالکفر والحسد .

\* \* \*

---

(١) زيدة البيان في أحكام القرآن / ٤٩٤

(٢) سورة الشورى (٥٢) : ٣٠

(٣) سورة الزمر (٩٩) : ٧

## الجمع بين اخبار تأثير النية

قال بعض المحققين - في شرح أصول الكافى فى دفع المانفاة بين الاخبار الدالة على عدم المؤاخذة بالنسبة مجردة عن الفعل ، وبين ما يدل منها على المؤاخذة بها- : بان ما يدل منها على عدم المؤاخذة المراد به عدم المؤاخذة بالنسبة اذا لم يفعلها ، والمراد بما يدل منها على المؤاخذة ، المؤاخذة بها اذا فعلها فلامنة قال المولى الفاضل المحقق الارديلى (قدس سره) في تفسير قوله تعالى :

«واعلموا أن الله يعلم ما في انفسكم فاحذروا» اشارة الى المبالغة في عدم قرب المعا�ى ، حتى كأنه يعاقب بمجرد العزم ، لانه يعاقب كما هو الظاهر ، لأن المشهور عند الاصحاب : انه لا يعاقب بعزم الحرام ويثاب بعزم الطاعة ، وهو من جملة الطائف ، وان كان ذلك ايضاً محتملاً ، وذهب اليه السيد السندي ، ثم قال : ويحتمل ان يكون معنى القول المشهور انه لا يعاقب بعذاب الحرام المنوى وان يعاقب بعذاب العزم ، بخلاف نية الطاعة ، فانه يثاب الناوى بثواب تلك الطاعة انتهى .

اقول : تعارض الاخبار في هذا الباب مع كون اخبار العفو ، بل الاصل ايضاً موافقة للشريعة السمحنة السهلة ، واجبارها بالشهرة بين الاصحاب ، بل كونه مشهوراً بينهم ، وجواز تخصيص الآية وتقييدها بها ، او بما يعارضها من الآيات الاخر تقتضى عدم المؤاخذة في هذا القسم ايضاً .

وما ذكره من المعنى للقول المشهور خلاف ظاهر كلامهم ،

وأيضاً قوله : يعاقب بعقاب العزم ، أول الكلام مع كونه قريباً من قول العامة كما يأتى .

\* \* \*

### سبب خلود أهل النار في النار

واما خلود اهل النار فيها فقد روى في الكافي - في باب النية - في وجهه خلود اهل النار فيها كرواية يونس ، عن هشام ، قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : انما خلد أهل النار لأن نياتهم كانت في الدنيا ان لو خلدوها فيها ان يعصوا الله أبداً ، وانما خلدا هم في الجنة لأن نياتهم في الدنيا ان لو بقوا فيها ان يطعوا الله أبداً فيها ، خلدهم لا وهو لاءٌ ثم تلا قوله تعالى « كل يعمل على شاكلته » (١) قال عليه السلام : على نيته (٢) ومراده عليه السلام بقوله اي خلدوها فيها وان لو بقوا على فرض الدنيا الى غير النهاية ، ويؤيدده قوله عليه السلام : « ابداً » فلا يشكل بان اللازم من الرواية المذكورة « خلود اهل النار فيها بقدر الدنيا » . وقد ثبت انها ي عدم ويفنى ، وزمانه ينقطع ، والمدعى اعم من ذلك .

### في التجربى

واعلم : انه قال الشهيد الاول ( عليه الرحمه ) في قواعده : لتأثير للنية في المعصية لاعقاباً ولاذماً ما لم يتلبس به ، وهو مما في الاخبار العفو عنه ، فلو نوى معصية وتلبس بمانواه ظهر بخلافه ففي

(١) سورة الاسراء (١٧) ٨٤٠

(٢) اصول الكافي ٢ : ٨٥ ح ٥

تأثير هذه النية نظر: من انها لم يصادف بمانواه ، وصارت كنية مجردة، وهى غير مؤاخذة بها ، ومن دلالتها على اتهاكه الحرمة وجرئته على المعا�ى ، فلو وجد امرئ فى منزل غيرها فظنها اجنبية فاصابها فتبيين انها زوجته قال بعض العامة : يحكم بفسق متعاطى ذلك لدلالته على عدم المبالغات بالمعا�ى، ويعاقب فى الآخرة مالم يتبع عقاباً متوسطاً بين عقابى الصغيرة والكبيرة وهو تحكم وتحرص انتهى كلامه ملخصاً (١) وماورد فى بعض الاخبار: انه لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، ولا يشرب شارب حين يشرب وهو مؤمن ، ولا يسرق سارق حين يسرق وهو مؤمن (٢) وغير ذلك من الاخبار الدالة على ان العبد اذا اتى كبيرة من كبار المعا�ى ، او صغيرة من صغار المعا�ى التى نهى الله عنها كان خارجا عن الايمان ساقطا عنه اسم الايمان، وثبتا عليه اسم الاسلام ، فان تابه واستغفر لها عاد الى دار الايمان ، ولا يخرجه ، فمحمول على المبالغة فى الردع والزجر عن المعا�ى ، فالمراد انه ليس بكمال الايمان لتعارضها الاخبار الكثيرة الدالة على ان تارك العمل وفاعل المعصية يلحقه الشفاعة (٣) ويدل على ذلك بعض فقرات دعاء السحر الذى [رواه] ابو حمزة الشمالي عن علي بن الحسين

(١) كتاب القواعد للشهيد الاول محمد بن مكي العاملى (٧٨٦) الفائدۃ العشرون / ٤٣ .

(٢) البخاري ٦٧ : عن على عن أخيه قال : قال رسول الله «ص»: لا يزنى الزانى وهو مؤمن . ولا يسرق السارق وهو مؤمن .

(٣) راجع بحار الانوار ٦٨ : ٩٨ باب ١٨ .

الله<sup>عَزَّلَهُ</sup> وهو قوله عَلَيْهِ الْأَكْبَارُ : «الهَى لَمْ اعُصْكَ حِينَ عَصَيْتَكَ وَإِنَّا بِرَبِّكَ جَاهَدْ ، وَلَا بِأَمْرِكَ مُسْتَحْفَ ، وَلَا لِعَقْوَبَتَكَ ، مُتَعَرَّضْ ، وَلَا لِوعْدَكَ مُتَهَاوْنْ ، وَلَكِنْ خَطِيئَةَ عَرَضْتَ وَسُولْتَ لِنَفْسِي ، وَغَلَبْنِي هَوَى ، وَاعْسَانِي شَقْوَتِي عَلَيْهَا ، وَغَرَنِي سُرْكَ المَرْخِى عَلَىٰ » ، فقد عصيتك وخالقتك بجهدي (١) .

والله ولی التوفيق . هذا غایة ما ساعدنی التوفيق الى تحریره ، وساقنى التحقیق الى تقریره ، قد فرغ من تسویید هذه الرسالة المسماة بـ «اقطب الدوائر» مؤلفه الفقیر الى الله ورحمته وشفاعة نبیه والائمه من بعده ابن المصطفی «عبدالحسین» احسن الله تعالى حالهـما فی الدارین بمحمد وآلـه الطـاهرین فی شهر رجب المرجب سنة «ثمان وثلاثین ومائة بعد الالف» من الهجرة النبویة المصطفیویة عليه وآلـه الف الصلاة والتھیة حامداً مصلیاً مسلماً .

## ملحق بالصفحة - ٣٥

قد أشرنا في التعليقة الى أن المهم في فهم الآية والاستدلال بها على عصمة أهل البيت يتوقف على بيان امرتين :  
الاول : ان الآية وردت في سياق نساء النبي فكيف يستدل بها على عصمة أهل البيت ؟

ولعل ما مر في الكتاب يكفى في حل "هذا الاشكال ونضيف اليه أن وحدة السياق انما يستدل بها اذا لم يكن هناك دليل صارف عنه كيف وقد تضافرت النصوص على نزولها في اهل بيته عليهما السلام .  
الثانى : ان الارادة الواردة في الآية اما ارادة تشريعية ، او تكوينية ، فلو اردت الاولى فلا تدل على العصمة لأنها ليست الطلب الطهارة من اهل البيت ، وهو لا يختص بهم بل يعمهم وغيرهم جميعاً  
ولو اردت الثانية اي الارادة التكوينية فلا زمها الجبر وسلب الاختيار عنهم ، لأن ارادته سبحانه له طهاراتهم لا تختلف كما هو شأن ارادته سبحانه في جميع التصرفات التكوينية .

والجواب أن الارادة هنا تكوينية لغير بشهادة الحصر المستفاد من كلمة «انما» اذ لا خصوصية لأهل البيت في تشريع الاحكام لهم وليست لهم احكام مستقلة خاصة بهم دون غيرهم .

على ان حملها على الارادة التشريعية يتنافى مع اهتمام النبي عليه السلام بأهل البيت وتطبيق الآية عليهم بالخصوص في موارد متعددة وكان كثيراً ما يخاطبهم بها . كما رواه الامام احمد في مسنده وغيره . وأما مشكلة الجبر وسلب الاختيار فمندفعة بما اوضحتناه في تعلق ارادته سبحانه بفعال العباد ، فان لازم «التوحيد في الفاعلية والخالقية» كما هو منصوص الآيات ومقتضى البراهين هو ان كل ما يفع في صفحة الوجود سواء كان فعلاً للعباد او لغيرهم لا يخرج عن اطار الارادة التكوينية لله سبحانه ، ولا يقع شيء في الكون الا بارادته واذنه سبحانه . قال تعالى : «وما قطعتم من لينة او تركتموها فبأذن الله» وهذه الآية وغيرها تدل بصرامة على ان فعل العباد حلالها وحرامها غير خارجة عن اطار الارادة التكوينية والا يلزم ان يكون الانسان او الفواعل الآخر مستقلين في الفعل والتأثير ، وهو يستلزم الاستقلال في الذات ، وهو عين الشرك ونفي التوحيد في الافعال والخالقية . ومع ذلك فليس العباد مجبورين في افعالهم وتصرفاتهم لأن ارادتهم سبحانه وان تعلقت بفعلائهم لكن ارادتهم سبحانه متعلقة بفعلائهم بتوسط اراداتهم الخاصة ، وفي طول مشيئتهم ، وبذلك صح ان يقال لا جبر ولا تفويض بل امر بين الامرین .

وعلى ذلك فالله سبحانه وان اراد طهارتهم وعصمتهم بالارادة

التكوينية ولكن تلك الارادة تعلقت بها لما علم سبحانه انهم بما زودوا من امكانات ذاتية وموهب مكتسبة نتيجة تربيتهم وفق مبادى الاسلام لا يريدون الا ما شرع لهم سبحانه من احكام فهم لا يشاؤن الا ما يشاء الله .

وعند ذلك صح له سبحانه ان يخبر بأنه اراد تكوينا اذهاب الرجس عنهم لأنهم ~~عَلَيْهِمَا~~ ماداموا لا يريدون لانفسهم الا الجرى على وفق الشرع الذى هو عبارة اخرى عن اذهاب الرجس والتطهير لا يفيض عليهم سبحانه الا هذا النوع من الوصف .

وتحصيلة الكلام ان مبني الاشكال هو الغفلة عن كيفية تعلق ارادته سبحانه بافعال العباد حيث توهם المستشكل : او لا ان افعال العباد خارجة عن اطار الارادة التكوينية لله سبحانه وغفل عن ان هذا النوع من الاعتقاد يساوق الشرك ويصادم التوحيد .

وثانياً : ان سبق الارادة التكوينية على افعال العباد يستلزم سلب الاختيار عنهم ، وغفل عن أن ارادته سبحانه انما هي بتوسط ارادة العباد و اختيارهم ، فهم اذا ارادوا لانفسهم شيئاً فالله سبحانه يريد ذلك الشيء لهم تكوينا وليس في ذلك آية رائحة للجبر بل هو الامر بين الامرين .

وعندئذ يكون المراد من تطهيرهم هو تجهيزهم بادرائ الحق في الاعتقاد والعمل اي اعطائهم بصيرة الكاملة لمعرفة الحق في مجال الاعتقاد والعمل ، وحيثئذ تتعلق ارادته التكوينية بعصمتهم بعد هذا التزويد والتجهيز . قيم - جعفر السبحاني

العنوان	الصفحة
تقدير	٣
مقدمة المؤلف	٩
الاستدلال بآية التطهير على عصمة أهل البيت (ع)	١١
المراد من اذهاب الرجس عن اهل البيت (ع)	١٢
أهل البيت هم «علي وفاطمة والحسن والحسين» (ع)	١٣
عدم دخول ازواج النبي (ص) في اهل البيت (ع)	١٤
الكلام في حجية اجماع الشیعین والخلفاء	١٧
مناظرة المأمون مع علماء العامة وذكر ادلة لتفضیل علی (ع)	١٨
في اثبات عصمة أهل البيت (ع)	٣١
في بيان ارادة الله وانها عبارة عن العلم بالاصلح	٣٢
تقسيم الارادة الى حتمية وغير حتمية	٣٤
ارادة الله تعالى لرفع الرجس عن اهل البيت تلازم العصمة	٣٤
العصمة لاتنافي القدرة على فعل المعصية	٣٦

الصفحة	العنوان
٣٨	في معنى الایمان
٤٠	في معنى الاسلام
٤٢	الایمان تصديق خاص
٤٥	مراتب الایمان
٤٦	جواز التقليد في اصول الدين
٤٩	اقسام المقلد
٤٩	في حكم اقسام المقلدين
٥٣	هل النية لها تأثير في الثواب والعقاب ام لا ؟
٥٤	التحقيق في اقسام النية
٥٧	الجمع بين الاخبار الدالة على تأثير النية والدالة على عدمها
٥٨	سبب خلوذ اهل النار في النار
٥٨	في التجربى



تحت اشراف لجنة التحقيق  
في مؤسسة الامام الصادق (ع)

## رسالة قيمة

# في تفسير آية التطهير

للعلامة الحجة

آية الله الشيخ نطف الله الصافي

دام ظله

من منشورات

دار القرآن الكريم

قم المقدسة

١٤٠٣ - هـ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيد رسله ابى القاسم محمد  
وآله المطهرین المعصومین .  
من الآيات التي استدل بها على عصمة سادتنا الأئمة الهداء  
المیامین عليهم افضل صلوة المصليين ، وطهارتهم عن كل رجس آية  
التطهیر .

قال الله تعالى : «انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت  
ويطهركم تطهیرا (١) .

وجه الاستدلال بها مضافا الى اخبار الكثيرة التي اخرجها اعلام  
المحدثین واکابر المفسرین من العامة والخاصة في كتب الحديث  
والجوامع والمسانید وكتب التفسیر عن النبي ﷺ واهل بيته واصحابه  
ان لفظة «انما» محققة لما ثبت بعدها نافية لمالم يثبت ، والارادة التي

---

(١) سورة الاحزاب الآية ٣٣

جاءت في الآية الكريمة هي الارادة الحتمية والتكتوبية التي يتبعها التطهير دون الارادة المحسنة والمطلقة التي ربما يعبر عنها بالارادة التشريعية .

وذلك لأنه تعالى اراد التطهير عن الارجاس عن جميع المكلفين بالارادة المطلقة والتشريعية وأمرهم بكل ما ينبغي ان يفعلوه ونهىهم عن كل ما ينبغي ان يتربوه ، والآية الكريمة تدل على اختصاص الارادة المذكورة فيها باهل البيت عليهم السلام دون غيرهم فلاتكون الارادة الا لارادة الحتمية التي يتبعها التطهير لامحالة .

وايضاً لاريب في ان هذا التعبير الصريح في اختصاصهم بهذه الارادة صريح في المدح والتعظيم لاهل البيت عليهم السلام ، واذا كانت الارادة غير حتمية لامدح لهم بها ، ويختل نظام الكلام المنزه عنه كلام العقلاء فضلاً عن الله تعالى .

وعليه لامناص من القول بان المراد منها هي الارادة المستبعة التطهير واذهب الرجس .

وبذلك يدفع توهם شمول الآية لغير اهل البيت عليهم السلام من ثبت عدم عصمتهم كازواج النبي صلوات الله عليه وسلم .

ومما يدل على ان الارادة هي الارادة الحتمية ان متعلق الارادة في الآية اذهب الرجس عنهم الذي هو فعل الله تعالى ، والارادة التي تتعلق بفعله تعالى حتمية لا تختلف عن المراد ، ففرق بين ما يكون المراد فعله تعالى ، وبين ما يكون فعل الغير المختار ، فاذا كان متعلق الارادة فعل غيره المختار يصح أن تكون هي التشريعية كما يجوز ان تكون

التكوينية ، وان كان الظاهر من موارد الاستعمالات بلا قرينة صارفة الاولى .

و اذا كان متعلق الارادة فعل الله تعالى او صدور الفعل عن غيره المختار بدون اختياره تكون الارادة حتمية لاتختلف عن المراد والا لزم استناد العجز الى البالى سبحانه وتعالى شأنه المنزه عن كل عجز ونقص ، وال تعالى عن ذلك علواً كبيراً .

ولا يخفى عليك ان في الآية ضرباً من التأكيد في المدح والتعظيم لأهل البيت عليهم السلام كما يدل قوله (تطهيرآ) ايضاً على عظم شأن هذا التطهير .

ان قلت : على هذا : اذا كان اذهاب الرجس عنهم بفعل الله تعالى وارادته الحتمية كيف يوجه مدحهم ، وتفضيائهم على غيرهم لامر لم يكن من فعلهم ولا باختيارهم ؟

قلت ، : ان عنایات الله المخاصة بل وال العامة لا تشمل الامن له قابلية قبولها ، وهو عزوجل اعلم بمحالها و مواردها . قال الله تعالى : وان من شيء الا عندنا خزانة ، وما ننزله الا بقدر معلوم (١) .

وقال جل شأنه : الله اعلم حيث يجعل رسالته (٢) .

وقال سبحانه تعالى : اهم يقسمون رحمة ربكم نحن قسمنا بينهم

معيشتهم (٣) .

---

(١) سورة الحجر الآية ٢١

(٢) سورة الانعام الآية ١٢٤

(٣) سورة الزخرف الآية ٣٢

و هذا كالتوفيق والخدلان فلا يفوز بالتوفيق من الله الذى هو ولی التوفيق الا من كانت له اهلية ذلك كما لا يصيب الخدلان الامن جعل نفسه فى معرضه .

قال الله تعالى : ثم كان عاقبة الذين اساؤ السوآى ان كذبوا بآيات الله و كانوا بها يستهزئون (١) .

فهذه امور مرتبطة بالشئون الربوبية ، و استصلاح حال العباد وما تقتضيه الحكمة الالاهية ، وهو العالم بها وبمواردها ، وهو الحكيم العليم الفياض الوهاب الجود الذى لا يدخل ، ولا ينفذ خزائنه ولا يمنع فيضه من له اهلية ذلك .

الاترى اختلاف الناس فى الاستعدادات ، والقوى النفسانية والجسمانية .

فالله تعالى اعطى من اعطاه من قوة الدرك والشعور بمحكمته ، ولانه اهل لقبول عطيته واحد موهبته ولم يحرم من لم يعطه ذلك ، ولم يممح حقه بل اعطاه بقدر استعداده وظرفيته ، ونعم ما قاله الشاعر بالفارسية :

هر کسی را آنچه لایق بود، داد	آنکه هفت اقیم عالم را نهاد
چند گنجد قسمت یکروزهای	گر بریزی آب را در کوزهای
تاب جوشد آبت از بالا و پست	آب کم جو تشنگی آور بیدست
نم ان بعض اهل الاهواء ، والمغترین بالثقافة الغربية ومن يحذو	

حدوهم ممن نعموا انفسهم بالثقافة والتنور الفكري وماهم بذلك زعم ان الارادة لو كانت تشريعية ليكون اهل العصمة وغيرهم سواء لكان اجتنابهم عن المعاصي والقبائح بالاختيار ادل على فضيلتهم ، وكمال نفوسهم من اجتنابهم عن المعصية بصفة انهم معصومون وان الله اراد عصمتهم عن المعاصي ، وبهذا البيان المزخرف اراد نفي دلالة آية التطهير على عصمتهم ، وانكارها من الاصل .

والجواب عن هذا الزعم الفاسد : انه لاملازمة بين العصمة وعدم الاختيار ، ولا منافات بينها وبينه فان ارادة الحتمية والتكتينية تارة تتعلق بفعله ، وما يصدر عنه بلا واسطة امر بينه وبين المراد ، وبعبارة تتعلق بوقوع امر بدون واسطة امر آخر سواء كان في خارج عالم الاختيار والاسباب والمسببات او في عالم الاختيار والاسباب فلا يتخلق الارادة عن المراد حتى اذا كانت متعلقة بامر اختياري ولو هذه الارادة ، وبما له اسباب كثيرة لانه بعد ما اراد وقوعه مطلقا بدون واسطة الاسباب واختيار فاعل مختار يقع لامحالة كما اراد .

واخرى تتعلق بما يصدر عن العبد بالاختيار او بوقوع ما يكون له اسباب متعددة كذلك اعني باختياره وبواسطة الاسباب ففى مثله حصول المراد وتحقيقه ، وعدم تخلق الارادة عن المراد انما يكون بصدوره عن العبد بالاختيار وبكونه مسببا لهذه الاسباب ففى هذه الصورة لاتفاقى بين ارادته المتعلقة بما يقع فى عالم الاختيار والاسباب والمسببات وتوسط الوسائل والاسباب بل ل الواقع بغیر اختيار العبد او تأثير الاسباب لكان من تخلق المراد عن ارادته .

وبناء على هذا نقول : ان قضية اذهب الرجس عنهم ﷺ وتعلق ارادته تعالى به التي لا تختلف عن مراده هي عصمتهم ، وعدم صدور القبائح منهم ، وطهارتهم عن الارgas حال كونهم مختارين في الفعل والترك غير مقهورين محفوظين بشواغل عالم الطبيعة مما يدعو النفوس الى الانصراف عن الملاء الاعلى والاشغال بذكر الله تعالى .

### تحقيق دقيق:

ولنا تحقيق دقيق في سد ثغور دلالة هذه الآية على عصمة الأئمة ﷺ الهمنا الله تعالى ببركة ما حققه الرجل الالهي الفريد في عصره الامام في العلوم الاسلامية ، سيدنا الاستاذ البروجردي اعلى الله في الفردوس مقامه في مباحثه في اصول الفقه في مبحث الجمع بين الحكم الظاهري والواقعي ، ورفع التنافي المتوجه بينهما تذكرة مماشة لمن يصر على كون الارادة في الآية تشريعية .

### فنقول مستمدین العون من الله تعالى :

اعلم ان الارادة التشريعية هي عبارة عن الحكم بالشيء بأنه ينبغي ان يفعل او لا يفعل اعني الامر و النهي و الطلب والزجر ليكون الامر داعياله الى فعل ما امر به ، وزاجرا له عن فعل ما نهى عنه وبعبارة اخرى هي انشاء ما يصلح لان يكون داعياله الى فعل المأمور به وزاجراً عن فعل المنهى عنه لان ينبعث نحو الفعل من ينبعث بامره ويتهى عن المنهى عنه من ينتهى عن نهيه ، ويتم الحجة على غيره ممن

يستخف بأمره ، ولا يعتنى به .

وهذا امر يجتمع مع الارادة الحقيقة والجدية التي هي روح الحكم تارة ويفارقها اخرى فاذا علم المولى من حال عبده انه ينبعث بأمره وينزجر بنهيه ، وان امره يدعوه الى اطاعته وامثاله ، يريد منه بالارادة الجدية والطلب الحقيقى فعل ما امره به وترك ما نهاه عنه ، فأمره ونهيه بالنسبة الى هذا العبد يكون حقيقياً جدياً .

و اذا علم من حاله أنه لا يؤثر فيه امر المولى ولا يحرر كه بشيء ولا يصير داعياً له نحو الاطاعة والامتثال فلا يعقل ان يكون امره ونهيه بالنسبة الى هذا العبد حقيقياً ولا يقترب مثل هذا الامر والنهي ، بارادة الامر والنهاي الجدية ، فالامر والطلب في الصورة الاولى يكون حقيقياً مجامعاً مع الارادة الجدية وفي الصورة الثانية يكون صورياً ، ولام تمام الحجة وقطع العذر .

وبالجملة فلا يعقل ارادة الانبعاث الجدية والطلب الحقيقى ممن يعلم انه لا ينبعث بأمر المولى ، فلا يعقل ان يقول (قم) او (لاتزن) او (لاتشرب الخمر) ويريد القيام ، وترك الزنا وترك الخمر بالارادة الجدية ممن يعلم انه لا ينبعث بهذا الامر ولا يأمر به ، ولا ينزعجر عن الزنا وشرب الخمر ولا ينتهى بنهيه عنهما حتى لو كان المولى من الموالى العرفيين ولم يعلم ذلك من العبد واحتمل في حقه تأثير امره فيه ، وانبعاثه به وتحريمه نحو الفعل لاتتأتى منه الارادة الجدية بمجرد ذلك الاحتمال بل انما يأمر ، وينهى برجاء انبعاث عبده او انتهائه .

والحاصل انه لا يعقل تعلق الارادة الجدية والطلب الحقيقى بتصدور

فعل عمن يعلم المرشد انه لا يفعله والامر او النهى في هذه الصورة لا يكون  
الاصوري .

وما ذكرناه يستفاد من كثير من الآيات القرآنية الكريمة كقوله  
تعالى : لينذر من كان حيا و يحق القول على الكافرين (١) .

وقوله : انما تنذر من اتبع الذكر و خشي الرحمن بالغيب فبشره  
بمفترة واجر كريم (٢)

وقوله تعالى : رسلا مبشرین و منذرین لئلا يكون للناس على الله  
حجۃ بعد الرسل وكان الله عزیزا حکیما (٣) .

وقوله سبحانه : « ليهلك من هلك عن بینة ويحيي من حی عن  
بینة » (٤) .

فارادة « قبول الانذار من المنذر ، والانذار بقصد ان ينذر المنذر  
لایكون حقيقة الا اذا كان المنذر ممن اتبع الذكر ، و خشي الرحمن  
بالغيب ، و يؤثر فيه الانذار .

اما من لم يؤثر فيه ذلك ، ولا ينذر بالانذار فانذاره ليس الاصوري  
ولرفع عذرها ولئلا يكون له على الله حجۃ .

هذا وان شئت قلت : ان الارادة التشريعية على ضربين ، ضرب  
منهما ما يعلم المرشد من حال المراد منه انه يتبع نحو المأمور به بامرہ

---

(١) سورة يس / ٧٠

(٢) سورة يس / ١١

(٣) سورة النساء / ١٥٦

(٤) سورة الانفال / ٤٢

ويحر كه و يصير داعيا له فيطلب منه ذلك بالطلب الحقيقى و الارادة الجدية وضرب منها ما يعلم المريد من حال المراد منه انه لا يتاثر بامره فيحكم بامرها او نهيه بما ينبغي ان يفعل اولا يفعل و ينشأ ما يصلح ان يكون داعياله ولكن لا طلب له حقيقيا في هذه الصورة ولا يريد انبعاث المأمور بهذا الامر بالارادة الجدية بل لا يصح اطلاق الطلب والارادة على ذلك بنحو الحقيقة الامجازا وبالتم محل بخلاف الاول فان اطلاق الطلب والارادة وانه مریدوطالب يكون على نحو الحقيقة .

وعلى هذا نقول : ان الارادة المذكورة في الآية وان كانت تشريعية الا انها من النوع الاول الذى اراد الأمر والنهاى بالارادة الجدية والطلب الحقيقى انبعاث المأمور وامرها ونهيه يصدر منه بداعى انبعاثه وصراحة الآية فى ذلك وان الارادة المذكورة جدية وليس من النوع الثانى في غاية الوضوح .

وان ابى المعاند عن كل ذلك ايضا ، وقال : ان الارادة التشريعية عامة تشمل جميع المكلفين المطيعين والعاصيين على السواء ، قلنا لاتنازع فى اللفاظ والاسماء والاصطلاحات ، وقد قيل من قد يمشى فى الاصطلاح فعرف الارادة التشريعية بما شئت ، وقل ان الارادة التشريعية هي جعل ما يصلح لان يكون داعيا للعبد او زاجرا ، و انشاء ماله قابلية الداعوية وبعث العبد نحو الفعل او الترك .

الانك تعلم ان هذا مجرد اصطلاح ولا يحصر مفهوم الارادة فى ذلك ولا ينفي ما هو واقع الامر و هو ان المولى اذا علم من حال عبده انه ينبعث بامرها ويتحرك بارادته التشريعية يطلب منه ما امره به بالطلب

الحقيقى وبالارادة الجدية اذا علم من حاله انه لا ينبعث بذلك ولا يؤثر امره ونهيه فى تحريركه او امتناعه لا يطلب منه ما اراده بالارادة التشريعية حقيقة ولا يدعوه نحو فعل ما امر به بداعى ان يفعله بل يدعوه بداعى ان يتم عليه الحجة وهذا ما نسميه بالامر الصورى ومن راجع وجداه يعرف منه ذلك .

بل يصح ان نقول ان اطلاق الارادة على التشريعية اطلاق مجازى

بخلافه على الارادة الجدية فانه اطلاق حقيقى .

وبالجملة فهل يمكنك انكار الارادة الجدية بالمعنى الذى تلو ناه عليك ؟ وهل يمكنك ان تقول انها تتعلق بما لا يؤثر الارادة التشريعية فى الانبعاث نحوه وهل يمكنك انكار تعلقها حقيقة بالانبعاث وبوقوع الفعل عن العبد اذا كان الامر والطلب والارادة التشريعية مؤثراً فى بعث العبد او زجره ؟ وهل يمكنك ان تقول بعد ذلك بظهور الارادة المذكورة فهى الآية فى الارادة التشريعية دون الارادة الجدية مع عدم وجود قرينة صارقة عن المعنى الحقيقى ووجود الشواهد فى الكلام على ان المراد بالارادة هى الجدية :

وان شئت قل ان الارادة على قسمين جدية وتشريعية ، فالتشريعية عبارة عن طلب التكاليف عن جميع المكلفين على السواء بإنشاء ما يصلح ان يكون داعيا لهم والحكم بما ينبعى او يجب ان يفعل اولا يفعل ، والجدية على ضربين تكوينية وغير تكوينية فالتكوينية منها ما يتعلق بكون شيئاً بدون واسطة فعل فاعل مختار وغير التكوينية ما يتعلق بفعل فاعل مختار اذا علم من حاله تحريركه وانبعاثه بالطلب منه .

وبعد كل ذلك نقول : ان الله تعالى وان قطع بالارادة التشريعية عذر عباده وانشأ باوامره ونواهيه ما يصلح ان يكون داعيا للجميع نحو الفعل المأمور به او زاجرًا لهم عن الفعل المنهى عنه ، وجعل الكل في ذلك سواء الا ان المستفاد من الآية الشريفة انه لعلمه بحال هذه الذوات المقدسة وانهم عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون وما يشاؤن الا ان يشاء الله .

اراد بالارادة، الجدية (الانتكوانية) انبعاثهم نحو جميع الطاعات وانز جارهم عن جميع المنهيات فامرهم بما امرهم ونهائهم عما نهاهم لا لأن يكون هذا الامر والنهى لقطع العذر واتمام الحجة عليهم بل لأنبعاثهم نحو ما امر وابه ، وانز جارهم عمـا نـهـوا عنـهـ وليكون باعثـاـ وداعيا لهم للامتثال تطهيرـا لهم عنـ جميعـ الـارـجـاسـ وقدـ اـخـبـرـناـ بـذـلـكـ فـيـ هـذـهـ الـآـيـةـ الـكـرـيمـةـ اـعـلـامـاـ بـجـلـالـةـ قـدـرـهـمـ وـعـلـوـشـائـنـهـمـ وـسـمـوـقـامـهـمـ وـكـمـالـنـفـوسـهـمـ وـعـلـىـ هـذـاـ دـنـتـ الـآـيـةـ الشـرـيفـةـ عـلـىـ انـ فـيـهـمـ مـلـكـةـ قـبـولـ كلـ ماـ اـمـرـ اللهـ تـعـالـىـ بـهـ وـنـهـىـ عـنـهـ وـالـاهـتـدـاءـ بـهـدـيـهـ ،ـ وـمـنـ كـانـ حـالـهـ هـذـاـ يـرـيدـ اللهـ تـعـالـىـ اـذـهـابـ الرـجـسـ عـنـهـ ،ـ وـيـوـفـرـ لـهـ اـسـبـابـ التـوـفـيقـ ويـخـصـهـ بـعـنـيـاتـهـ الـخـاصـةـ ،ـ وـيـجـعـلـهـ تـحـتـ رـعـاـيـتـهـ الـكـامـلـةـ يـلـهـمـهـ كـلـ خـيرـ ويـمـيزـ لـهـ كـلـ شـرـ لـاـ يـدـعـهـ فـيـ حـالـ مـنـ الـحـالـاتـ ،ـ وـلـاـ فـيـ شـأـنـ مـنـ الشـئـونـ يـخـتـارـهـ ،ـ وـيـصـطـفـهـ مـنـ بـيـنـ عـبـادـهـ ،ـ وـهـوـ الـقـادـرـ عـلـىـ مـاـ يـرـيدـ ،ـ وـبـكـلـ شـيـئـ عـلـيـمـ لـاـ يـسـئـلـ عـمـاـ يـفـعـلـ وـهـمـ يـسـئـلـونـ .

لا يقال ما ذكرت حاصل لغيرهؤلاء الذوات الكريمة ايضا من الذين يخشون الرحمن بالغيب ، ويتبعون الذكر ، ويقبلون الموات

بحسب مراتبهم ودرجاتهم .

فانه يقال نعم ونحن نعرف كثيرا من الناس على بعض مراتب تلك الصفة السامية والملائكة العالية القدسية مطعدين الله خائفين منه اهل الخضوع ، والخشوع ، وقيام الليل معروفين بالعدالة ، والزهد ولكن لا نعرف على صفة العصمة غير من شهد الله تعالى له بذلك لأن العصمة المطلقة لا تعرف الامن طريق الوحي والارتباط بعالم القدس والملائكة الاعلى وقد عرفنا الله تعالى في هذه الآية اهل البيت عليهم السلام ، واحبرنا بطهارتهم عن الارجاس ، وعصمتهم صلوات الله عليهم اجمعين ورزقنا الله اتباعهم والقتداء بهم واماتنا بحبهم وولائهم ، ولا يفرق بيننا وبينهم طرفة عين ابدا في الدنيا والآخرة انه الكريم المتفضل الوهاب .

وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين .

١٤٠٣ صفر الخير

حرره تراب اقدام محبي اهل البيت عليهم السلام  
لطف الله الصافي الكلبي يكاني



تحت اشراف لجنة التحقيق  
في مؤسسة الامام الصادق (ع)

# رسالة قيمة حول عصرة الانبياء والائمة

تأليف

العلامة الحجة آية الله  
الشيخ لطف الله الصافي دام ظله  
من منشورات دار القرآن الكرييم

قم المقدسة

١٤٠٣ - هـ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وردت علينا رسالة من رئيس الجماعة الإسلامية «عادل جوهر» في أمريكا وكندا ، تتضمن ثلاثة أسئلة ترجم كلها إلى مسألة العصمة في الأئمة الاطهار من أهل البيت النبوى ، وقد رفعنا وهذه الأسئلة إلى العلامة الحجۃ آیة الله الشيخ لطف الله الصافى دام ظله علماً بان سماعه أحد الابطال في المباحث الاعتقادية وخاصة ما يتعلق منها بالولاية . ففضل دام ظله بتدوين رسالة مفصلة وافية بالمراد وشافية لغليل السائل ، وقد سلمنا نسخة من هذه الرسالة إلى مندوب الجماعة ، حتى يبعثها إلى الجماعة الإسلامية .

ونظراً لأهمية محتويات هذه الرسالة العقائدية قد قدمنا بنشرها ملحقة بكتاب اقطاب الدوائر التي تدور مسائلها حول آية التطهير التي هي من اوضح دلائل العصمة في أهل البيت . ونحن عند ما نقوم بطبع هذه الرسالة الجوابية القيمة ننشر معها

نص رسالة الجماعة تدليلا على اهتمامهم بهذه الامور والفاتاتا لنظر  
المفكرين الاسلاميين الى ما يدور في اذهان المسلمين القاطنين في  
تلكم الديار .

والله نسأل التوفيق والهداية ، انه سميع الدعاء .

١٧ ربيع الاول / ١٤٠٣ هجرية      جعفر السبحاني

## بسمه تعالى

- الثلاثاء ١٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٠٢ -

سماحة العلامة الاستاد الشيخ جعفر السبحانى - دامت افاضاته.  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :  
اننا فى الجماعة الاسلامية فى امريكا وكندا نعتز اشد الاعتزاز  
بورثة الانبياء والعترة الطاهرة عليها السلام علمائنا الاعلام ، حفظهم الله تعالى .  
ومن جملة النشاطات التى نقوم بها اصدار مجلة اسلامية «الرسالة»  
كى نقوم بجزء يسير من الاعباء والمسؤوليات الكبيرة الملقاة على  
عاتقنا فى بلاد الغربة .

واننا فى الحقيقة بحاجة ماسة الى البحوث والمقالات  
الاسلامية وبحاجة الى مشاركة العلماء الاجلاء فى دعم تطور مجلة  
«الرسالة» .

واننا نود من سماحتكم التفضل بالاجابة على الاسئلة التالية ، ويفضل  
ان تكون الاجابة على هيئة بحث علمي كما نود ان تجيزونا بنشرها .  
١- ما هي ادلة عصمة الائمة من مصادر التشريع الاسلامي وما هو

نوعها ، وما هو الفرق بينها وبين عصمة الانبياء؟

٢- هل يزداد علم الامام المعصوم عليه السلام مع الايام وهل أن علمه عليه السلام قبل تولية الامامة يختلف عنه قبل ذلك ؟ . واذا كان الامر كذلك فكيف يمكننا والحالتهذه ، الحكم بافضلية الامام على عليه السلام على الامام الجواد ، الذى تولى الامامة وهو ابن تسع سنين .

٣- كيف يمكننا درء الشبهة القائلة باختلاف مستويات الائمة ايماناً وعلمأً وخلقأً وذلك باعتبار ما يرويه لنا التاريخ من سيرهم ؟

\* \* \*

وختاماً اسأل الله عز وجل ان يتسع وقتكم للاجابة على هذه الاسئلة التي تتخد اهمية بالغة في مثل ظروفنا الحالية واسأله تعالى أن يوفقكم وابانا لتحقيق ما فيه رضاه .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

رئيس الجماعة الاسلامية

عادل جوهر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عباده الذين  
اصطفى سيناً سيدهم أبي القاسم محمد وآلـه الطاهرين المعصومين .  
وبعد فهذه رسالة وجيزة في الجواب عن استئلة أرسلها بعض  
الأخوان الأزكياء من أهل الدعوة إلى هدى الإسلام في أمريكا إلى  
أحد أصدقاءي من العلماء وأساتذة الحوزة العلمية كتبتها التماسـا  
للثواب وأمثالـاً لـأـمـرـ الصـدـيقـ العـزـيزـ اـدـامـ اللـهـ ايـامـهـ وـنـفعـ الـمـسـلـمـيـنـ بـعـلـوـمـهـ  
وـ بـرـ كـاتـهـ .

والكلام بالنظر إلى الاستئلة يقع في مباحث .

البحث الأول في عصمة الأنبياء والأئمة عليهم الصلوة والسلام  
وهذا سؤاله بلفظه عنها :

ما هي أدلة عصمة الأئمة عليهم السلام من مصادر التشريع  
الإسلامي وما هو نوعها وما هو الفرق بينها وبين عصمة الأنبياء ؟  
والجواب على هذا السؤال يأتي في طي مسائل :  
الأولى ما هي العصمة ؟

والجواب ان العصمة قوة قدسية وبصيرة ملكوتية ونورانية ربانية  
راسخة في النفس يحفظ بها صاحبها نفسها عن القبائح اتيان كل ما  
في فعله انصراف عن الحق ونسيان المولى .

وان شئت قلت : حضور خاص للعبد عند موالاه لا يرتكب معه  
ما ينافي هذا الحضور فلا يستغل في هذا الحضور الابما يناسبه ففي  
مثل هذا الموقف القدس لاذنب ، ولا معصية ، ولا انصراف عن الله  
تعالى . وهذا مقام رفيع لا يناله ، ولا يفوز به الا عباد الله المخلصين  
الكاملين الذين ليس لغير الله سلطان عليهم وهم الانبياء والائمة عليهم  
السلام . وان شئت مثلاً لذلك والمثال لا يسئل عنه .

فانظر الى نفسك اذا كنت طالباً سلعة تذهب الى السوق لشرائها  
فيعرضها بائع لك بدینار ، وآخر بدینارين ، ولا شك انك مختار في  
اشترائها من الاول او الثاني لكن لا تشتريها الا من الاول لما فيه من قوة  
التميز بين نفعك وضررك ، والمعصوم في صفاء النفس والاتصال بعالم  
الغيب وقوة الدرك حتى في ترك الاولى كترك المستحبات وفعل  
المكر وها صفت نفساً منك ومن غيرك . وبالجملة فالحضور ضد  
الغياب ، والتوجه ضد الانصراف فمن كان في محضر المولى ليس  
بغائب عنه ومن ذاق حلاوة قربه وموانسته لا يتبع عنها بدلاً ، ومن  
جلس على بساط عبادته وادرك لذة مناجاته يقول كما قال زين العابدين  
عليه السلام :

متى راحة من نصب لغيرك بدنه متى فرح من قصد سواك بنيته  
قال العلامة الجليل السيد عبد الله شبر .

العصمة عبارة عن قوة العقل من حيث لا يغلب مع كونه قادر على  
المعاصي كلها كجائز الخطأ وليس معنى العصمة ان الله يجبره على  
ترك المعصية بل يفعل به الطافاً يترك معها المعصية باختياره مع قدرته  
عليها كقوة العقل، وكمال الفطانة ، والذكاء ونهاية صفاء النفس وكمال  
الاعتناء بطاعة الله تعالى ، ولو لم يكن قادرًا على المعاصي بل كان مجبوراً  
على الطاعات لكان منافياً للتکلیف ؛ ولا اکراه في الدين والنبی ﷺ  
اول من کلف حيث قال:

فانا اول العبادين (١) وانا اول المسلمين (٢)  
وقال تعالى : واعبد ربك حتى يأتيك اليقين (٣)  
ولانه لو لم يكن قادرًا على المعصية لكان ادنى مرتبة من صالحاء  
المؤمنين القادرین على المعاصي التارکین لها (٤).  
وقال الشارح للصحیفة الشریف الاجل .

العصمة في اللغة اسم من عصمة الله من المکروه يعصم بباب  
ضرب بمعنى حفظه ووقفاه .

وفي العرف : فيض الهی يقوی به العبد على تحری الخیر وتجنب  
الشر الخ (٥) .

وقال الراغب : وعصمة الانبياء حفظه ایاهم اولا بما خصهم به

(١) الزخرف ٨١

(٢) الانعام ١٦٣

(٣) سورة الحجر آیہ ٩٩

(٤) حق اليقين ج ١ ص ٩٠

(٥) ریاض السالکین الروضۃ السادسة عشرة

من صفاء الجوهر . ثم بما اولاهم من الفضائل الجسمية و النفسية ثم بالنصرة و بتثبيت اقدامهم ، ثم بانزال السكينة عليهم و بحفظ قلوبهم وبالتوقيف (١) .

وقال الشيخ الاكبر المفید قدس سره :

العصمة من الله لحججه هي التوفيق ، واللطف والاعتصام من الحجج بها من الذنوب والغلط في دين الله تعالى والعصمة تفضل من الله تعالى على من علم انه يتمسك بعصمته ، والاعتصام فعل المعتصم وليس القدرة مانعة من القدرة على القبيح ولامضطراة للمعصوم على الحسن ولا ملجمة له اليه (٢) .

وقال ايضاً رضوان الله تعالى عليه .

العصمة لطف يفعله الله بالمكلف بحيث يمنع عنه وقوع المعصية وترك الطاعة مع قدرته عليها (٣)

وقال العلامة الحلى رحمه الله تعالى :

هي ما يمتنع المكلف معه من المعصية متى كانا فيها ولا يمتنع فيها عدمها (٤) .

وقال الفاضل السيورى قدس الله سره .

---

(١) مفردات القرآن في (عصر)

(٢) تصحیح الاعتقاد ص ٢١٤

(٣) النکت الاعقادية ص ٤٥

(٤) كتاب الآلفين المبحث السابع وراجع في ذلك كلامه في شرح

تجزید الاعتقاد في المسئلة الثانية من المقصد الخامس

قال اصحابنا ومن وافتهم من العدلية: هي لطف يفعله الله بالمحكفل بحيث يتمتع المعصية لانتفاء داعيه وجود صارفه مع قدرته عليها ووقوع المعصية ممكناً نظراً إلى قدرته وممتنع نظر إلى عدم الداعي وجود الصارف ، وإنما قلنا بقدرته عليها لأنها لواه لما استحق مدخلاً ولا ثواباً اذ لا اختيار له حينئذ لأنهما يستحقان على فعل الممكناً وتركه لكنه يستحق المدح والثواب لعصمتها أجمعياً فيكون قادرًا .

وقال الأشاعرة : هي القدرة على الطاعة و عدم القدرة على المعصية (١) .

وقال بعض الحكماء :

ان المعصوم خلقه الله جبلاً صافية ، وطينة نقية ، و مزاجاً قابلاً وخصه بعقل قوى و فكر سوى ، وجعل له الطafa زائدة فهو قوى بما خصه على فعل الواجبات واجتناب الموبقات والالتفات إلى مملكت السموات والاعراض عن عالم الجهات فيكون النفس الامارة مأسورة مقهورة في حيز النفس العاقلة .

وقيل : هو المختص بنفسه هي اشرف النفوس الإنسانية ، ولها عنایة خاصة ، وفيض يمكن به من اسر القوة الوهمية والخيالية الموجبين للشهوة والغضب المتعلق كل ذلك بالقوة الحيوانية .

ولبعضهم كلام حسن جامع هنا قالوا :

العصمة ملكة نفسانية يمنع المتصرف بها من الفجور مع قدرته

---

(١) لا يخفى عليك بطحان هذه المقالة لأن القدرة على الطاعة لا تتحقق الا مع القدرة على تركها ، والقدرة على ترك الطاعة هي القدرة على المعصية

عليه، ويتوقف هذه الملكة على العلم بمثاب المعاصي ومناقب الطاعات لأن العفة متى حصلت في جوهر النفس وانضاف إليها العلم التام بما في المعصية من الشقاوة والطاعة من السعادة صار ذلك العلم موجباً لرسوخها في النفس فتصير ملكة ، ثم إن تلك الملكة إنما يحصل له بخاصية نفسية أو بدنية تقتضيها ، والالكان اختصاصه بتلك الملكة دون بنى نوعه ترجيحاً من غير مر جح ، ويتأكد ذلك بتواتر الوحي وإن يعلم المؤاخذة على ترك الأولى (١) .

اقول: لا ريب أن الاختصاص بتلك الملكة إنما يكون بجهة مرجعها يعلمهها الله تعالى ، وليس علينا السؤال عن هذه الجهة وهذا كاختصاص كثير من المخلوقات بل كلها باوصاف خاصة واختلافهم في الانواع والأفراد، واحتياط السماء والأرض بالخلق وغير ذلك ، وما هو المعلوم عقلاً وشرعنا أن كل ذلك لم يكن عيناً ، ومن خلق هذا الخلق وجعل هذا النظام الحاكم على عالم الإنسان ، والحاكم على عالم الحيوان والنباتات بانواعها ، والجمادات كلها تشهد بحكمه وتقديسه عن الملغى والعبث ، وقال سبحانه وتعالى في وصف أولى الالباب :

ويتفكرون في خلق السموات والأرض ربنا ما خلقت هذا باطلًا سبحانك فقنا عذاب النار (٢) .

قال تعالى جده .

ما خلقنا السماء والأرض وما بينهما باطلًا ذلك ظن الذين كفروا

(١) اللوامع الالهية اللامع العاشر ص ١٦٩ ، ١٧٠

(٢) آل عمران ١٩١

فويل للذين كفروا من النار (١) .

وقال عز من قائل : افحسبتم انما خلقناكم عبشا وانكم اينا  
لاترجعون (٢) .

وهذا لا يمنع عن القول با شرفية البعض من البعض ، وفضليته  
بل غاية ما يقال فيه : ان ذلك بتقديره وحكمته .

فالسؤال الذى ربما يخليج بالبال فى اصطفاء من اصطفاه الله  
من الانبياء والائمة عليهم السلام هو السؤال عن اختصاص كل ذى فضل فى هذا  
العالم بنوعه اوفرده على غيره .

والجواب على النحو العام هو أن افعال الله تعالى كلها متقنة  
محكمة صدرت منه لاغراض متعلالية والتفضيل المشاهد في العالم اما  
يحصل لعلل يقتضيها ضيق عالم المادة وما جعل الله في كل جزء من اجزاء  
هذا العالم بتقديره من التأثير في غيره او التأثير منه ، واما يحصل لعلل  
اختيارية تؤثر في كمال النفس وفضلها ، وتؤثر في تفضيل بعض الافراد  
من الانسان والحيوان ، والنبات على غيرها ، وقد يحصل لعلل اخرى  
اختيارية للعبد ، وغير اختيارية مما يوجب الترجيح ويؤثر فيه ، والجهات  
المرجحة كثيرة لا يمكننا احصائها ومعرفة تفاصيلها فإذا وجد باذن الله  
تعالى وتقديره شخص قابل للأفاضة الغيبية والعنایة الربانية كالعصمة  
والعلوم اللدنية لا يحرم منها ويستحيل أن يمنع الله تعالى ذلك عنه والله  
تعالى اعلم بموارد عناياته وافاضاته .

هذا ولنا أن نقول أن النّظام لا يتم بل لا يقوم الأعلى التفضيل والاختصاص والاصطفاء فاختصاص العين بالرؤى والاذن بالسمع وسائر الأعضاء كلها بخاصية معينة ، وكذا اختصاص هذا الشجر بهذا الثمر وهذا بهذا هو المقوم لهذا النّظام باذن الله تعالى ولو لم يكن هذا الاختصاص لم يكن هذا العالم «وذلك تقدير العزيز العليم» .<sup>(١)</sup> فالاصطفاء والاختصاص والتفضيل امر واقع في عالم التكوين مهما كانت عمله ومعلومة كانت لنا او مجھولة عندنا .

نرى ذلك بالعيان ، ونقرأه في تراجم الانبياء والولياء وارباب العقول الكبيرة وغيرها ، كما نلبس عصمة الانبياء والولياء من خلال سيرتهم وعباداتهم ، وخصائصهم واخلاقهم لا يمكننا انكار الواقعيات ، القرآن المجيد ايضاً ناطق باصطفاء بعض الناس على بعض ، وبعض الانواع على بعض قال الله تعالى :

«ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض (٢) .

وقال سبحانه :

«تلك الرسل فضلناها بعضهم على بعض منهم من كلام الله ورفع

بعضهم على بعض درجات (٣) .

وقال عز من قائل : واد قالت الملائكة يا مريم ان الله اصطفاك وطهرك واصطفاك على نساء العالمين (٤) ( اي عالمي زمانها كما ورد

(١) يس ٣٨

(٢) الاسراء ٥٥

(٣) البقرة ٢٥٣

(٤) آل عمران ٤٢

فی التفاسیر) .

وقال جل شأنه : «يابنی اسرائیل اذکرو انعمتى التي انعمت عليکم وانی فضلتکم على العالمین (١) (ای عالمی زمانها).  
وقال الله تعالى : «ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطیبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضیلا (٢) .  
وقال تعالى جده : «ان الله اصطفی آدم ونوح وآل ابراهیم وآل عمران على العالمین (٣) .

وقال تعالى شأنه : «ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفینا من عبادنا (٤)  
وقال تعالى : ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضاكم على بعض (٥)  
نعم يستفاد من بعض الآيات الدالة على التفضيل وجهه ايضا  
كقوله تعالى : فضل الله المجاهدين على القاعدين اجرأ عظيما (٦)  
وقوله عز شأنه : يرفع الله الذين آمنوا منكم والمدين اوتوا العلم درجات (٧) .

حيث يستفاد من الآية الاولى ان وجه تفضيل المجاهدين على القاعدين هو جهادهم ، ومن الثانية ان وجه رفع درجات المؤمنين

---

(١) البقره ٤٠

(٢) الاسراء ٧٠

(٣) آل عمران ٣٣

(٤) الفاطر ٣٢

(٥) النساء ٣٢

(٦) النساء ٩٥

(٧) المجادلة ١١

و العلماء هو ايمانهم ، و علمهم كما يستفاد من البعض الآخر جهة التفضيل .

كقوله تعالى : منهم من كلام الله ورفع بعضهم فوق بعض درجات وآتينا عيسى بن مريم البيانات وايدناه بروح القدس (١) حيث يستفاد منه ان جهة تفضيل موسى على بعض الانبياء انه كلام الله ، وجهة تفضيل عيسى البيانات وتأييده من جانب الله تعالى بروح القدس وكمما يستفاد من البعض الاخر ان التفضيل انما يكون لحكمة اخرى خارجة عن المفضل والمفضل عليه وان كان فائدته يرجع اليها والى النظام .

كقوله تعالى : ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخد بعضهم بعضاً سخرياً (٢) .

اذًا فلا استبعاد في اختصاص بعض الناس بالاصطفاء والعصمة وغيرها من الفضائل بعد ما يرى مثلها في نظام الله تعالى في خلقه وبعد ما جرى عليه عادته وستته فلا يجوز السؤال عنه حسداً واعتراضًا ولا فائدة فيه .

قال الله تعالى : ام يحسدون الناس على ما آتينهم الله من فضله فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيمًا (٣) .  
وروى شيخنا ثقة الاسلام الكليني في الكافي عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن أبي نصر عن حماد بن عثمان عن عبد الله

(١) البقرة ٢٥٣

(٢) الزخرف ٣٢

(٣) النساء ٥٤

الكاھلی قال :

قال أبو عبد الله عليه السلام : لو أن قوماً عبدوا الله وحده لاشريك له واقاموا الصلوة وآتوا الزكاة وحجوا البيت ، وصاموا شهر رمضان ثم قالوا لشيء صنعه الله أو صنعه رسول الله صلوات الله عليه وسلم الاصنع خلاف الذى صنع او وجدوا ذلك فى قلوبهم لكانوا بذلك مشركين ثم تلا هذه الآية فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً (١) .

ثم قال أبو عبد الله عليه السلام : عليكم بالتسليم (٢) .

المسئلة الثانية :

ماهى انواع العصمة ؟

وما هو النوع الذى يجب ان يكون النبي والامام متصفين به ؟  
والجواب : ان العصمة تارة تطلق ، ويراد منها العصمة عن الكفر والكذب فى تبليغ الرسالة والاخبار عن احكام الله والمعارف الدينية وتارة يراد منها العصمة عن الكفر ومطلق الكذب بعد النبوة او مع قبلها ، وتارة يراد منها العصمة عن المعا�ى وكلما ينفر عنه وعن ترك الاولى ايضاً بعد النبوة او مع قبلها .

فهذه سبعة أنواع كل نوع تحت نوع اوسع واسهل حتى يصل الى النوع السابع وهو العصمة عن المعا�ى وترك الاولى وكلما ينفر عنه قبل النبوة وبعدها .

(١) النساء - ٦٥

(٢) مرآة العقول ج ٤ ص ٢٨٠

ولاريب ان الدليل عليه دليل على الجميع ، والاقوال في النوع المعتبر في النبي والامام مختلف لافائدة في ذكرها هنامن اراد الاطلاع عليها فليراجع كتاب تنزيه الانبياء والكتب المؤلفة في الكلام والفرق والذى نقول ونعتقد عصمة الانبياء عن جميع المعااصى وعمما ينفر عنه قبل النبوة وبعدها وعن الخطأ والجهل والاشتباه في كل ما يرجع إلى تبليغ رسالات الله تعالى وعصمة نبينا محمد بن عبد الله عليه السلام والأئمة المعصومين عليهم السلام عن جميع ذلك وعن ترك الاولى وعن الخطأ والجهل في جميع الأمور .

### المسئلة الثالثة :

الادلة التي تقام على عصمة الانبياء والأئمة عليهم السلام هل هي عقلية او سمعية ؟

واعنى بالثانية ما يستفاد من مصادر التشريع الاسلامي ، وهل الاصل في اثبات هذا الموضوع هو العقل او النقل يكفى في ذلك فـان لم تقم الادلة العقلية عليه يجوز اثباته بالنقل ؟

والجواب : أما عن الاول فنقول : قد دل العقل والنقل على وجوب عصمة الامام ، وأدلةها العقلية والنقلية كثيرة جدا فهذا كتاب (الالقين) لنابغة علوم المعقول والمنقول العلامة الحلى رضوان الله تعالى عليه ، والنسخة المطبوعة منه وان كان ناقصة مشتملة على ما يتباوز عن الف دليل عقلى وسمعي على ان الامام يجب ان يكون معصوما .

واما الجواب عن الثاني : فالاصل في الاعتقاد بعصمة النبي والامام

ووجوب كون الامام معصوما هو حكم العقل والشرع يؤيد العقل

في حكمه هذا وذلك لأن العقل قاطع بوجوب اتصف النبي والامام بالعصمة والشرع انما يكون المرجع الاول في كل مورد ل الحكم فيه باليجاب او السلب لم يكن حكمه بايهماما مغايراً لحكم العقل وبعبارة اخرى الشرع هو المرجع الاول في كل مورد لم يكن للعقل فيه باليجاب او السلب حكم بحيث يكون حكم الشرع بالسلب او اليجاب موضوع الحكم العقل به ايضاً او لحكمه الاخر كحكمه برمي الجamar والسعى بين الصفا والمروة فان العقل بعد حكم الشرع به يحكم به كما يحكم بوجوب اطاعته ووجوب الامر به وذمار كه وضابطة اخرى في ذلك : ان لا يكون حكم الشرع في مورد تكون حجته حكم الشرع او اصل الشرع متوقفة على حكم العقل به .

ففي مسئلة عصمة الانبياء العقل هو المرجع الاول ويحكم بوجوب كون النبي معصوماً لادله ، واما الشرع فالعلم باصله متوقف على العلم بلزوم بعث النبي وشرائطه و اوصافه ، والعلم بهذه لو كان ممكناً الحصول من جانب الشرع لزم الدور لأن العلم بالشرع ، وما يخبر عنه النبي متوقف على العلم باوصافه ولو كان العلم باوصافه متوقفاً على اخبار النبي لزم الدور .

فقد اتضح من ذلك ان ما في دائرة حكم الشرع به والشرع هو المرجع الاول فيه هو كلما لم يكن للعقل فيه حكم ايجابي او سلبي ولم يكن مما يتوقف عليه العلم بالشرع واثبات اشتراط العصمة في النبي خارج عن ذلك ، وكذا اثبات اشتراط عصمة الامام فانه وان لم يكن مما يتوقف عليه العلم بالشرع ولكن العقل حاكم به باليجاب وعليه

يكون الشرع فيه مرشدًا إلى حكم العقل ومؤيدًا ومقررًا له، ومن هنا يعلم أن الحكم بوجوب اطاعة الله تعالى عقلي وارشادي كما أن الحكم بوجوب اطاعة النبي والامام شرعى ومولى .

فإن قلت : إذا كان العقل هو المرجع الأول في تلك المسألة فمن أى طريق تعرف عصمة النبي و إن المعجزة التي أتى بها دليل على صدقه ونبيته وبالتالي على عصمه ، وبعبارة أخرى صدق مدعى النبوة يثبت بالمعجزة إذا كان معصوما و من المعلوم عدم وجود دليل على عصمة مدعيعها الان يقال إن المعجزة كما تدل على صدق مدعى النبوة تدل على عصمه أيضا وعليه كيف يكون العقل هو المرجع الأول .  
قلت : أولاً ما قلنا بان العقل هو المرجع الأول فيه هو لزوم العصمة في النبي والامام و فرق بين مسألة وجوب كون النبي والامام معصومين وبين مسألة طريق معرفة المعصوم ، والمعجزة دليل على صدق مدعى النبوة وعصمه بحكم العقل فما يدل عليه العقل أولاً بدون الاستعانة بالمعجزة هو لزوم بعث النبي ونصر الامام ولزوم اتصافها بالعصمة وما يحکم به العقل بالمعجزة هو كون هذا الشخص المعين هو النبي المعصوم والامام المعصوم .

وثانيا : المعجزة وان ثبت بها صدق النبي وعصمه ليست من الأدلة السمعية والشرعية بل هي مما يثبت بها الشرع وحجية السمع ، فمعجزات الأولياء والأنبياء خارجة عن أدلة السمعية الشرعية ومدلول لها ليس من الأمور التي تثبت باخبر النبي والامام .  
فظاهر بذلك ان لامنافاة بين كون العقل حاكما بلزوم العصمة

في النبي والامام وبين كون المعجزة دليلا على صدق النبي وعصمته وكذلك الامام وان هذا ايضا حكم العقل وليس من الشرع وما يثبت حجيته وحقيته بالمعجزة بشيء .

نعم هنا امر لباس بالاشارة اليه و هو ان المعجزة انما تكون دليلا على العصمة اذا لم يكن في مدعى النبوة عملا و خلقا و خلقا ما ينافي العصمة واذا كان فيه ما ينافي ذلك كارتكاب القبائح، وسوء الاخلاق فهو الدليل على ان ما يظهره بعنوان المعجزة ليس معجزة لأن الله لا يؤيد عمل المبطلين ولا يصلح عمل المفسدين، وهكذا يجيئ الكلام في النص الصادر من النبي على نبوة من يأتي بعده او امامته فاذا كان المدعى لورود النص عليه غير مرضى الاخلاق والا فعال لا يعني بما يدعوه ويعلم من ذلك ان ما يدعوه من النص لم يصدر او صدر في حق غيره .

#### المسئلة الرابعة :

ما هي الدلائل العقلية على عصمة الانبياء والائمة صلوات الله عليهم اجمعين ؟

الجواب : ادلتها كثيرة نذكر نموذجا منها مما يدل على المعتقد الحق .

فمنها : انهم لو لم يكونوا معصومين عن المعااصي عمدوا و سهوا ، وعن المخطاء والنسبان و السهو في كل ما يرجع إلى ما يجب اتباعهم من اقوالهم وافعالهم وسيرهم وسلوكهم ليرفع الاطمینان والاعتماد عن اتباعهم والاقتداء والتأسى بهم ، وتبطل فائدة بعث الانبياء ونصب الائمة وينقض الفرض الباعث الى ارسال الرسل

بل خطأهم و نسيانهم في الامور العادية ايضا يضعف ذلك الاعتماد ،  
تنزههم عنه يقوى ذلك ويؤكده غاية التاكيد فاللطيف والحكمة يقتضى  
اختصاصهم بعنایات والطاف تدفع عنهم السهو والنسیان .

لا يقال : ان ذلك غلوبتهم ، وانهم ماقفون الانسان واعلى منه  
لانه يقال : اختصاصهم بتلك العنايات وكون ذكرهم وتوجههم دائميا  
ليس فوق حد الانسان ولا يقول ذلك الا من قصر عن معرفة الانسان  
ومراتب كماله ، وما يصل اليه في سيره الى الله تعالى .

قال الامام ابو عبدالله الصادق علیه السلام علی ما روى عنه :

الصورة الانسانية هي اكبر حجج الله على خلقه ، وهي الهيكل  
الذى بناه بحكمته وهى مجموع صور العالمين وهي المختصر من  
العلوم في اللوح المحفوظ .

وينسب الى امير المؤمنين علیه السلام .

وانت الكتاب المبين الذي با حرفه يظهر المضمون  
الغلو انما يحصل برفعهم من مرتبة العبودية والمخلوقية ، والفقر  
الذاتي الى مرتبة المعبودية والخالقية والغنى الذاتي ، والفضائل وكثير  
من الصفات وما يتقرب العبد الى المولى ، ويتخلق بأخلاقه مشتركة  
بين الانسان والملائكة فلم يدل دليل على امتناع اتصاف البشر بها وان  
لم تحصل الا للاوحدى من الناس ، واثباتها لهم ليس غلوا فيهم ، و  
غاية ما يقال فيهم ان هذه الصفات في الملائكة فعلية ، وليس بالاستعداد  
وبالقوة ، والانسان لا يشرط في ذلك عن الفعلية والاستعداد فبعض افراد  
الانسان فيه هذا بالقوة وبعضهم فيه بالفعلية .

هذا مضافا الى ان القول : بأنهم مَا فوق الانسان ان اريد به  
رفعهم الى مرتبة الملائكة ، واثبات هـ-وبيتهم لهم فليس هذا رفعاً لهم  
من مرتبتهم ان لم يكن اثباتا لقصر لهم اذ الانبياء والائمة افضل من  
الملائكة لان عصمتهم عن المعاصي ليس معناها عدم تمكّنهم منها او  
نفي ما كان يمكن ان يكون داعياً لهم ، وكم فرق بين من لا يتحقق له  
الداعي الى الاكل لعدم امكان ذلك له فلا يسند اليه ترك الاكل حقيقة  
وان استند اليه فلا يكون الامجازا كقول القائل ان الحجر لا يأكل  
فاما نتاعه عن الاكل ليس عن عمد و اختيار بل لا يصح ان يسند اليه  
الامتناع عن ترك الاكل وبين من يمتنع عنه بالاختيار ويستند اليه كسائر  
افعاله وتزويجه الاختيارية ولا جل هذا يقول المحقق الطوسي قدس  
سره القدوسي في افضلية الانبياء على الملائكة :  
والانبياء افضل لوجود المضار .

واما قوله تعالى : قل انما انا بشر مثلكم يوحى الى (١) .  
وقوله تعالى : قل سبحان ربى هل كنت الا يشرا رسولا (٢) .  
فليس مفاد هما ان اثبات صفات الملائكة لهم غلو ورفع عن  
درجة الانسان الى درجة اعلى بل المراد نفي الغلو باثبات صفات الله  
المختصة لهم ، واثبات الاستقلال لهم فى عرض اراده الله ومشيته فهم  
عبد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بامرها يعملون . ليس لهم الاتيان  
باية الا باذن الله تعالى ، فمثل النبي الخاتم ﷺ الذى :

(١) سورة الكهف ١١٠

الاسراء (٢)

فاق النبیین فی خلق و فی خلق  
ولم یدانوه فی علم ولا کرم

وکلهم من رسول الله ملتمنس غرفا من الیم اور شغا من الدیم

وما ینطق عن الهوى ان هو الا وحی یوحی (١)

وایضا مثل هاتین الایتین رد علی من یطلب من النبی ﷺ ترك

ما هو ضرورة الانسان كالاكل ، والشرب والمشی فی الاسواق زعما

منه ان ترك ذلك کمال النبی ﷺ ولذا قالوا :

مالهذا الرسول یأكل الطعام ویمشی فی الاسواق (٢)

وقال سبحانه وتعالی : وما منع الناس ان یؤمنوا اذا جائتهم

الهدی الا ان قالوا بعث الله بشرا رسولا . قل لو کان فی الارض ملائكة

يمشون مطمئنين لنزلنا عليهم من السماء ملکا رسولا (٣)

ومن الادلة التي اقيمت على عصمة الانبیاء والائمه عليهم السلام انه يجب

فی النبی والامام قوة الرأی وال بصیرة و عدم السهو ، و کلمما ینفر عنه ،

ومن المعلوم ان المعصية كبيرة كانت او صغيرة من اعظم ما ینفر عنه ،

ومن اقوى الشواهد على ضعف الرأی ، وال فهو ايضا یدھب بمكانته

الاجتماعية وربما یصیر سببا لاستهزاء الناس به ، وانكاره ما عليه وادعائه

مالیس له وکل ذلك ینافي مصلحة النبوات .

ومنها انه يجب متابعتهم واطاعتھم ، ولو لم یكونوا معصومين

جازان یأمرروا بالمعصية ، و ما فيه المفسدة ، وینھوا عن الطاعة وما فيه

(١) النجم ٣

(٢) الفرقان - ٧

(٣) الاسراء ، ٩٤ ، ٩٥

المصلحة وذلك يؤدى الى اغواء الناس واضلالهم ، وهذا ضد المقصود من بعث الرسل لأن الغرض فيه هداية العباد والبشرة والانذار .  
ومنها غير ذلك من الادلة التي تعدد بالمئات ذكرها العلامة في  
الافين وفي سائر كتبه في الكلام والامامة ، وذكر طائفة منها غيره ايضا  
من شاء اكثرا من ذلك فليراجع هذه الكتب .

#### المسئلة الخامسة :

ماهى ادلة عصمتهم من مصادر التشريع الاسلامي ؟ !

الجواب : ان الادلة الدالة عليها من القرآن المجيد قوله تعالى  
و اذا ابلى ابراهيم ربہ بكلمات فاتسهن قال انى جاعلك للناس  
اما ما قال ومن ذریتی قال لا ينال عهدي الظالمین (١)

فهذه الاية الكريمة صريحة في عظم امر الامامة وانها عهد الله  
تعالى لا ينال الظالمين ، والظلم عنوان عام لكل مالا يجوز فعله شرعا  
او عقلا كما تعرف ذلك من موارد استعمالاته في الكتاب والسنة واللغة .  
لا يقال ان الاية لا تدل على اكثرا من عدم لياقة الظالم لنيل منصب  
الامامة في حال تلبسه بالظلم ولا تدل على عدم نيله اذا كان متلبسا به  
فيما مضى .

لأنه يقال : او لا لان سلم كون المشتق حقيقة في المتلبس بالمبأء  
في الحال اي في حال الجري وال نسبة بل هو اعم منه ومما انقضى عنه  
المبأء .

وثانيا ما هو الملاك في عدم نيل الظالم الامامة هو صدور الظلم

عنه فما يمنع شارب الخمر ، وقاتل النفس المحترمة والسارق وغيرهم من الظالمين عن التشرف بمقام الامامة هو شرب الخمر وقتل النفس والسرقة وان صدر عنهم في الماضي وتابو بعده ، وليس المراد ان شارب الخمر او الزانى او عابد الاصنام في حال تلبسه بالزنا ، والطارق في حال تلبسه بالسرقة و عابد الاصنام في حال تلبسه بعبادة الاصنام وعدم توبته عن هذه الافعال غير صالح لهذا المقام اما بعد هذا الحال ولو بساعة لحظة وبعد التوبة لا تقدح هذه المعاصي في صلاحيته ، وهذا واضح يعرف بادنى تأمل .

ان قلت : فمما معنى قوله عليه السلام : الاسلام يجب ما قبله والتوبة تجب ما قبله والتوبة تجب ما قبلها وقوله عليه السلام : التائب من الذنب كمن لاذنب له .

قلت : لا ريب في ذلك ولكن قد بينا لك ان الشرع انما يحكم تأسيساً وهو المرجع الاول فيما لا حكم فيه للعقل : ففي دائرة الاحكام والتكاليف الشرعية وضعية كانت او تكليفية الاسلام يجب ما قبله ، ويذهب بالآثار الشرعية المترتبة على الافعال التي ارتكبها الشخص قبل اسلامه على التفصيل المذكور في الفقه ، اما الآثار الوضعية الحقيقة فليست بتشرعية ولا تنالها يدا انساء واعتبار فليست قابلة للمحو بالاسلام والتوبة .

فتفرق الطياع عن ارتكب قبائح الاعمال والشر وروعي الاصنام قبل اسلامه وتوبته لا يزول بهما وكذا عدم الاعتماد على الكذابين ، والخائنين واهل الفجور والشر والفساد امر طبيعي لا يمكن رفعه بالانشاء

ومصلحة النبوات وتربيه العباد وسياسة امورهم تقتضى ان يكون النبي والامام من غيرهم ، وكم فرق بين من لم يكفر بالله طرفة عين ، وكان له في سوالف عمره سوابق حسنة وكانت حياته مضيئة بالخيرات مشرقة بالصلاح والسلم ، والكرامة الإنسانية والرشد والصلاح ومنع الظلم ورحمة الأيتام والضعفاء والمستضعفين وبين من مضى برهة من عمره في عبادة الأصنام والارتكاب للقبائح حتى وأد البنات بقساوة شديدة فلم يأثر مثلها في تاريخ الإنسان (١) .

وثالثا عدم نيل عهد الله تعالى الظالم في حال ظلمه سيما اذا كان ظلمه عبادة الأصنام وارتكاب الفجور والظلم على العباد بالاستعلاء عليهم واستضعفوا فهم واضح لا يحتاج توهمه الى دافع ، سيما اذا كان السائل نبياً جليلاً كابراهيم الخليل الذي بلغ في معرفة الله تعالى الغاية القصوى ، ودفع توهمه خلاف البلاغة فإذا ليس المراد منه الا مطلق من صدر عنده الظلم بل خصوص من صدر منه الظلم في الماضي أو يعلم الله بصدره منه في المستقبل ، واما المتلبس بالظلم فعدم لياقته معلوم بالضرورة لاحاجة الى التنبيه عليه .

---

(١) وهذا عمر بن الخطاب قد دفن فيما روى ستة من بناته في الجاهلية وان كان ليحضر لاحداهن الحفرة يريده ان يئدها فيها فيتلله غبار الحفر فتنقض البنت عن ايها غباره ، وتمشط لحيته باصابعها حنانا ورقه فلا يلين ذلك من قلبه شيئاً حتى اذا انتهى ، زجها في قبرها واهال التراب بين بكائها وعويلها واستنجادها به يا اباها ! (الاستاذ محمد سعيد الافغاني - مجلة حضارة الاسلام طبع دمشق) (ع ٢٢ من ٢١ ص).

نعم هذه الآية لا تدل على ازيد من عصمتهم عن المعاصي .  
ومن هذه الآيات قوله تعالى : يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله  
وطيعوا الرسول و أولى الامر منكم .  
وهذه الآية دلت على اطاعة الرسول ، وأولى الامر في كل  
ما يأمرون به وينهون عنه ، ولو لم يكونوا معصومين لزم الامر باطاعة  
غير المعصوم ، والامر باطاعة غير المعصوم ، والامر باطاعة قبيح لكونه  
معرضاً للامر بالقبيح والنهي عن الحسن .  
ومنها قوله تعالى : يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع  
الصادقين (١) .

فانه يدل على وجوب الكون مع الصادقين ، والكون معهم  
عبارة عن متابعة اقوالهم ، والاقتداء بفعالهم ، والتزام سيرتهم وعدم  
مقارقتهم ، فيجب اولاً عدم خلو الزمان منهم ، وثانياً كونهم معصومين  
عن المعاصي والخطأ والجهل وترك الأولى وقد روى من طرق  
الشيعة واهل السنة أن الصادقين هم أئمة اهل البيت عليهم السلام (٢) .  
وللفخر الرازي في تفسيره الكبير كلام حول تفسير هذه الآية

(١) التوبة - ١١٩ .

(٢) يراجع في ذلك شواهد التنزيل للحاكم الحسكنى ج ١ ص ٢٦٢ - ٢٥٩ والمدر المنشور للسيوطى ج ٣ ص ٩٠ وخصائص الوحي المبين  
لابن بطريق الفصل الثالث والعشرون ص ١٣٦ وغيرها من كتب اعلام الشيعة  
واهل السنة ولا ينبع بطريق هنا استدلال على ان الايمان والتقوى لا ينفعان  
الا بعد الكون مع امير المؤمنين على (ع) .

يؤيد بالافصاح مذهب الشيعة الامامية ، وكلامه في غاية التحقيق ، ولا عبرة بما قال في ذيل كلامه من الجواب عما تفطن به فانه في غاية الضعف ويستبعد خفاء ضعفه عن مثله فعلمه انما قاله خوفاً من النواصب الذين يرون انكار فضائل أهل البيت عليهم السلام وبغضهم من علائم كون الشخص من أهل السنة مع أن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال : لا يحب علياً منافق ولا يبغضه مؤمن (١) .

وقال على عليه السلام : عهد الى النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه انه لا يحبك الا مؤمن ولا يبغضك الامنافق (٢) ومن الآيات الدالة على عصمتهم قوله تعالى حكاية عن ابليس : فبعزتك لاغوينهم اجمعين الاعبادك منهم المخلصين (٣) .

وقوله تعالى : ان عبادى ليس لك عليهم سلطان (٤) .

وقوله سبحانه : ألم يهدى الى الحق أحق أن يتبع امن لا يهدى الا أن يهدى فمالكم كيف تحكمون (٥)

وقوله عز وجل : قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله (٦)

(١) اخرجه الترمذى واحمد فراجع .

(٢) راجع مسند احمد ج ١ ص ٨٤ ٩٥٩ ١٢٨٦ وغيره من الجواعى

كسنن النسائى وابن ماجه والترمذى .

(٣) سورة ص ٨٣ .

(٤) سورة الحجر ٤٢ .

(٥) يونس ٣٥ .

(٦) آل عمران ٣١ .

وقوله عز من قائل : انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويظهر لكم تطهيراً (١) وغيره اما يطول بنا المقام بذكرها وبيان الاستدلال بها .

ان قلت : اذا كان الامر باطاعة غير المعصوم قبيحاً لا يصدر عن الحكيم كماذكرت من في بيان الاستدلال بقوله تعالى :

اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم فما تقولون في امراء السرايا ، وحكام البلاد ، والمفتي والقاضي مع أن الامة اتفقت على وجوب اطاعتهم وعدم عصمتهم ؟

قلت : او لا أنهن وان كانوا ممن تجب طاعته فيما علم بعدم خطأهم وفيما لا طريق الى العلم بخطأهم الا انه لو علم بخطاهم لم تجب اطاعتهم لانه ( لاطاعة لمخلوق في معصية الخالق ) وليس امرا مراء السرايا وحكم حكام البلاد بحيث لا يمكن تخلفه عن الواقع وفرض الخطأ فيه كما هو الامر في أمر النبي والامام وحكمها لانه لا يتختلف عن الواقع ودليل على الشرع والشرع يعرف به كما يعرف بغيره من مصادر التشريع .

وثانيا : ان النبي والامام اذا اخطأوا ليس من ورائهم نبي او امام من ورائهم نبي او امام ينبه على خطأهم بخلاف امراء السرايا والحكام فان النبي والامام من ورائهم يحفظان الشريعة من التحريف والتغيير، وينبئها على خطأه امراء السرايا والعمال .

وثالثا : نقول اما أن نقول بوجوب اطاعة النبي في جميع

الاوقات ، او يخصص عمومه ببعض الاوقات لاسبيل الى الثاني فان الامة اتفقت على وجوب اطاعته مطلقا وفي جميع الاوقات وعلى هذا لوفرض كون الامام غير معصوم يمكن ان يقع في الخطأ في وقت ما ويأمر على خلاف امره النبي فحينئذ اما أن يجب اطاعته ومخالفة النبي فهذا باطل قطعا واما ان يجب اطاعة النبي ومخالفة الامام فهو مخالف لوجوب اطاعة كل واحد منها لأن الله ساوي بينهما في الامر باطاعتهم . واما ان تجب اطاعة كل منها فهو محال وتکلیف بما لا يطاق فلا يقى الا الامر الرابع وهو عصمة الامام كالنبي وعدم وقوع المخالفة بينهما .

وعلى هذا فنقول : فرق واضح بين اطاعة الامام واطاعة امراء السرايا والحكام فان الله لم يساو بين اطاعتهم واطاعة الامام والنبي ، وانما وجبت اطاعتهم بامر النبي او الامام وتبعيتهما ايام لهم لهذه المناصب ولذا يجب ان يكون الامام كالنبي معصوماً دون غيرهما من امراء السرايا والحكام .

هذا بعض الادلة التي اقيمت على عصمة الانبياء والائمة عليهم السلام من القرآن المجيد المصدر الاول للتشريع الاسلامي بتقرير ومنا . وهذا ايضا ادلة كثيرة من السنة التي هي المصدر الثاني للتشريع نشير الى طائفتين منها : الاحاديث المتواترة المشهورة بين الفريقين بحاديث الشفاعة (١) وهذه الاحاديث على كثرتها وتواتها ، وكثرة

(١) منها ما اخرجه عبد بن حميد في مسنده عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله (ص) : اني تارك فيكم ما ان تمسكون به لن تضلوا ، كتاب الله

مخرجيها ، ورواتها من الصحابة قد دلت على عدم خلو الزمان من امام معصوم عن المعصية والخطاء وحصر طريق الامن ، من الصلال والاختلاف بالتمسك بالكتاب والعترة الهادية المعصومة .

ومنها احاديث السفينة (١) الدالة على ان مثل اهل بيت رسول الله صلی الله عليه وآلہ کسفينة نوح من ركبها نجا ومن تختلف عنها غرق .

ومنها احاديث الامان (٢) وهذه الاحاديث ايضاً دلت على عدم خلو الزمان من معصوم من اهل بيت النبي صلی الله عليه وآلہ يكون وجوده اماناً لاهل الارض والتمسك به اماناً من الصلال والاختلاف وقد اشبعنا الكلام حول هذه الاحاديث ( احاديث الثقلين ، احاديث السفينة ، احاديث الامان ) واستنادها ومتونها ودلائلها في كتابنا ( امان

---

\*وعلتى اهل بيتي ، انهم لن يفترقا حتى يردا على المحوض ( احياء الميت بقضايا اهل البيت ج ٧ ) ومنها ما اخرجه احمد في مسنده ( ج ٣ ص ١٧ ) :  
انى اوشك ان ادعى فاجيب واني تارك فيكم الثقلين كتاب الله العزوجل  
وعلتى ، كتاب الله حبل ممدود من السماء الى الارض وعلتى اهل  
بيتي ، وان الطيف الخير اخبرني انهم لن يفترقا حتى يردا على المحوض  
فانظروني بم تخلفون في فيما .

(١) اخرج هذه الاحاديث من اعلام العامة ما يرثو على المائة عن  
جمع من الصحابة ولفظها في بعض طرقها هكذا مثل اهل بيتي مثل سفينة  
نوح من ركبها نجا ومن تختلف عنها غرق .  
(٢) ولفظها في بعض طرقها هكذا : النجوم امان لاهل الارض واهل  
بيتي امان لامتي من الاختلاف الخ .

الامة من الضلاله والاختلاف .

ولايختفى عليك ان الاحاديث فى عصمة النبي والامام كثيرة جداً والاحاديث المذكورة وان لم تدل على عصمة النبي الا انه بعد الدلالة على عصمة الامام تدل على عصمة النبي بالطريق الاولى ، وانما استشهادنا بهذه الاحاديث لتواترها وشهرتها بين الفريقيين ومن اراد اكثراً من ذلك فليراجع الموسوعات والجوامع كالكافى والبخارى .

وقد ثبت بالادلة العقلية والنقلية عصمة النبي والامام عن جميع المعاصي عمداً وخطا وسهوأ ، وعن السهو والنسيان فيما يؤى الى ت bliغ احكام الله تعالى وشئون الرسالة والامامة ، واما العصمة عن الخطاء والنسيان والسهو في الامور العاديه وترك الاولى لغير نبينا والائمه عليهم السلام من الانبياء الماضين غير ثابتة بل ربما يستظهر من بعض الآيات والاحاديث صدور هذه الامور من بعضهم ، وهذا وان كان قابلاً للتاويل الا انه ليس في البحث عنه كثير فائدة لأن مثل ذلك غير مضر بشئون رسالاتهم ومقاماتهم العالية . الثابتة ، وليس من الامور الاعتقادية التي تجب معرفتها فيكفينا الاعتقاد في ذلك ان قيل بوجوب الاعتقاد فيه بما هو الواقع . نعم لما قلنا ان العصمة هي أعلى مراتب حضور العبد عند موراه ونورانية نفسانية ملكوتية تذهب بكل الظلم ، وتشرق كل وجود صاحبها فلاشك ان لهذه النورانية مراتب درجات اعلاها ما حصل للنبي والائمه عليهم السلام ، وادناها ما يصون الشخص عن المعاصي عمداً وسهوأ وعن الاشتباه والسهوا والنسيان في امر الرسالة وشئونها ، فعلى هذا يمكن ان يوجد في عظام الانبياء نورانية وعنانية

ربانية دائمة تصرفهم عن ترك الاولى وتدفع عن قلبهم غطاء السهو و  
حجاب النسيان .

واما بالنسبة الى نبينا صلى الله عليه وآلـه واصيـائـه وخلفـائـه  
الاثنـى عـشـر عـلـيـهـمـ السـلـامـ فـجـيـثـ انـهـمـ فـىـ اـعـلـىـ مـرـاتـبـ القـوـةـ الـقـدـسـيـةـ  
والـنـورـانـيـةـ الـرـبـانـيـةـ ،ـ وـلـاـ تـفـوـقـ رـتـبـتـهـمـ فـىـ الـحـضـورـ عـنـدـ الـمـوـلـىـ والـجـلوـسـ  
عـلـىـ بـسـاطـ قـرـبـهـ وـاـنـسـهـرـتـبـةـ ،ـ فـعـدـمـ صـدـورـ تـرـكـ الـأـولـىـ عـنـهـمـ كـعـدـمـ صـدـورـ  
الـمـعـاصـىـ فـىـ نـهـاـيـةـ الـوـضـوـحـ يـظـهـرـ ذـلـكـ لـكـلـ مـنـ دـرـسـ تـارـيـخـ حـيـاتـهـمـ  
الـنـورـيـةـ وـاـخـلـاقـهـمـ الـاـلـهـيـةـ ،ـ وـادـعـيـتـهـمـ وـمـنـاجـاـتـهـمـ ،ـ وـخـشـيـتـهـمـ مـنـ اللهـ  
تـعـالـىـ وـاـنـابـتـهـمـ إـلـيـهـ وـاـنـقـطـاعـهـمـ عـنـ الـخـلـقـ فـهـمـ أـكـمـلـ الـمـظـاـهـرـلـاـخـلـاـصـ  
الـعـبـدـ وـتـرـكـ الاـشـتـغـالـ بـغـيـرـ اللهـ تـعـالـىـ لـاـ يـصـدـرـونـ إـلـاـ عـنـ اـمـرـهـ كـلـ فـعـالـهـمـ  
مـحـمـودـةـ مـرـضـيـةـ وـكـلـ حـالـاتـهـمـ حـمـيـدةـ شـرـيفـةـ لـاـ تـؤـثـرـ فـىـ وـجـودـهـمـ الدـوـاعـيـ  
إـلـاـ دـاعـيـهـ وـعـنـ الاـشـتـغـالـ بـغـيـرـهـ وـاـمـتـشـالـ اوـامـرـهـ وـنـوـاهـيـهـ ،ـ قـدـخـرـقـتـ  
ابـصـارـقـلـوبـهـمـ حـيـبـ النـورـفـوـصـلـتـ إـلـىـ مـعـدـنـ الـعـظـمـةـ ،ـ وـصـارـتـ اـرـواـحـهـمـ  
مـعـلـقـةـ بـعـزـقـدـسـهـ ،ـ جـبـاهـهـمـ سـاجـدـةـ لـعـظـمـتـهـ وـعـيـونـهـمـ سـاـهـرـةـ فـىـ خـدـمـتـهـ ،ـ  
وـدـمـوـعـهـمـ سـائـلـةـ مـنـ خـشـيـتـهـ وـقـلـوبـهـمـ مـتـعـلـقـةـ بـمـحـبـتـهـ وـاـفـتـدـهـمـ مـنـ مـهـابـتـهـ  
اـنـقـطـعـتـ هـمـتـهـمـ إـلـيـهـ ،ـ وـاـنـصـرـفـتـ رـغـبـتـهـمـ نـحـوـهـ ،ـ لـقـائـهـ قـرـةـ اـعـيـنـهـمـ وـقـرـبـهـ  
غاـيـةـ سـوـلـهـمـ .

اـذـأـفـكـيـفـ يـصـدـرـ تـرـكـ الـأـولـىـ مـمـنـ بـعـضـ شـئـونـهـ وـحـالـاتـهـ مـاـسـمـعـتـ  
رـزـقـنـاـ اللـهـ تـعـالـىـ مـحـبـتـهـمـ وـوـلـاـيـتـهـمـ وـشـفـاعـتـهـمـ وـحـشـرـنـاـ فـىـ زـمـرـتـهـمـ .  
وـلـاـ يـخـفـىـ عـلـيـكـ :ـ اـنـ تـرـكـ الـأـولـىـ لـيـسـ مـعـنـاهـ تـرـكـ الـمـسـتـحـبـ اوـ  
فـعـلـ الـمـكـروـهـ فـيـحـسـبـ بـلـ رـبـمـاـيـكـونـ بـتـرـكـ الـمـسـتـحـبـ اوـفـعـلـ الـمـكـروـهـ ،ـ

وربما يكون بفعل المستحب وترك المكروه والنبي والامام اعلم بموارد ترك الاولى فلا يجوز نسبة ترك الاولى الى النبي والولى بل الى غيرهما من الفقهاء العارفين باحکام الله تعالى وموارد تزاحم المستحبات والمكرهات بعضها مع بعض بمجرد ترك المستحب او فعل المكره بل يمكن الاستدلال بفعلها على عدم كون هذا الفعل او الترك مستحبا او مكرهها بقول مطلق والا فلم يصدر منها .

ثـانـه قد يقـرـئـنـا هـنـا مـطـلـبـ آـخـرـ ، وـهـوـ النـظـرـ فـيـ الـآـيـاتـ وـالـاحـادـيـثـ الـتـىـ توـهـمـمـنـهـ عـدـمـ عـصـمـةـ الـأـنـبـيـاءـ وـلـئـلاـ يـطـوـلـ بـنـاـ الـمـقـامـ نـحـيلـ الـبـاحـثـيـنـ إـلـىـ الـتـفـاسـيرـ الـمـأـثـورـةـ عـنـ أـهـلـ بـيـتـ الـنـبـوـةـ اـعـدـالـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ ، وـكـتـابـ تـنـزـيـهـ الـأـنـبـيـاءـ وـالـشـافـيـ وـتـلـخـيـصـهـ ، وـالـلـوـامـعـ الـأـلـهـيـةـ ، وـبـخـارـ الـأـنـوارـ وـغـيـرـهـاـ مـنـ كـتـبـ الـكـلـامـ وـالـحـدـيـثـ ، وـمـجـمـلـ القـوـلـ فـيـ الـآـيـاتـ انـهـ غـيـرـ ظـاهـرـةـ فـيـ عـدـمـ عـصـمـةـ الـأـنـبـيـاءـ وـلـوـ سـلـمـ ظـهـورـ لـبعـضـهـاـ يـجـبـ تـأـوـيلـهـ وـحـمـلـهـ عـلـىـ عـدـمـ اـرـادـةـ ظـاهـرـهـاـ . وـاـمـاـ الـاحـادـيـثـ فـاـكـثـرـهـاـ مـنـ الـاـسـرـائـيلـيـاتـ وـمـخـرـجـهـ فـيـ كـتـبـ الـعـامـةـ فـهـىـ اـمـاـ مـوـضـوـعـةـ لـاـسـنـدـلـهـاـ وـلـاـ اـصـلـ كـخـبـرـ الغـرـانـيـقـ وـالـاـسـرـائـيلـيـاتـ التـىـ اـخـذـتـ مـنـ الـيـهـودـ مـثـلـ كـعـبـ الـاـحـبـارـ وـهـبـ بنـ مـنـبـهـ فـيـ قـصـصـ الـاـمـ الـمـاضـيـةـ وـاـنـبـيـائـهـمـ تـجـدـفـهـاـمـنـ الـخـرـافـاتـ وـالـاعـاجـيـبـ ماـ يـضـحـكـ بـهـ الشـكـلـيـ ، وـاـمـاـ ضـعـيـفـةـ السـنـدـ لـاـ يـعـتمـدـ عـلـيـهـاـ سـيـمـاـ فـيـ اـصـوـلـ الـدـيـنـ وـمـعـارـضـةـ بـاـحـادـيـثـ اـخـرىـ صـحـيـحةـ مـعـتـضـدـ بـحـكـمـ الـعـقـلـ .

وـبـالـجـمـلـةـ فـلـاـ تـجـدـ فـيـ الـاـخـبـارـ مـاـ يـصـحـ التـعـوـيلـ عـلـيـهـ وـالـرـكـونـ إـلـيـهـ فـيـ نـفـيـ الـعـصـمـةـ لـالـأـنـبـيـاءـ صـلـوـاتـ اللهـ عـلـىـ نـبـيـاـ وـعـلـيـهـمـ اـجـمـعـيـنـ وـالـلـهـ

الهادى الى الصواب .

## البحث الثاني :

## في علم الامام عليه السلام .

والىك سؤال السائل العزيز بلفظه : هل يزداد علم الامام المعصوم  
على كلٍّ مع الايام وهل ان علمه (ع) قبل (بعد ظ) توليه الامامة يختلف عنه  
قبل ذلك ؟ واذا كان الامر كذلك فكيف يمكننا والحالة هذه الحكم  
بافتضلية الامام على (ع) على الامام الجواد (ع) الذى تولى الامامة  
وهو ابن تسع سنين ؟

الجواب : قد عقد امام المحدثين ثقة الاسلام الكليني رضى الله عنه في كتاب الحجة من الجامع الكافي ابوابا في علومهم بباب لولان الائمه عليهم السلام يزدادون لنفس ما عندهم . وابداء الرأى في هذه ابواب ل ولم نقل يكون بعضها من مشابهات كلامهم واسرارهم عليهم السلام موقوف على ملاحظة جميعها ، وما فيها من الاحاديث ، ورد مجملها على مفصلها وظاهرها على صريحتها ، وملاحظة استنادها ثم شرحها و تفسيرها بما لا يخالف اصول المذهب

امير المؤمنين من غيره من الائمة .

فمثل هذا اللازم ليس المراد قطعا ، وهذه القرينة القطعية تكفى في تعين المراد ، وعدم اعتبار مثل هذه اللوازם بل الظواهر .  
اذا اعرضت هذه الاحاديث على اهل الفن وعلى من له انس باحاديثهم ومعرفة مذاهبهم لا يعنى بمثل هذه الاحتمالات كما انك لا تتحمل اذا سمعت قائل يقول (رأيت اسدًا يرمي) ان مراده من الاسد هو الحيوان المفترس .

وبعد هذه المقدمة نقول : ان ازيد اعلام الامام المعصوم امر ممكن معقول قدورد في الاحاديث ، ولاشك في ان الانبياء والائمة عليهم السلام وان علموا الاسماء وان الائمة عليهم السلام علموا علم ما كان وما يكون (١)

---

(١) عقد في الكافي بابا بهذا العنوان : (باب ان الائمة (ع))  
يعلمون علم مكان وما يكون ، وانه لا يخفى عليهم الشيء كما عقد ببابا  
بهذا العنوان: بباب ان الائمة (ع) يعلمون جميع العلوم التي اخرجت الى  
الملائكة والانبياء والرسل (ع) وقال مولانا امير المؤمنين (ع) على ما في  
نهج البلاغة (خطبة ١٧٥) : والله لو شئت ان اخبر كل رجل منكم بمخرجه  
ومولجه ، وجميع شأنه لفعلت ، ولكن اخاف ان تكونوا في رسول الله (ص)  
الاواني مقضية الى الخاصة ممن يؤمن بذلك منه والذى بعثه بالحق واصطفاه  
على الخلق ما انطق الا صادقاً وقد عهد الى بذلك كله وبمهلك من يهلك ،  
ومنجي من ينجو ، وما اهل هذا الامر ، وما بقى شيئاً يمر على راسى الا فرغه  
في اذنى وافقى به الى . وقال (ع) (خطبه ١) .

فأسألوني قبل ان تفقدوني فوالذى نفسى بيده لاتسألونى عن شيء  
فيما بينكم ، وبين الساعة ولا عن فتنة تهدى ما و تتضل ما الا انباتك بناعقها \*

الا انه لاشك فى ان علم الجميع عند علم الله ليس الا كما قال الله تعالى:  
وما اوتىتم من العلم الاقليلا (١) .

ولمذا خاطب نبيه الذى علمه ماله يكن يعلم و قال : وقل رب  
زدني علما (٢) .

فالامام كالنبي فى حركته الكمالية و سيره الى الله تعالى لا يقف  
على حد كما ان اسير الى الله تعالى فى عين انه فى كل مرحلة من  
مراحله مرتبة من الوصول ، و نيل المقصود لانهاية له ولا ينتهى الى حد  
ففى هذا السير يسير الامام دائمًا الى الامام ، ولا يتساوى يوماه بل كل  
يوم من ايامه افضل من امسه وليس ابتداء هذا السير من حين الولادة  
الجسمانية بل يبتدئ من حين وجوده النورى ، و يستمر في العوالم ،  
والنشئات التي يسار به قبل هذا العالم كما ان امده لا ينتهى بارتحاله  
من هذا الدنيا ، ولعل سائر الناس من العلماء والصلحاء في عالم البرزخ  
كان هذا حالهم لا ينتهي سيرهم الكمالى بالموت العنصرى بل يمكن ان  
يكون الموت لهم بحسب صلاحياتهم و قابلياتهم مبدئاً لمثل هذا السير  
والله اعلم .

والحاصل ان مثل هذا السير لازم لكل سالك الى الله ولانهاية  
له فهو لا يزال في حال الرجوع الى الله تعالى : قال الله سبحانه .

---

\* وقاعدتها وسائقها ومناخ ركابها ، ومحط رحالها ، ومن يقتل من اهلها قتلا  
ويموت فيها موتا .

(١) الاسراء - ٨٥ .

(٢) سورة طه - ١٨٤ .

انا لله وانا اليه راجعون (١) وقال : الاولى الله تصير الامور (٢)  
ولو فرض لسلو كه وسيره ورجوعه هذا انتهاء فلادخل لطول  
حياته العنصرية وقصرها فيه ولا يخفى عليك : اذا وان عجزنا عن درك  
حقيقة هذا الشأن ، والعلوم التي تفاض على الامام الا انه لا وجه لاستبعاد  
مثل هذا الشأن لهم وكم لهم من الشئون بل وغيرهم مما لاندرك حقيقته  
ولكن نعرفه بآثاره ونلمسه بعينه .

اذا فلادخل لتولي الامامة وعدمه في العلم الذي يزداد الامام حتى  
يشكل الحكم بافضلية الامام على <sup>الغيبة</sup> على الامام الججاد <sup>الغيبة</sup> .  
نعم في العلوم المشار إليها بقوله سبحانه : وعلم آدم الاسماء  
كلها (٣) .

وفيما هو من مؤهلات الامامة ، الائمة عليهم السلام سواء  
لاتفاوت علمهم هذا بعد توليه الامامة عن قبلها ولا يزدادون فيه بتوليهم  
وعلى هذا يدفع توهם الاشكال في افضلية الامام على <sup>الغيبة</sup> من  
الامام الججاد <sup>الغيبة</sup> لتوليه الامامة في صغرسنه لعدم ثبوت فضيلة له على  
سائر الائمة بذلك .

ومسئلة تولي الامامة امر نظامي يرجع الى الحكم والادارة ،  
لاتحصر شئون الامامة فيه ، والامام صاحب هذه الشئون قبل الامامة

---

(١) البقرة - ١٥٦ .

(٢) الشورى ٥٣ .

(٣) البقرة ٣١ .

كبعد توليه فمن جملة هذه الشئون حجية اقواله وافعاله في الاحكام الشرعية والمعارف الاسلامية فهذه ثابتة له مطلقا ولادخل لتوقيه الامامة في ذلك .

فالامام الحسن عليه امام واسوة ، واقواله وافعاله وسيرته ودهاء حجة يجب الاخذ بها ويحرم ردّها في حياة ابيه وقبل توقيه الامام والنظام ، كما ان الحسين عليه ايضا قبل توقيه الامور في عصر ابيه وعصر اخيه كان اماماً كما نص على ذلك رسول الله عليه و قال : الحسن والحسين امامان قاما او قعدا .

فهمما امامان حتى في عصر النبي (ص) وفي صغر سنهمما .

والامام عليه ايضاً كان اماماً ووليا قبل توقيه الامامة والولاية في عصر الرسالة ايضاً ولا ينافي ذلك كونه مأموماً باطاعة النبي عليه وكون النبي متبعاً ونبياً وحاكمأ عليه والامام عليه تابعاً له ومقتد يابه وواحداً من أمته ومستضيئاً من انوار علومه ومتبعاً بشرعيته وكون اماماً الامام وسائل الائمة (ع) ايضاً جزء من شريعته ورسالته .

ويدل على ذلك الحديث الاول من ( باب حالات الائمة (ع) في صغر السن من كتاب المحبحة من الكافي ) والحديث طويل اخر جهه بسانده عن الكناسى قال سألت ابا جعفر عليه .... ( الى ان قال ، فقلت جعلت فداك أكان على عليه حجة من الله ورسوله على هذه الامة في حياة رسول الله عليه و ؟

قال : نعم يوم اقامه للناس ونصبه علماً ودعاهم الى ولايته ، وامرهم

بطاعته قلت : وكانت طاعة على <sup>عليه السلام</sup> واجبة على الناس في حياة رسول الله وبعد وفاته ؟

فقال : نعم ولكن صمت فلم يتكلّم مع رسول الله <sup>عليه السلام</sup> كانت الطاعة لرسول الله <sup>عليه السلام</sup> على امته وعلى على <sup>عليه السلام</sup> في حياة رسول الله كانت الطاعة من الله ومن رسوله على الناس كلهم لعلى <sup>عليه السلام</sup> بعد وفاة رسول الله <sup>عليه السلام</sup> وكان على <sup>عليه السلام</sup> حكيمًا عالماً .

ثم ان لنا كلاما في المقام لا بأس بالاشارة اليه وهو ان افضلية بعض الناس من بعض وبعض الانبياء من بعض ، وبعض الائمة من بعض انما يكون بقوله مطلق في الصفات النفسية والخصائص الذاتية ، والخلق بالأخلاق الالهية اذا كان المفضل في كل هذه الكمالات اقوى وأفضل من غيره اما في غيرها من الفضائل فربما لا يوجد من يكون باعتبار جميع العناوين والاصفات افضل من غيره فان الامام على <sup>عليه السلام</sup> افضل من ابنيه سبطي نبى الرحمة من جهة انه ابن عم الرسول وزوج البطل وابو السبطين فليس لهما ابن عم كابن عم اييهما ، وزوجة كزوجته ، وابنتين كابنيه ، وهما افضل من الامام على <sup>عليه السلام</sup> من جهة ان لهما اب مثل الامام ، وجد مثل الرسول <sup>عليه السلام</sup> وام مثل سيدة نساء العالمين وليس للامير على <sup>عليه السلام</sup> هذه الفضائل ، وجعفر الطيار الشهيد افضل من أخيه الامام من جهة ان له اخا كالامام وليس للامام اخ كاخ جعفر رضي الله عنه .

ومسئلة تولية الامام الجواد على <sup>عليه السلام</sup> الامامة في صغرا السن فضيلة ، وان شئت قل افضلية من هذا القبيل فالامام ابوالحسن الرضا على <sup>عليه السلام</sup>

استشهدوا بابنه الامام الجواد عليه السلام في صغر السن لابد له من تولى الامامة بعد ابيه وقيامه مقامه لانه وسائل الائمة عليهم السلام في مؤهلات تولى الامر في حال صغرهم وكبرهم سواء ، ومن هنا يعلم ان نبوة عيسى ويحيى في صغرهما كونهما صبيين لا يدل على افضليةهما من غيرهما من الانبياء لأن نبوتهما في حال الصغر ليس لأنهما استأهلاً لذلك ، وغيرهما ممن صارنبياً بعد ما بلغ اشده لم يستأهل لذلك في حال الصغر . بل ربما ذلك كان لحكمة ومصلحة اقتضت ذلك فيهما ، وتلك في غيرها فبقاء النبي في القوم اربعين سنة ، وظهور صدقه وامانته ، ومكارم اخلاقه في الناس ربما كان هو المصلحة الموجبة لتأخر بعثة ومأموريته للدعوة الى الله تعالى كما ربما يكون ذلك لحصول الاستعداد اللازم في الناس لقبول الاسلام وغير ذلك من المصالح التي لا يعلمها الا الله . والراسخون في العلم « والله اعلم حيث يجعل رسالته » (١) .

### البحث الثالث :

في اختلاف مستويات الائمة عليهم السلام في الایمان والعلم والأخلاق قال السائل المحترم زاد الله في سداده ورشاده : كيف يمكننا درء الشبهة القائلة باختلاف مستويات الائمه (ع) ايماناً وعلماً واخلاقاً ، وذلك باعتبار ما يرويه لنا التاريخ من سيرهم ؟

اقول : ان كان المراد من المستويات ، مقومات الاهلية للامامة وتولية الامامة والزعامة والقيادة ، فكل واحد منهم عليهم السلام واجد لتلك

المرتبة وان كان المراد اختلاف مستوياتهم في الزايد على هذه المرتبة فالذى دل عليه الدليل هو افضلية الامام امير المؤمنين عليهما من سائر الائمة و انباء السلف عليهما . ويستفاد من بعض الاحاديث ان مولينا المهدى عليهما وهو تاسع الائمة التسعة من ذرية الحسين عليهما افضل التسعة كما ان الاحاديث الكثيرة دلت على انه عليهما يوم عيسي على نبينا وآلها وعليه السلام .

وان كان المراد ان سيرهم التاريخية دلت على اختلاف مستوياتهم

فنقول :

اولا : ان سيرهم التاريخية انما دلت على علو مستوى ارباب هذه السير ، ولم نجد فيما يابدانا يدل على اختلاف مستوياتهم ومجرد عدم حفظ التاريخ سيرة بعضهم وما صدر منه من العلوم لا يدل على ان مستوى غيره من حفظ عنه التاريخ ذلك ، كان ارفع واعلى منه لا سيما مع ما نعلم بان السبب الوحيد في عدم حفظ ما صدر من بعض الائمة عليهم السلام مثل الامامين السبطيين (ع) الا ان التزرايسير هو السياسات الغاشمة الجبارية الحاكمة على المسلمين .

وان شئت ان تعرف افاعيل السياسة في ذلك والخسائر العلمية التي منيت بها هذه الامة من ارباب هذه السياسات التي حرمت الناس حرياتهم في اخذ العلوم الاسلامية من منابعها الاصلية ، ومصادرها الاولية راجع كتب التاريخ ، وكتاب النصائح الكافية وكتابنا امان الامة .

نعم مرت على هذه الامة ازمنة كان اخذ العلم عن اهل البيت

عليه السلام ، وروايته من اعظم الجرائم السياسية يعذب محبيهم و شيعتهم  
شر تعذيب وينكل بهم اشد التنكيل يقطعون ايديهم والستتهم ويقتلونهم  
شر قتلة ، ويسبّون بطل الاسلام ، ونفس الرسول وباب علمه ، وخليفة  
ووصيه على المنابر التي لم تقم في الاسلام الابن مجاهداته وتضحياته  
وبطولاته.

ففي هذه الظروف والاحوال لم تسمح الفرص لبعض الائمة  
عليه السلام القيام ببيت العلم كما سمح للبعض الآخر مثل الامام الباقر  
والامام جعفر الصادق عليهما السلام ومع ذلك فما في ايدينا منهم يكفي في الدلالة  
على علومهم المدنية وان مستوى كل واحد منهم والجميع سواء فهذه  
الامام جعفر الصادق عليهما السلام قد اخذ العلم منه جماعة يربو عددهم على  
اربعة آلاف رجل حتى ان الحافظ الشهير ابن عقدة (المتوفى سنة ٣٣٣)  
صنف كتابا في اسماء الرجال الذين رروا عنه اربعة آلاف رجل  
واخرج لكل رجل حديثا وعلمأ رواه عن الصادق عليه ولها ايضا كتاب  
من روى عن امير المؤمنين وكتاب من روى عن الحسن والحسين  
عليه السلام ، وكتاب من روى عن علي بن الحسين عليهما السلام وكتاب من روى عن  
ابي جعفر محمد بن علي عليه السلام وهو الذي قال في مجلس مناظرته انه  
يجب بثلاثمائة الف حديث من احاديث اهل البيت عليه السلام .

ومن سير كتب الحديث واصول الشيعة وكتب التراجم والرجال  
وما بقي مما صدر عنهم في الاجواء المملوكة بالاضطهاد والاختناق في  
جميع حاجيات الانسان المعنية والمادية يعرف ان مستواهم في جميع  
الكمالات اعلى و ا nobel من ان يقاس اليهم احد من الناس جعلنا الله

تعالى من شيعتهم، ووفقنا لمتابعتهم والاقتداء بهم ومن المنتظرین لفرج  
قائمهم صلی الله علی محمد وآلہ الطاھرین .

وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين .

ليلة السابع عشر من رجب المرجب سنة ١٤٠٣ هـ ق .

لطف الله الصافی

## فهرس الرسالة الاولى

- |    |  |
|----|--|
| ٦٨ | الاستدلال بآية التطهير على عصمة اهل البيت          |
| ٦٩ | اثبات ان الارادة هي المستتبعة للتطهير واذهاب الرجس |
| ٧٢ | لاملازمة بين العصمة وعدم الاختيار                  |
| ٧٣ | تحقيق دقيق ، مقتبس من دروس آية الله البروجردي      |

## فهرس الرسالة الثانية

- |  |  |
|--|--|
| ٨٤   | رسالة رئيس جماعة الاسلامية الى احد الاساتذة  |
| ٨٤   | الاسئلة الواردة في هذه الرسالة               |
| - ما هي ادلة عصمة الائمة ؟                 |  |
| - هل يزداد علم الامام المعصوم مع الايام ؟  |  |
| - هل تختلف مستويات الائمة ايماناً وعلمًا ؟ |  |
| الاجابة عن هذه الاسئلة :                   |  |
| ٨٨   | ١- السؤال الاول ما هي العصمة .               |
| ٩٦   | ٢- انواع العصمة                              |
| ٩٧   | ٣- الادلة على عصمة الانبياء والائمة من العقل |
| ١١٤  | ٤- ادلة عصمتهم من مصادر التشريع الاسلامي     |
| ١١٥  | السؤال الثاني هل يزداد علم الامام ؟          |
| ١١٧  | الامام كالنبي في حركته الكمالية فهى لا تقف   |

## فهرس الاغلاط

ص	س الصواب	ص	س الصواب
٧٣	١٣ نذكره	٢٠	١٠ محمد بن المحسن الطوسي
٨٢	٤ رفعتا هذه	١	١١ خدمته
٨٨	١٣ عصمه	٣	١١ آية التطهير وعصمة
٩٠	١٦ والخيالية		أهل البيت
٩٤	١٢ والذين	٦٦٠-٥٤٤	١٦ ١١
٩٧	٣ كتاب	١٧	١٢ فرغ
٩٨	٩ حجية	١٦	(١٠٠٩-١٣
١٠٥	٤ والسارق	١	١٧ باهل البيت
١٠٦	١٤ المستقبل	٣	١٩ كان حاقنا
١٠٨	٢ قال	٥	١٩ ما امروا به
١٠٨	١٢ سلطان	١٣	١٩ وان شتم
١٠٩	١٣ حكمهما	١٣	٣٠ افعالهما فلم تكن
١٠٩	١٦ ورائهما	(٢)	١١ ٣٣
١١٠	٤ ما امر به	(١٠٥١-٢٠	٣٣
١١١	٧ احاديث الامان	١٣	٣٤ يتحقق
١١١	١٦ المخبير	١٦	٣٨ الارادتين
١١٢	٥ استشهدنا	٥	٤٢ اقتراه
١١٤	٦ منه	٦	٤٨ يمكن ان يكون المراد
١١٤	١٠ وبخار الانوار	(٧٨٦-١٧	٥٩
١١٤	١٤ ومخرجة	٩	٦٢ ما يقع
١١٧	٦ السير	١٦	٦٣ آية
١٢٠	٩ يقولي	١٤	٦٤ لاتنافي
١٢٠	٢١ الافضلية	٩	٦٨ الاخبار



تقديم مؤسسة الامام الصادق

للمؤسسات الإسلامية

كتاب «ابانة المختار» تأليف استاذ الفقهاء والمحققين «شيخ الشريعة» الاصفهانى (قدس سره) .


والكتاب يبحث عن مسألة طال التشاجر فيها بين اعلام الوقت ومشاهير العصر ، وهى مسألة : ارث الزوجة من ثمن العقار بعد الاخذ بالخيار ، وقد رفعت هذه المسألة من بعض اخواننا من اهل جيلان عام (١٣١٧ھ) الى اشهر مراجع التقليد في النجف الاشرف وهم : المحقق الشيخ محمد كاظم الخراسانى ، والفقىء الشهير السيد محمد كاظم الطباطبائى البزدى ، وشيخ الشريعة الاصفهانى ، وغيرهم من اجلاء العلماء ، فافرد شيخنا المؤلف رسالة منيفة في الاجابة على هذه المسألة ناقش فيها رأى معاصريه ومن يخالفه في الرأى . او في طريق الاستدلال والبرهنة والقاريء الكريم اذا امعن النظر في هذه الرسالة تنفتح امامه آفاق من العلم والفكر ، ويقف على رسالة قيمة لا مثيل لها .

ونقد تم انتاج هذه الرسالة وتحقيقها في مؤسسة الامام الصادق  
للمؤسسات الإسلامية . وفي الوقت الذي تقوم فيه هذه المؤسسة بنشر الاثر الخالد القيم ، تقدم شكرهـا الى الشيخ على الفاضل القائنى النجفى حيث قام بتحقيق نص هذه الرسالة وتحريج مصادرها في المؤسسة فشكر الله مسامع المؤلفين والمحققين من علمائنا الابرار ووفقنا الله للاستضافة بانوار علومهم واسعه معارفهم انه خير مجتب .

مؤسسة الامام الصادق







PRINCETON  
UNIVERSITY  
LIBRARY



Princeton University Library



32101 077807962